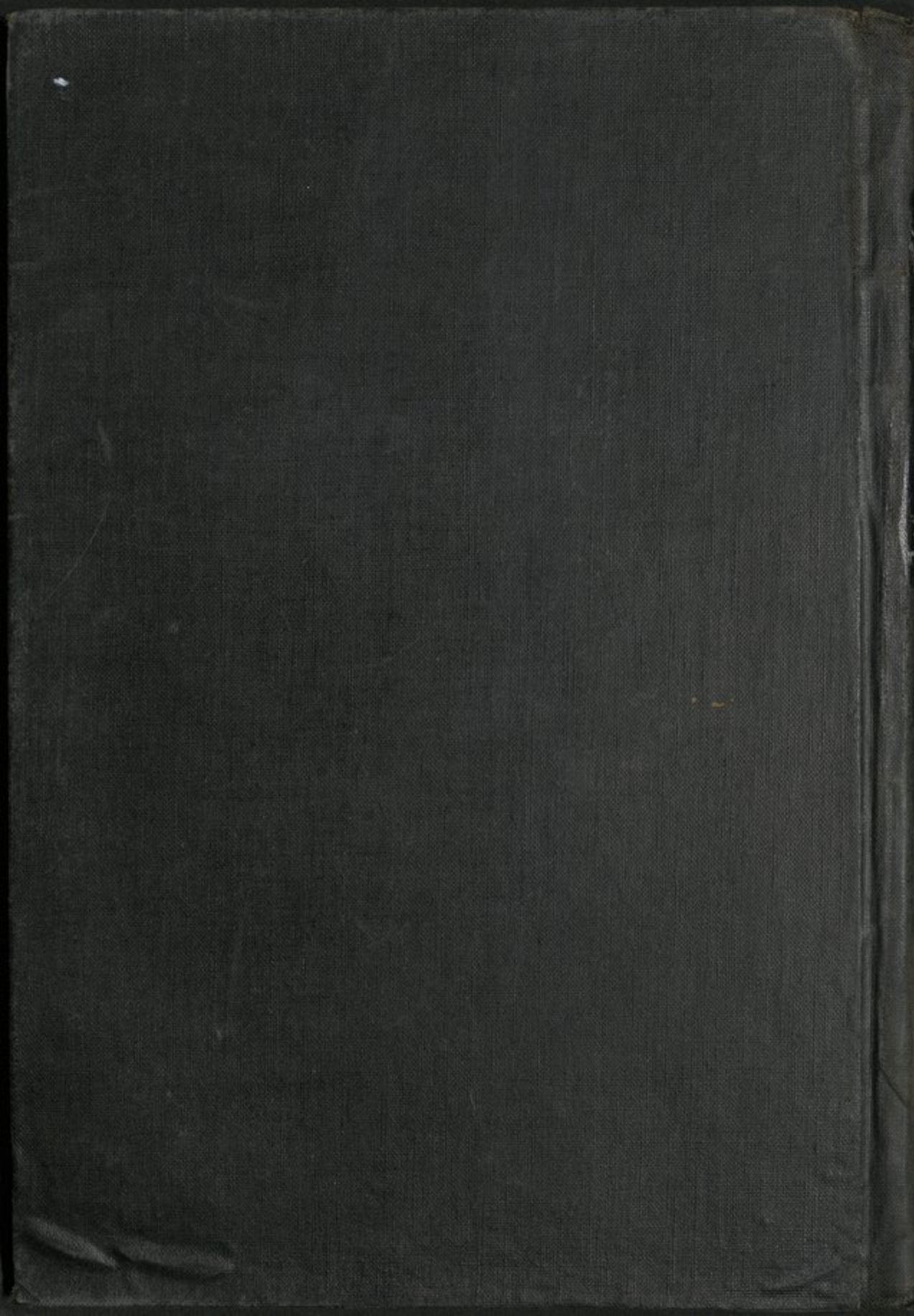
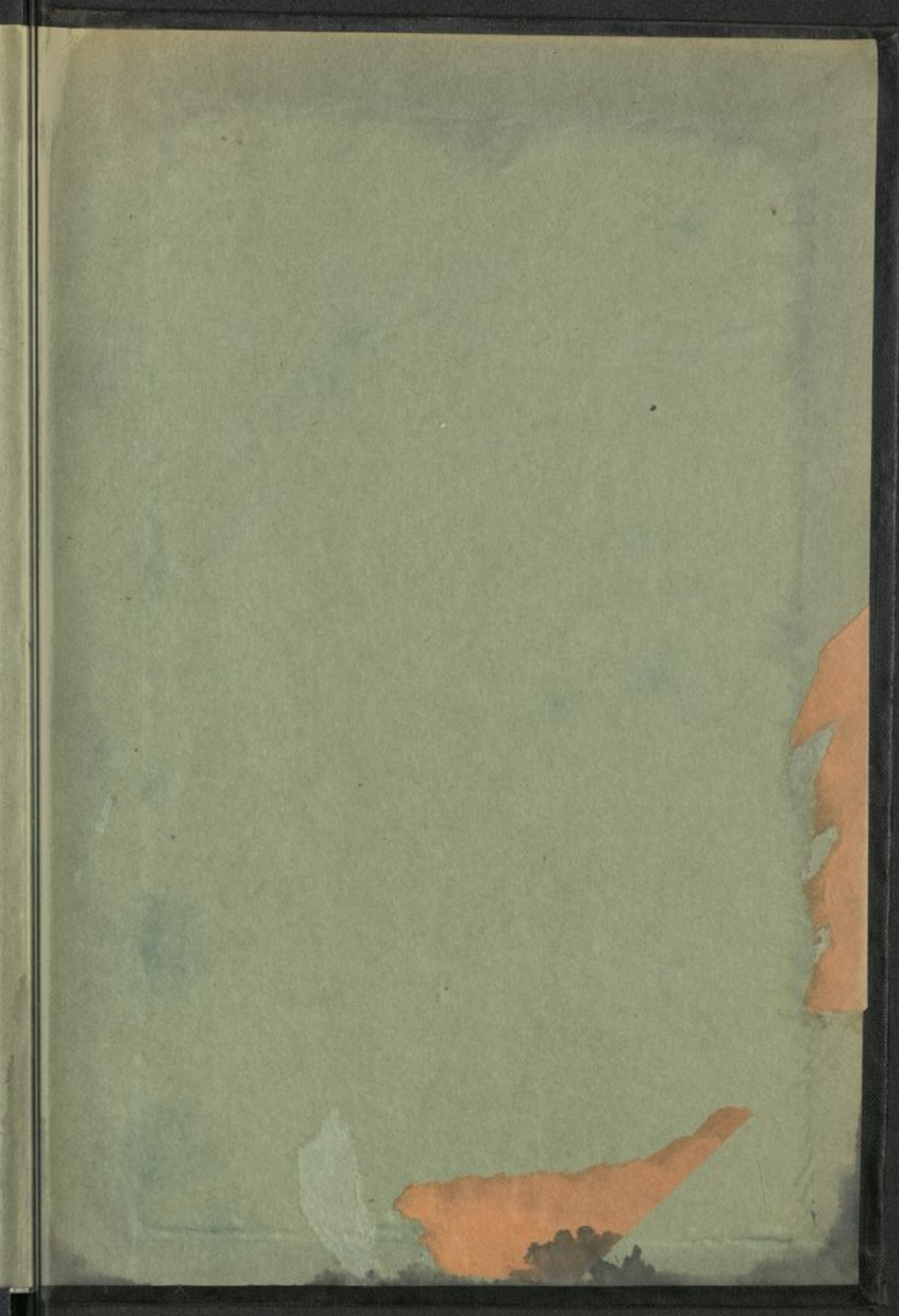






297.617:F96rA

V.1

الفلكي ، توفيق .

الرائع والرعية .

SEP 11

F 481

Arabic

297.617

F96rA

V.1

~~DN 9-58~~

~~Oct 158~~

~~May 159~~

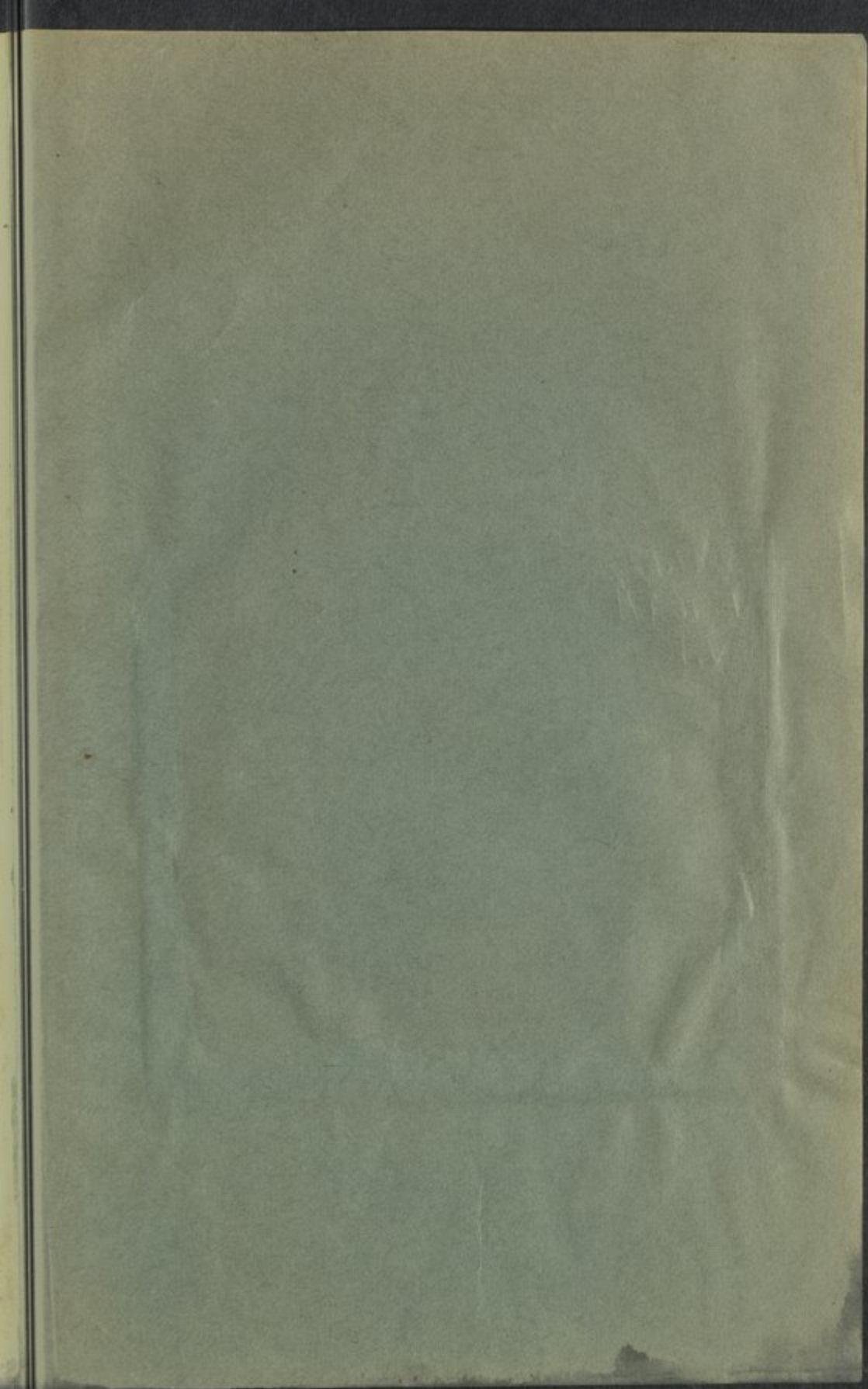
~~30 Oct 64~~

JAFET LIB.

24 MAR 1988

JAFET LIB.

6 APR 1988



297.617

F968 A

٧٠١:٢٠١

توفي في القلعة

تقدمة يعقوب بنندي المحرم
اعتزنا بمجمل مكتبة
الجامعة على انباته
العام ١٣٥٨ هـ
مستهم
مكتبة

الزراعي مع الزعينة

«كَلِمَ رَاغٍ وَكَلِمَ مَسْؤُولٍ عَنْ

رَعِيَّتِهِ» -

(أدب شريف)

[المجلد الأول] للحكيم (البريد محمد) في (الوسوم)

شرح نعم الامام علي عليه السلام

مكتوب جسر

الى صالح الاستر هين ولله نصر

الجزء الاول

مكتوب

مقرون التاليف محفوظ للمؤلف

مطبعة الفري

النجف

١٩٣٩

١٣٥٨

الأهداء



الى : ازكى فروع الأرومة الرهاشمية . وأكرم بقعة في مفرس
الدوحة المحمدية المختار من صفوة المعادن والجواهر . والمختب من
أشرف الأئمة والعناصر .

حضرة مولانا صاحب الجلالة الملك (فيصل الثاني) صاحب العرش
المقرب .

مولاي : أرفع الى عنبة جبرلتكم كتاب ترمع (عهد)
جبركم الوصي أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (ع) في عهد الوصي
على عرشكم العالي حضرة صاحب السمو الملكي الأمير عبد الله
سبل السادة البراهيل .

فإذا أسعدني الجبر بوقوعه عند مولاي موقع القبول فذلك هو
المتى والمأمول أدام الله لك يا مولاي سوابغ نعمه . وعظائم آلائه
ووصل ماضيهما بمستقبلهما . وتليدها بطريقهما ورعاك الله يا صاحب
السياح بمفاتيحه وسر أترك بقوته وصان عرشك المقرب بنو فقه .
على مر العصور وكر الدهور آمين ؟

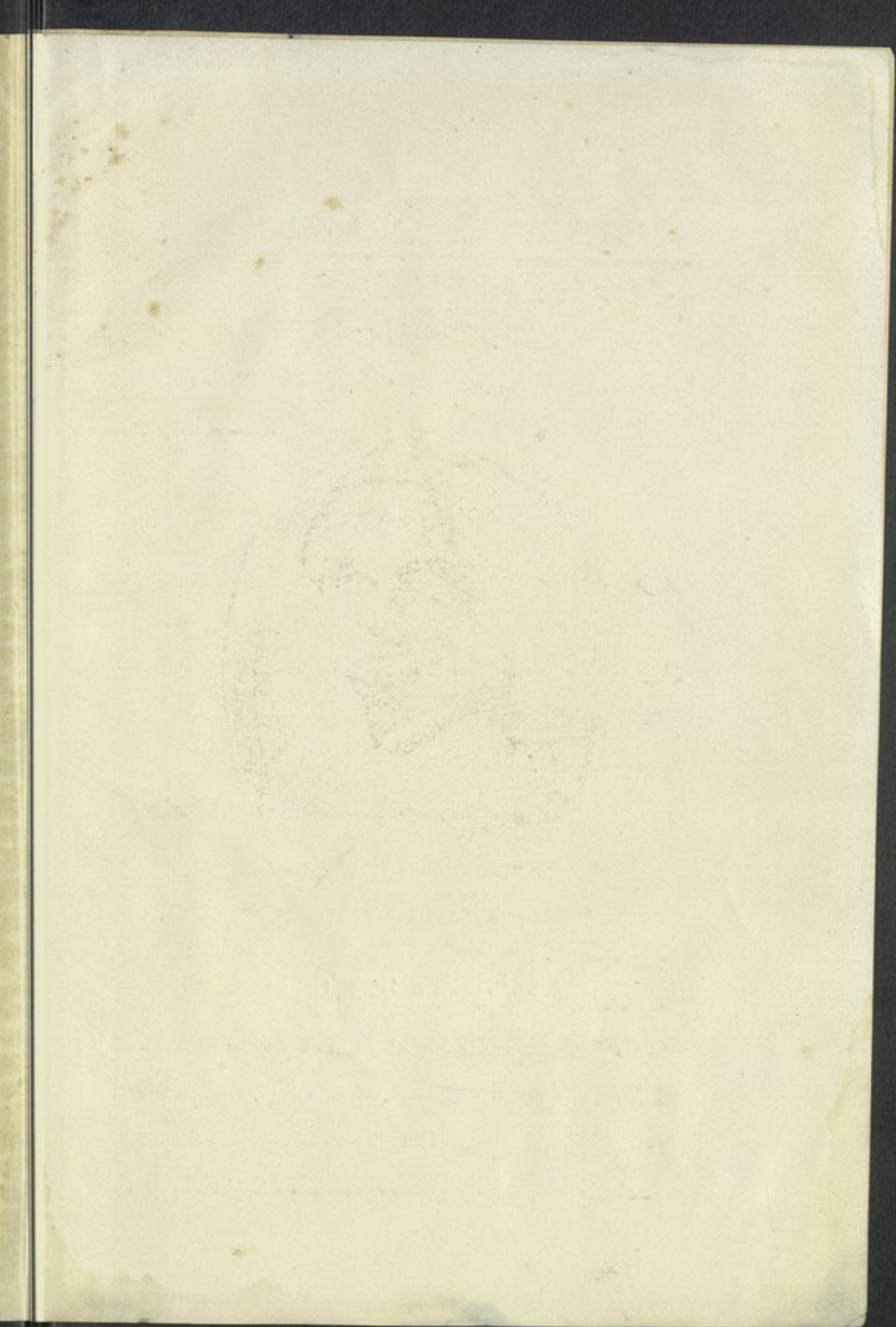
المتقرب بجمكم الى الله

توفيق الفيلسفي



صاحب الجلالة الملك المعظم (فيهمل الثاني)

مرسى الله



العهد العلوي

بقلم العلامة الحكيم علم الأعلام وفخر المجتهدين صاحب المعالي سماحة
السيد هبة الدين الحسيني .

بسم الله الرحمن الرحيم

أخي القارئ الكريم ما أحلى أدب القرآن الكريم ﴿ الحق أحق أن
يتبع ﴾ و (بشر عبادي الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه) وما
أحلى أدب النبي الكريم إذ قال صلى الله عليه وآله وسلم [الحكمة ضالة
لنؤمن أخذها أينما وجدها] و (انظر الى ما قال ولا تنظر الى من قال)
وما أحلى حرية النفس من قيود الهوى وقيد الرذيلة وما أحلى تحلي النفس
واتصافها بالانصاف أو بكل فضيلة فإن هبطت اليك حكمة حسنة أو كلمة
طيبة فامسكها وإن مرت عليك مقالة سوء أو كلمة خبيثة فتركها قبل الفحص
عن المصدر والمظهر .

ولا غرو فإن القول ينم عن القائل والأثر يدل على المؤثر والأدب
الاسلامي عيان نضاختان هما أدب النبي العربي (ص) وأدب سيدنا علي
عليه السلام قد انفجر ينبوعهما مع فجر الاسلام وفي عصره الأول فكما أن
القرآن الكريم ثبت صحة نسبه بنفسه ويغنيك مظهره عن مصدره كذلك
الأدب العلوي وخصوصاً عهده الى الأثر النخعي بما فيه من حكمة عالية
وجمل بليغة وأدب سام لتدريب الولاة في إدارة البلاد وتعليم الامراء

سياسة الرعايا وسيرة الملوك في الممالك إلى غير ذلك .

نعم — أن العهد المنوّه عنه في متنه ما يكفي لصحة سندّه في ملاحظ ظهوره أنوار صحة صدوره عن باب مدينة العلم ومصدر الحكمة والحكم أمير المؤمنين علي كرم الله تعالى وجهه وصلى عليه يعلم تعليمه الذي تربي بين يديه فتخرج عليه ما لك الأشر بطل العراق الأقدم وسيد الكوفة وفارسها المغوار الذي كان لعلي (ع) كما كان هذا لرسول الله (ص) وجه إليه هذا العهد عند ما وجهه إلى إمارة مصر العزيزة وأوصاه بأهلها خيراً وزوده بهذه التعاليم التي يجب أن تكتب بالتبر على الصفائح الخالدة لا بالخبر على الصحف البائدة إذ هي دستور معالم الحكم والآداب وقواعد السياسة في المدن وأصول الإدارة في البلاد وخير سيرة [لامارة الراعي ورعاية الرعية] .

وهو تأييد العهد

ومما يؤيد هذا العهد العلوي وصدوره من براعة علي عليه السلام .
١ — أن الخبراء البلغاء لو تأملوا في نسج هذا العهد العلوي ومواده حكموا مبدئياً على أن الناسج لبردته لا بد وأن يكون ممن قضى شطراً من عمره في سياسة الأمم وإدارة المدن وهو في عين الزمان من بلغاء العرب الأفاضل ومن العلماء في فنون الحكمة والدين معاً أي أن المنشئ لهذا العهد أمير عربي . أديب قضائي . فقيه . فلسفي . سياسي . إداري روحاني اجتماعي . ولم يسمح الدهر للعرب برجل جامع هذه المزايا بعد محمد [ص] وعلي (ع) حتى ولا تدنو من ذلك نفسية الشريف الرضي أيضاً .

اللهم إلا بعض النوايع الأفذاذ الذين حذوا حذو علي [ع] فاقرب
الشبه بينهم وبينه في بعض الكيف لا في الكم . وعليه فلا يسعدنا إسناد
هذا العهد إلا إلى علي ولو لم يسند إليه فكيف وقد أسند إليه .

ب — وبلي الوجه المذكور وضوحاً وإيضاحاً وجه ثان ينير بضوئه
صحة إسناد هذا العهد وهو أن التأمل في انشائه لا يشك في أسناده إلى
أديب خطيب علامة نابغة عبقرية من أبناء الجيل الأول الإسلامي فإن
صريح العبارة في عروبة خالصة وقد ذابت هذه العروبة في القرن الثاني
وما بعده ذوبان السكر في الماء بعد امتزاج الأمة العربية بالأمم الانجيمية
فهذا طاهر بن الحسين في عهده المشهور وذلك الشريف الرضي في كتابه
« حقايق التأويل » وذياك الحريري في مقاماته و . ولا يشبه شيء من
انشائهم عروبة هذا العهد العلوي الخالص ولا أسلوبه الراقي في الانشاء ولا
يشبه انشاؤه إلا انشاء علي عليه السلام في خطبه وكتبه .

ج — وهنا نقطة ثالثة بارزة متأللة هي أن الإمام علياً كغيره
من أفذاذ البلغاء ينفرد بكلم وجمل يستعملين في انشائه أكثر من غيره
تلمع في نظر المتتبع المتوسع في أدب الإمام .
فأمثال هذه الكلم الخصوص به كلما تأللات دل على أن الكلام منه .

وصوه الدفاع عن العهد

إني لا أعلم انساناً تذوق بالحكمة النظرية ثم ارتوى من زلال الحكمة
العلمية وأخص منها سياسة المسدن وإدارة شؤون الأمم إلا وجد في نفسه
من تلاوة هذا العهد العلوي وجداً وطرباً بليغين أقصى الحد وعلى أثر هذا

الوجد والطرب ربما كان اهتمامه البليغ في البحث والتنقيب عن أصله ومصدره ولعل هذا الاهتمام وذلك الطرب بعنا بعض أهل العلم الى اثاره شكوك حول هذا العهد العلوي فان الشك في طريق العلم يقضي الى كشف الحقيقة غالباً .

اما الشاكون فلا يشكون في جواز صدور هذه الحكم والحكم وأسرار سياسة المدن والأئمة من شخص كالامام علي عليه السلام ورث علم النبي صلى الله عليه وآله وسلم منذ تخرج عليه وشجذت فكرته الحاديات وصقلت قريحته الطوارق والمصائب وحسكته التجارب فلا يستكثر مثل هذا العهد على مثل علي (ع) وهو هو . . .

ألا ان منار الشك في هذا العهد أمور : —

الاعراض الأولى

طوله واسبابه .

والجواب عنه أن الطول أو بالأحرى زيادة الحجم مدعاة للشك في الخطب التي تحفظ ظهر الغيب لا في الكتب التي ضبطتها الأقاليم في بطون الصحائف منذ انشأتها القرائح وسبيل هذا العهد سبيل الكتب العلمية التي ترسلها الأساتذة الى التلامذة فتبقى لديهم مصونة مكنونة . فهذا العهد لا يقل عن عهد طاهر بن الحسين لابنه عبد الله المحفوظ في الكتب .

الاعراض الثانية

إن المؤرخين (كابن جرير الطبري) أوردوا في حوادث سنة ٢٠٦

عهداً مطولاً لطاهر بن الحسين يشبه عهد الامام الى مالك فلم يوردوا هذا العهد العلوي . فلو كان ثابتاً لذكره .

والجواب عنه :

إن المعارض لو ادعى ان عهد الامام يشبه عهد طاهر بن الحسين في أصوله وفصوله فهذا وهم واضح يعرف بالمقابلة فلا اتفاق بين العهدين في المعاني ولا في الألفاظ والمباني . وان أراد المعارض من ذكره لعهد طاهر بن الحسين انه يشبه عهد الامام في طوله لا في أصوله وفصوله ومع التشابه في الطول أورده الطبري فلم يذكر عهد الامام ؟

فالجواب ان الفعل مجمل والترك مبهم فلا يستند الى مثلها أهل العلم ولعل الطبري ظفر بواحد ولم يظفر بالآخر وكم ترك الأول للآخر . كما أن الشريف الرضي انفرد بروايته تأييد الامام لعمر ولم يذكره أحد قبله . أو أن الطبري ظفر به ولم يسعه النقل .

وربما الامام قد عهد الى معتمده الأشرع عهدين مكشوفاً موجزاً وسرياً مطولاً . وبما أن المطول الذي نجادل حوله مجموعة نواميس من أسرار أو علم الاجتماع مضمون به عن غير أهله فبطبع الحال كتمه مالك وهو كاتب سر الامام واكتمه من صار اليه هذا السر المصون والدر المسكون ولم يفتش هذا السر سوى الشريف الرضي أو ربما ورد هذا العهد المطول في كتاب طواه الزمان وأدخله في خبر كان ظفر به الشريف الرضي ولم يظفر به غيره وكم لهذا الأمر من نظير .

أقبل يصح ان نكذب ما في صحاح الأواخر لجرد انه ليس في

كتب الأوائل . ؟

أو هل أحاط علما بجميع ما دونه أبناء القرون الأولى وقد غاب عن
أكثرنا أكثر كتبهم ؟ فلدي نشرة من علماء الافرنج يعددون فيها
مآت من كتب التاريخ المدونة في القرنين الثاني والثالث وليس منها في
المعمورة عين ولا أثر .

فلعل العهد العلوي كان في بعض هاتيك الكتب فخر بها الزني
وقصرت عنه يد غيره كما يصادف مثله كثيرون .

ثم لو تمت هذه الشبهة لجرت على كل مأثور بعد القرن الثالث وكل
من تفرد بحديث فقهي قيل له لو صح حديثك لرواه البخاري ومسلم .
وكل من تفرد بخبر عن الأوائل قيل له لو صح خبرك لرواه الطبري
والمسعودي وهذا كما تراه يسد علينا باب العلم بتصرعيه .

الاعتراض الثالث

إن الامام قد أرسل مالمسكا برسالة معه إلى مصر وهذا عهد منه مشهور
ومأثور في كتب التاريخ والحديث . ثم من عظيم اعتياده على الأشر
قال له : —

﴿ إن لم أوصك فاعمل برأيك ﴾ فهل بقيت حاجة ماسة الى عهد
ثان مطول كهذا يرسله اليه !

والجواب عنه ان الرسالة الموجزة الماثورة هي أشبه بالعهود المشهورة
وقد سبق كثير من أمثالها من علي عليه السلام ومن غيره الى غير ممالك
ايضاً إلا ان العهد المطول الذي نحن بصدد تأييده انما هو كتاب جامع

لنواميس أخلاقية اجتماعية ولاصول السياسة والادارة وآداب الامرة
والعشرة خص بها علي عليه السلام معتمده السامي كدستور سري يزوده
به فيجب أن يصان ليصان من غير أهله فبطبع الحال تظفر أيدي المؤرخين
بالعهد الموجز المكشوف وتقتصر عن الظفر بالعهد المطول المصون كما فصلنا
القول عنه قريباً .

أما شدة اعتماده عليه في قوله ﴿ إن لم أوصك فاعمل برأيك ﴾ فغير
مناف لارسال الوصايا تلو الوصايا بعد هذا القول .

الاهتمام بالعهد وشروطه

لقد عظم اهتمام الجمع العلمي أو بالأحرى الوسط الأدبي بالعهد
للمعهود من أمير المؤمنين علي عليه السلام وحق لهم أن يعظموه ويعجبوا به
وبما احتواه إعجاباً قل ما اتفق مثله لغيره فتداولته الأيدي وتناولته الأقدام
وشرحته أولو العلم الأعلام وأوصت به الملوك امراء جيشها وحكامها ، ثم
ناهيك في عظمة العهد المعهود اهتمام العالم الاوربي أيضاً بشأنه فوق اهتمام
الأوساط الشرقية به والاستفادة منه . ومن ناظم نظمه ومن مترجم ترجمه
وكاتب نسخه ومن عالم شرحه ومن أديب استظهره وليس البعانة الفاضل
والحقوقي البارع ﴿ السيد توفيق الفكيكي ﴾ بأول شارح أمانات القناع
عن وجوه معانيه والاهتمام بما فيه فقد تقدم عليه شراح في القرون الماضية
لا يحصى عددهم إلا أنه وإن تأخر عليهم عهداً فقد تقدم عليهم جميعاً في
حسن شرحه لهذا العهد العلوي واستيفاء حقه من النواحي الحقوقية والتوفيق
بينه وبين قوانين الدول وحقوق الملل في هذه الفصول فصلاً فصلاً وجملة

جملة وذلك في هذا الكتاب .

الراعي والرعية

الذي أقدمه إليك أيها القارئ الكريم وأدعوك إلى تلاوته بامعان
وتدقيق والاستناد إلى حقائقه الحقيقية بالتصديق ، وحق مؤلفه المحقق أن يقول :
[فاني وإن كنت الأخير زمانه * لآت بما لم تستطعه الأوائل]
وها أنا أشير إلى ما أخذته هذا العهد العلوي من الدور المهم في اندية
الأمم في شروحه العديدة التي منها :

١ — شرح العلامة المصلح مفتي الديار المصرية الشيخ محمد عبده
المتوفى سنة ١٣٢٣ الموسوم (مقتبس السياسة) المطبوع في حياته في
سنة ١٣١٧ .

٢ — شرح السيد الماجد البحراني المتوفى بعد سنة ١٠٩٧ وسماه
(التحفة السليمانية) في ستين فصلا طبع في طهران .

٣ — شرح المولى محمد صالح الروغني القزويني من علماء القرن
الحادي عشر .

٤ — ترجمة الوقاري الوصال الشاعر الشيرازي المتوفى سنة ١٢٧٤
نظمه بالفارسية .

٥ — شرح المولى محمد باقر بن محمد تقي وقد يظن أنه المجاهدي المتوفى
سنة (١١١١) .

٦ — شرح سلطان محمد المتوفى سنة ١٣٥٤ الموسوم بـ (أساس
السياسة في تأسيس الرئاسة) .

٧ — شرح العلامة الهادي البيرجندي المطبوع في حياته سنة ١٣٥٥
مترجماً للأصل الى الفارسية ومطبوع معه ترجمته للأدب الكبير تأليف
ابن المقفع .

٨ — شرح الحسين الهمداني الموسوم بـ [هدية الحسام لهداية الحكام]

٩ — شرح الفاضل بدائع نكار انشوت في الآثار والآثار .

١٠ — ترجمة الفاضل محمد جلال الدين بهذا العهد الشريف الى اللغة

التركية منظوماً نظماً لطيفاً .

وأفاض جماعة كالفاضل ضياء الدين بن يوسف ﴿ وأدوار فاندليك ﴾
الامريكاني في أسماء الشروح والتراجم لهذا العهد العلوي القيم الأمر
الذي دل اهتمام ساسة الأمم وأفاضل الحكماء بفصوله القيمة أما شرح
الاستاذ البارع ﴿ توفيق الفكيكي ﴾ للنوّه عنه ﴿ الراعي والريضة ﴾
فقد فاق الشروح طراً في إحاطته والمامه ، وبلاغة اللفظ وانسجامه ، وجودة
أسلوبه ونظامه ، فاستحق من غزارة معانيه الرائقة الراقية ان يدرس كنافع
كتاب حقوقي في المدارس العالية فنعنا الله به وبآثاره النافعة ومتعنا بثمار
مجهوداته الياقة انه سميع مجيب

هبة لدين الحسيني

نهج البلاغة، عهد علي «ع» طالك الاستر، شارح العهد

بقلم : العلامة الكبير حجة الاسلام
الشيخ هادي آل كاشف الغطاء

١ -- نهج البلاغة

امانهج البلاغة أو ما اختاره السيد الشريف الرضي (رض) من
كلام مولانا امير المؤمنين وامام الموحدين باب مدينة العلم علي (ع) فهو من
أعظم الكتب الاسلامية شأنا وأرفعها قدرا وأجمعها محاسن وأعلاها منازل
نور لمن استضاء به . ونجاة لمن تمسك به . وبرهان لمن اعتمده . ولب
لمن تدبره . أقواله فصل . وأحكامه عدل . حاجة العالم والتعلم . وبغية
الراغب والزاهد . وبلغة السائس والمسوس . ومنية المحارب والمسلم .
والجندي والقائد . وفيه من الكلام في التوحيد والعدل ومكارم الشيم
ومحاسن الأخلاق والترغيب والترهيب والوعظ والتحذير . وحقوق (الراعي
والرعية) . وأصول المدنية الحقة . ما ينفع الغلة . وبزيل العلة . لم تعرف
المباحث الكلامية إلا منه . ولم تكن عيالا إلا عليه فهو قدوة فطاحلها . وإمام

١٥ ، العلامة الكبير الشيخ هادي كاشف الغطاء ممن صرف الجهود
الكبيرة في درس نهج البلاغة وتاريخه . وقد خرج له حديثا من الطبع
كتاب مستدرك نهج البلاغة وكتاب مدارك نهج البلاغة . وبهذه المناسبة نطلبنا
منه ان يقول كلمته في الكتاب وتفضل علينا بكلمته هذه التي ننشرها شاكرين .

— المؤلف —

أفاضها . وأنه لما تفخر به الأمة الإسلامية . وتمجد به الشعوب العربية
ولوقلت أنه من أكبر الآيات على الدين الإسلامي لما قلت شططا . ولا
نعلقت غلطا .

٢ - وأما عهده إلى مالك

فهو نسيج وحده لم يسبق إلى مثله سابق ولم يلحق غباره لاحق وقد تعلم
منه الناس الآداب والقضايا والأحكام والسياسة وهو حقيق بمثله أن يقتنى في
خزائن الملوك. قال الفاضل ابن أبي الحديد ص ٢٨ ج ٢ أن الإليق أن
يكون الكتاب الذي كان معاوية ينظر فيه ويعجب منه ويعنى به ويقضي
بقضايه وأحكامه هو عهد علي « ع » إلى الأشر . وقد رواه اتقنات من
العلماء المتقدمين على السيد الرضي ومنهم الشيخ الجليل صاحب كتاب
تحف العقول المتوفى سنة ٣٣٢ وقد ذكر بعض أهل العصر أن عهد الأشر
وعهد طاهر بن الحسين لابنه عبد الله بجريان في سبيل واحد أسلوبا وغرضا
وروحا ولكن الأدب المتبصر يرى الفرق واضحا جليا وكيف تقاس الثريا
بالثرى والشهب بالحصا ونحن لا نستبعد أن أكثر كتاب العهود كانوا يقرؤن
عهود أمير المؤمنين ويجعلونها قدوة وأما ما فينسجون على منوالها ويطبعون
على غرارها .

٣ - وأما شارح العهد

فهو الفاضل الشهير والبارع القدير صاحب المؤلفات القيمة قد تصدى
لشرحه وإيضاح غامضه ودل على مواضع القوة المنطقية فيه وقايس واستنتاج

منه القوانين العامة التي هي آخر ما توصل اليه العقل البشري في القضاء
والادارة فكان مولانا امير المؤمنين (ع) هو السبق في الابداع والاختراع
ومن ينبوع علمه الفياض تفجرت تلك الانظمة وارتشت نواميس العدل ودساتير
طائفة الاجتماع واني لارجو ان يكون هذا الشرح حافلا بالفرائد محشواً
بالفوائد يجلو لنا مجد اسلامي ارفيعا ويستعرض للامة العربية صفحة من تاريخها
الادبي الذي نباهي به شعوب الارض التي تحت السماء لما نعرفه لمؤلفه من
سعة الاطلاع والبراعة والمهارة في ميادين الادب والثقافة فجزى الله مؤلفه
خيرا ووفقه لاتباع هذا العمل باقرانه انه سميع مجيب

الهادي آل طائف الفطاء

تصدير الكتاب

حقوق

﴿ الراعي والرعية ﴾

من خطبة لراعي المؤمنين الامام علي عليه السلام

﴿ أما بعد : فقد جعل الله لي عليكم حقاً بولاية أمركم ولكم علي من الحق مثل الذي عليكم . فالحق أوسع الأشياء في التواصف . وأضيقتها في التناصف ، لا يجري لأحد إلا جرى عليه ، ولا يجري عليه إلا جرى له ولو كان لأحد أن يجري له ولا يجري عليه لكان ذلك خالصاً لله سبحانه دون خلقه أتدبره على عباده ولعدله في كل ما جرت عليه صروف قضائه ولكنه جعل حقه على العباد أن يطيعوه وجعل جزاءهم عليه مضاعفة الثواب تفضلاً منه وتوسعاً بما هو من المزيد أهله . ﴾

﴿ ثم جعل — سبحانه — من حقوقه حقوقاً افترضها لبعض الناس على بعض فجعلها تتكافأ في وجوبها ويوجب بعضها بعضاً ، ولا يستوجب بعضها إلا ببعض وأعظم ما افترض — سبحانه — من تلك الحقوق حق الوالي على الرعية ، وحق الرعية على الوالي ، فريضة فرضها الله — سبحانه — لكل على كل ، فجعلها نظاماً لألفتهم وعزاً لدينهم ، فليست تصلح الرعية إلا بصلاح الولاية ، ولا يصلح الولاية إلا باستقامة الرعية ، فإذا أدت الرعية الى الوالي حقه وأدى الوالي اليها حقها ، عز الحق بينهم وقامت مناهج الدين ، واعتدلت معالم العدل . وجرت

على أذلالها السنن (١) فصلح بذلك الزمان ، وطمع بذلك بقاء الدولة
ويئست مطامع الأعداء . وإذا غلبت الرعية واليهما ، أو أجحف الوالي
برعيته اختلفت هنالك الكلمة ، وظهرت معالم الجور وكثر الادغال في
الدين (٢) وترك محاسن السنن فعمل بالهوى ، وعطلت الأحكام
وكثرت علل النفوس . فلا يستوحش لعظيم حق عطل ، ولا لعظيم
باطل فعل !! فهناك تذلل الأبرار . ونزع الأشرار ، وتعظم تبعات الله
عند العباد فعليكم بالتناصح في ذلك وحسن التعاون عليه ، فليس أحد
وان اشد على رضا الله حرصه ، وطال في العمل اجتهاده . يبالغ حقيقة
ما الله أهله من الطاعة له ولكن من واجب حقوقه على العباد النصيحة بمبلغ
جهدهم والتعاون على إقامة الحق بينهم ، وليس امرؤ — وإن عظمت
في الحق منزلته وتقدمت في الدين فضيلته — بفوق أن يعان على ما
حمله الله من حقه . ولا امرؤ — وإن صغرت النفوس واقتحمته العيون
بدون أن يعين على ذلك أو يعان عليه . ﴿



(١) ذل الطريق — بكسر الدال — محبته . والمعنى وجوها .

(٢) الادغال في الأمر : ادخال ما يفسده فيه . ومحاج السنن اوساط

طرقها .

« عن نهج البلاغة ج (٢) ص ٢٢٣ و ٢٢٤ »

مقدمة الكتاب

بسم الله الرحمن الرحيم

وبه نستعين

والصلاة والسلام على كافة جميع الأنبياء والمرسلين نخص منهم بالذكر سيدنا محمد صلى الله عليه وآله وسلم سيد أهل العزم وخاتمهم ، وصفوة الخلق اجمعين ، وعلى السادة الغر المحجلين من العترة الطاهرة النبوية . وعلى الصحابة أصحاب الفضائل القوية والنفحات الشذية .

هذا كتاب ﴿ الراعي والرعية ﴾ تقدمه إلى القراء الفضلاء فرحين بما احتواه من ثمرات النضج العربي في ازهى العصور العربية وازدهارها وبما ضم بين دفتيه من آثار العلوم والفنون القرآنية والمعارف والحكمة الحمديدية . التي تأثرت بموجات انوارها الساطعة العقلية البشرية . واستفاقت بشموسها الأجيال الانسانية من سباتها العميق . حتى تحررت مما كانت ترسف فيه من قيود الأوهام وأغلال العبودية . وقد عرف الناس أن أمياتهم قد ولدتهم أحراراً لا يجوز لآلية سلطة مهما كانت أن تذلهم وتستعبدهم وبعد أن قرر الاسلام حقوق الانسان أخذ المسوس يعرف مكانه من السائس والرعية تقدر مالها وعليها تجاه الراعي .

وقد حفل هذا الكتاب ايضاً بآثار التفكير العربي الاسلامي في تدبير البلاد والممالك من أصول حكيمة وانظمة صحيحة محكمة في فنون الادارة والسياسة والقضاء وشؤون الدولة الأخرى وهي خير نتاج انتجته العبقريّة

العربية ونوع العقلية الإسلامية في مختلف الأدوار التاريخية . وهي منقطعة النظير . عديمة المثال . وابن هي من اشتراع عصبة الأمم وتقنين (محكمة لاهاي) الدولية وسائر أمهات مدنية القرن العشرين في الغرب ان تبذع مثل ذلك الابداع الحسن في العدل والمساواة في تقرير حقوق الانسان (١) إن أدق معيار وأهم مقياس لتقدير قيمة الحضارات أو أية مدنية من المدينيات أو لوزن اخلاق الشعوب والأمم هو بلاشك ولا ريب معيار ﴿ التشريع ﴾ ونظام الحكم فيها أصدق صورة جليلة يقاس عليها رقي الأمم الغابرة والحاضرة . وهذه الصورة المهمة هي أبرز الصور التي غني هذا الكتاب باجتلائها والبحث عنها بحثاً مستفيضاً ، كما يقتضيه واجب البحث والتحصيل ، ذلك ليطلع شباب أمتنا المثقف كيف كان جهاد السلف الصالح

(١) نساء هذه المناسبة ممن شرع حقوق الانسان وحرم ظلم الحيوان [كما يقال] عن القانون أو الشريعة التي سوغت لبعض حكومات الغرب المعاصرة اكتساح الدول الآمنة المنظمة بين ليلة وضحاها بلاسبق انذار والاعتداء على كرامتها وحقوقها في الحياة بالشكل الذي يأباه ضمير الوحوش الكاسرة المفترسة قبل وجدان ابن المدنية الغربية ؟ ؟ ولا ندري متى كان الطغيان والعدوان صفة من صفات الحق ؟ ؟ اللهم إلا في أوروبا وفي عصر الكهرباء (عصر أكل الأمم وتحطيم العروش والتيجان) كما عبر الاستاذ « الفسحة فكري باطمة » .

أما الاسلام فقد حرمت شريعته السمحاء كل اعتداء على الغير خاصة للمعاهد ثم أوصى (وان جنحوا للسلم فاجنح لها) فتأمل . . .

المؤلف

وحرصه الشديد في سبيل تقرير حقوق الانسان المستمدة من شريعة القرآن
ولأنجل ان يقارن بين تلك القواعد المنيفة وبين أسس التشريع الحديث
التي تقوم بوضعها ﴿عصابة التتمين﴾ للقوانين الوضعية في الحواضر الغربية
إن الغرض الأول من تأليف هذا الكتاب هو شرح (عهد)
الامام علي ﴿ع﴾ الذي كتبه الى عامله [مالك الاشر] رضي الله عنه حين
ولاد اعمال مصر العريضة سنة ٣٩ هجرية وهي السنة التي مات فيها النخعي
رحمه الله سما كما سيطلم القارى على تفصيل ذلك في ترجمته، وهذا العهد من
أهم العمود التي قطعها خلفاء المسلمين وملوكهم الى عمالمهم وولائهم في تدبير
شؤون المملكة الاسلامية .

والحق يقال إن القواعد التشريعية السياسية والادارية والقضائية
والمالية والنظريات الدستورية التي قررها الامام كرم الله وجهه في عهد
مالك النخعي تعد ﴿مؤلا عايما﴾ للحكم الديمقراطي في الاسلام اذا
قيست بنظم الحكم اليوم من ديمقراطية ودكتاتورية وبأحدث النظريات
القانونية السائدة اليوم في العلم للمتمدين وسيقف القارى الفاضل على ذلك
عند سبره هذا الكتاب بالدقة والاستقصاء . ومما يدل على أهمية هذا
اهتمام الجحاجيح من ذوي العقول الراجحة والبصائر النيرة في ترجمته الى
شئى اللغى وقيامهم بشرحه على قدر ما امتدت اليه أفهامهم وافكارهم وهم
من طبقات مختلفة واجناس متباينة . فقد اشتغل به من كبار علماء الادارة
والسياسة وعلماء الفلاسفة الأخلاقيين . وجهابذة رجال التشريع والقضاء
وأساطين علم الحقوق الدستورية والمالية والاقتصاد وهواة الفنون العسكرية

من مشاهير القادة وأمراء الجيوش في الشرق والغرب . كما ترى من
من أسماء كتب الشرح والترجمة لأعلام الشارحين والمترجمين . في آخر
كلمة العلامة الحكيم ﴿ السيد هبة الدين ﴾ الحسيني أدامه الله لرعاية العلم
وأهله . والمنشورة في صدر هذا الكتاب .

لهذا لا أستطيع أن أدعي بأنني أتيت بشرحه بما لم تستطعه الأوائل
بل اعترف بلسان العاجز الواني بأنني لم أتوصل إلى إدراك أكثر
أسراره الفلسفية ومعجائبه اليمانية وغرائبه الفنية . ولكن ما لا يدرك كله
لا يترك جله . على أنني اعتقد أنني قمت ببعض الواجب لإحياء بعض
التراث العربي الخالد أو المجد الاسلامي التالذ . في مثل هذا اليوم الذي
كربت (١) ناشئة عصرنا وناطقة دهرنا أن تقطع كل صلة ووشيجة بينها
وبين ماضيها وأنجاد الآباء والأجداد .

وهذا ما يحز النفس ويفتت الكبد . (ولا حول ولا) والغرض
الثاني من تأليفه هو جمع أشهر العهود العربية الاسلامية المقطوعة من لدن
الخلفاء الراشدين والملوك العظام اللامعين لعالمهم وولاتهم على الأمصار
والممالك لعهد الامام علي عليه السلام ولمضامين موضوعاته وتزيينه ببعض
المختارات من أقوال الفلاسفة والحكماء المناسبة لأغراض بحثه وذلك
اتماماً للفائدة وأجدي للمتبع والباحث .

وبعد فقد بذلت غاية الجهد في اخراج هذا المجهود وما قصدت بذلك
إلا وجه الله وخدمة المجتمع العربي الاسلامي في هذا اليوم العصيب الذي

يحتاز فيه دور الانتقال من عالم الظلمات والموت إلى عالم النور والحياة
والبعث بعد الموت حق .

وعليه فإن اسديت لأبناء جيلتي بعلمي هذا بعض الخدمة فذاك
هو الغاية والمأمول ولا شكر على الواجب . وإن قصرت أو أخطأت
فأسأله تعالى أن يثيبني ثواب المجتهد الخاطيء وهو ذو الرحمة والافضال .
ربيع الأول سنة ١٣٥٨ مايس سنة ١٩٣٩

توفيق الفكيكي

(أبو الحسن) السلام على علي عليه السلام وكرم الله وجهه
 ﴿ انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين ﴾
 ﴿ يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون ﴾

— ١ —

ولدت له أمه الزكية على الصخرة المباركة في جوف الكعبة المقدسة
 وقد سمته ﴿ حيدرة ﴾ فكان أول عربي هاشمي احتضنته بيت الله الحرام
 في فجر الاسلام .

ولهذا يشير العمري (ر ح) :

أنت العلي الذي فوق العلي رفعا * بطن مكة وسط البيت إذ وضعها
 كانت ولادته الموجة الثانية من النور المحمدي الذي انبثق وسطع لألاؤه
 في أرجاء الكون وغمر بأشراقه بطائح البطحاء وبتنان وهادها ونجادها
 سهولها ووديانها ، كان من ابن عمه فخر الوجود صلى الله عليه وآله وسلم كالضوء
 من الضوء (١) والذراع من العضد فكان سيد الناس ﴿ ص ﴾ المنذر
 (١) مأخوذ من كلامه الشريف وذلك لأن الضوء الأول يكون
 علة الضوء الثاني ألا ترى أن الهواء المقابل للشمس يصير مضيقاً من الشمس
 فهذا الضوء هو الضوء الأول . ثم انه يقابل وجه الأرض هو الضوء الثاني
 ومادام الضوء الأول ضعيفاً فالضوء الثاني ضعيف . فإذا ازداد الجواضاء
 ازداد وجه الأرض اضاءة لان المعلول يتبع العلة فشبهه (ع) نفسه بالضوء
 الثاني وشبهه رسول الله (ص) بالضوء الأول وشبه منبع الاضواء والانوار
 سبحانه وجلت سماؤه بالشمس التي توجب الضوء الأول ثم الضوء الأول يوجب
 الضوء الثاني وهكذا لا يزال يوجب بعضه بعضاً على وجه الانعكاس وبطريق
 العلوية وبشرط المقابلة .

الأعظم وحيدرة الهادي ومحك المبتهدين .

لقد أعلن اسلامه وآمن برسالة التوحيد وبمبلغها صلى الله عليه وآله وسلم وهو ابن ست . وقد عبد الله سبع سنين قبل أن يعبداه أحد من هذه الأمة . فهو أول خاشع ورايع وساجد لله سبق الناس الى الهدى وآمن بالله وعبداه وكل من في الأرض يعبد الحجر الذي لا يضر ولا ينفع ويحمد الخائف ولم يسبقه الى التوحيد إلا صاحب الرسالة صلى الله عليه وآله وسلم

كانت اسلامه قبل اسلام الناس وصلاته قبل صلاتهم حتى قال عن نفسه عليه السلام :

﴿ أنا الصديق الأكبر والفاروق الأول ﴾ فهو إذن كما قال له سيد البشر [أنت يعسوب المؤمنين وقائد الغر المحجلين] وأشار الى هذا العمري : وأنت يعسوب نحل المؤمنين الى * أي الجهات انتحى يلقاهم تبعاً وللأذري :

ذاك رأس الموحدين وحامي * بيضة الدين من اكف عداها
أي نفس لا تهتدي بهداه * وهو من كل صورة مقلتها

— ٢ —

كان كريم الوجه وهو في بطن فاطمة بنت أسد . وجيهاً عند ربه قبل أن تنشأ عظامه كارهاً لآلهة قريش ما خلا الله ولما ينبض عرقه ، مهتما لها ومحطاً كبيرها وعظيمها (هبل) يوم الفتح وهو فوق اكتاف سيد البشر يرد كلمة ﴿ لا إله إلا الله محمد رسول الله ﴾ لقد جاء الحق وزهق الباطل إن الباطل كان زهوقاً .

ما ذا أقول بمن حطت له قدم (١) في موضع وضع الرحمن يبناء
 إن قلت ذا بشر فالعقل يمنعني * وأختشي الله من قولي هو (...)
 لقد برّ بوالده جنيماً فلم يطاوعها على أن تشرك بالله وكانت كلما
 حاولت أن تركع أو تسجد للصنم تبسط في أحشائها لثلاً تعبد غير خالق
 السماوات والأرض فكرم الله وجهه وطهره تطهيرا .

وكان وجهها عنده وسيداً وحضوراً .
 كان من رسول الله ﴿ ص ﴾ كروحه من جسده وقد جعله الله
 في كتابه كذلك فقال سبحانه تعالى ﴿ قل تعالوا ندعو أبناءنا وأبنائكم
 ونساءنا ونساءكم وأنفسنا وأنفسكم ﴾ فهو هارون هذه الأمة ولكن
 لا نبي بعد أحمد ﴿ ص ﴾ إلا أن هارون أمة القرآن كان أحد الثقلين
 فيها بعد ذهاب رسولها الأعظم إلى الرفيق الأعلى
 وإذاً هو محك المؤمنين كالحك للمعادن ، وهو الفارق الأول يفرق فيه
 بين المؤمن والمنافق فما بغضه إلا منافق وما حبه إلا مؤمن
 وقد قال عليه السلام :

﴿ لو ضربت خيشوم المؤمن بسيفي هذا على أن يبغيضني ما أبغضني ، ولو
 صبيت الدنيا بجبايتها (٢) على المنافق على أن يحبني ما أحبني ذلك انه
 قضى فانقضى على لسان النبي الامي صلى الله عليه وآله وسلم ﴾ وأنه قال :

(١) ينسب بعض الرواة هذين البيتين للإمام الشافعي (رض) والله أعلم
 وكان الرسول الأكرم (ص) يوم فتح مكة المكرمة قد حمل علياً (ع) على
 كتفه الشريف لتكسير الاصنام واقتلاع (هبل) معبود قريش العظيم .
 (٢) بالفتح جمع حمة مكان يجتمع فيه الماء .

[يا علي لا يغيضك مؤمن ولا ينجبك منافق] .

— ٣ —

صاحب سيد الرسل وهو ابن خمس يروح معه ويفعلو وكان يتبعه اتباع
الفصيل لأمه . وقد شاركه في حركاته وسكناته، وأطاعه في أوامره ونواهيه
وأخلص له في السر والعلان، وتأدب بأدبه وتربى بحجره وترعرع بين برده
حتى رضعت شجرته من ثدي الرسالة، وتهدلت أغصانه من نبتة الامامة، فنشأ
كما شاء النبي المختار في أخلاقه وسيرته فكان خير نتاج أنتجته مدرسة
محمد « ص » وأعلى مثال للانسان الكامل في أسعد عصور البشرية
وإلى الأبدية وإلى ما شاء الله .

أجل كان من أنفع تلاميذ المصطفى [ص] وقد ورث علمه وحكمته
وأسرار فرقانه وقد رأى وبصر وسمع من الآيات الباهرة والمعجزات
الكبرى والأسرار العجيبة والمشاهد الغريبة التي حدثت على يد صاحب
الرسالة الكونية ما لم يكن لغيره كل ذلك بقلب ثابت وإيمان راسخ ونفس
مطمئنة جياشة بالمعرفة معمورة بنور اليقين .

لهذا لو كشف لصاحبها الغطاء ما ازداد يقينا في معرفة رب الأرباب
لأنه عرفه حق المعرفة منذ نشأ في حجر سيد الناس [ص] .

نام في فراش النبوة وقريش تتسألب للفتك باستاذه وسيدهم ومريسه
[ص] قبل أن يفلت من طغاتها وشرالك مكابدها وأن يفتر من أجولة
مكرها ومؤامراتها .

نام في فراشه كالليث المصور في عرينه لا يبالي بالموت أوقع عليه

أم وقع هو على الموت وهو لم يفرع ولم يرعه ما حشدته قريش في باب
الدار من قرومها وفوارسها وشجعانها .

خلفه ليلة الهجرة في مكة لأداء الأمانات إلى أهلها وخلفه بعد الهجرة
على المدينة في غزوة تبوك فكان منه بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي
بعد أحمد « ص » . وهو أخوه في الدنيا والآخرة .

فندى نفس أحمد منه بالف س ومن هول كل يؤس وقاها
كيف تنفك في الملمات عنه عصمة كان في القديم أخاها
ويقول الحاج هاشم الكعبي (رح)

ومواقف لك دون أحمد جاوزت	بمقامك التعريف والتحديد
فعلى الفراش ميّت ليلاً والعدى	تهدي إليك بوارقاً ورعوداً
فرقدت مثلوج الفؤاد كأنما	يهدي القراع لسمعك التغريد
فكفيت ليلته وقت معارضا	بالنفس لا فشلاً ولا رعيداً
واستصبحوا فرأوا دوين مرادهم	جبالاً أشم وفارساً صنديداً
رصدوا الصباح لينفقوا كنز الهدى	أوماراً أو كنز الهدى مرصوداً

كان عليه السلام آية من آيات الله الكبرى في جميع غزوات الرسول
الأعظم [ص] قبل الفتح وبعده كان الإيمان كله في وقعة الخندق
لقضاء الشرك كله .

يقول الأزرعي [رح] .

ومشى يطلب الصفوف كما تـ شي خاص الحشا إلى مرعاها

فانتضى مشرفيه فتلقى ساق عمرو بضربة فبرأها
 وإلى الحشر رنة السيف منه يملأ الخافقين رجيع صداها
 يالها ضربة حوت مكر مات لم يزن ثقل أجرها ثقلها
 وقالت اخت عمرو بن عبدود العامري
 لو كان قاتل عمرو غير قاتله بكيته أبدأ مادمت في الأبد
 لكن قاتله من لا نظير له وكان يدعى أبوه بيضة البلد
 ثم هو معجزة من معجزات الاسلام العظمى في وقعة بدر الكبرى
 فجدل بذى القمار من أبطال قريش وقماها ونجداها (١) نصف [السبعين]
 والنصف الآخر كان نصيب الملائكة وبقية المؤمنين من المجاهدين .
 باريت شمس الضحى في جنة بزغت في يوم بدر بزوغ البدر إذ سطعا
 لله در فنى الفتيان منك فنى ضرع الفواطم في عهد الهدى رضعا
 ولابن أبي الحديد [رح] .
 ومبدد الأبطال حين تألبوا ووفرق الأحزاب حين تجمعوا
 أقول فيك سميدع كلا ولا حاشا لمثلك أن يقال سميدع
 وللمعري الحكيم ﴿ رح ﴾ يخاطب الحسين [ع] .
 يا ابن مستعرض الصفوف يدر ومييد الجموع من خطفان
 قاد قادات المسلمين في ﴿ خير ﴾ وحمل الراية خافقة فوق بنود
 وهامات الموحدين لأنه يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله . فكان
 النصر معقوداً على ناصيته والظفر حليف أيمانه وضمصامته .
 (١) النجاء جمع نجيد وهو الشجاع الماضي في ما يعجز غيره .

ولا بن أبي الحديد [رح] .

بأهزم الأحزاب لا ينبغي عن خوض الحمام مديج ومدرع

يا قالع الباب الذي عن هنره عجبت أكف أربعون وأربع

وقال الكعبى (ر ح)

ولخير خبر يصم حديثه سمع العدي وبنجر الجمودا

يوم به كنت الفنى الفتح والكرار والمحبوب والصنيد

والمعري (رح).

وباب خیر لو كانت مسامره كل الثوابت حتى القطب لا قلعا

وكان كان أبو تراب أسد الله في خير كان سيد أسود الشري في

[حنين وأحد | يوم فرّ المسلمون إلاد . وعنه الحمزة سيد الشهداء من

الأصحاب وركن محمد [ص] الشدة وصانعة الإسلام في حرب

المشركين يوم | أُّحد | وما أدراك ما يوم | أُّحد | يوم نأدي

حبريل فيه لا سيف إلا ذو الفقار ولا فتى إلا علي .

الله اكبر ما أعظم هول وقعة (حنين) على المسلمين إذ لم يثبت

فما إلا الكرار ولم ينافح عن حياة أي القاسم إلا (حيدرة) وما

أسطع بروق ذي الففسار في كشف الكرب العظيم عن وجه رسول الله

الأعظم (ص)

في ذلك اليوم القتل الأخير.

وللازري

و باحدكم فاحاد شومين و كلما أوفدوا الوغى أظفاهما

يوم دارت بلا ثوابت إلا أسد الله كان قطب رحاها
 يتمنى الفتى ورود المنايا والمنايا لو تشتري لا شترها
 وعن جابر (رض) قال . . ﴿ دعا رسول الله (ص) علياً
 يوم الطائف فاتجاه . فقال الناس : لقد أطل بجواه مع ابن عمه . فقال
 ما انتجيته . ولكن الله تعالى انتجاه ﴾

أخرجه الترمذي

وعلى هذه المواقف المحمدية العلية والوقائع المشرفة فقس ما سواها .

— ٥ —

شخصية تكونت من نفس نورانية كهربائية وجسم سماوي لا تعلق
 لها بالأرض إلا من ناحيتها الانسانية فحسب .

شخصية غريبة التركيب . عجينة الأسرار . عميقة الغور غير
 مفهومة . وغامضة مبہمة . ومن شدة الظهور الخفاء . . أما حقيقته
 فكالشمس مائعة مشرقة . وصفاته كأشوار الصبح متألقة ساطعة .

علم من الكتاب المنير ما أحصاه من أخبار للماضين . وحديث
 الآتين . وحكم ما بين أيدي الناس . لم يعبد الله رغبة فتلك عبادة
 التجار . ولا رغبة فتلك عبادة العبيد . ولكن عبادة الأحرار
 وتلك عبادة الشكر والحمد .

كلم قال (ع) :

﴿ إلهي ما عبدتك رغبة في جنتك ولا رهبة في نارك ولكن وأبنتك
 أهلاً للعبادة فعبدتك ﴾ .

ولا عجب فانه جماع الفضائل المحمدية .

ومنبت غرسها وحسبه أنه باب مدينة العلم .

بقول الامام الحكيم الشيخ محمد عبدة (رح) .

تصفحت بعض صفحاته ﴿ يعني - رحمه الله - نهج البلاغة ﴾ وتأملت
جملاً من عباراته . من . واضح مختلفات . ومواضيع متفرقات فكان
يخيل لي في كل مقام أن حروبا شبت وغارات شنت وأن للبلاغة
دولة . ولل فصاحة صولة ، وأن للأوهام عرامة (١) والريب دعارة . وأن
جحافل الخطابة وكتائب الذرابة . في عقود النظام . وصفوف الانتظام
تتألف بالصفائح الأريج (٢) والقويم الأملج . وتتألف الأريج برواضع الحجج
فتتل في دعارة الوسوس (٣) وتصيب مقاتل الخوانس . فما أنا إلا والحق
منتصر . والباطل منكسر . ومرج (٤) الشك في خمود . وهرج الريب
في ركود وأن مدبر تلك الدولة . وبأسل تلك الصولة هو حامل لوائها
الغالب . أمير المؤمنين علي بن أبي طالب .

بل كنت كلما انتقلت من موضع إلى موضع أحس بتغير المشاهد
وتحول المعاهد . فتارة كنت أجدني في عالم تعمده من المعالي أرواح
عالية . في حلل من العبارات الزاهية . تطوف النفوس الزاكية . وتدنو
من القلوب الصافية . توحى اليها رشادها . وتقوم منها مرادها . وتفر

(١) الشراسة . والدعارة . سوء الخلق والذرابة حدة اللسان

في فصاحة .

(٢) تضارب أشد المضاربة

(٣) خواطر السوء (٤) الاضطراب

بها عن مداحض المزال . إلى جواد الفضل والكمال .
 وطوراً كانت تكشف لي الجمل عن وجوه بأسرة ، وأنياب كاشرة
 وأرواح في أشباح النور . ومخالب النور . وقد تحفزت للوثاب
 ثم انقضت الاختلاب . فخلبت القلوب عن هواها . وأخذت الخواطر
 دون مرماها واغتالت فاسد الأهواء وباطل الآراء .
 وأحياناً كنت أشهد أن عقلاً نورانياً : لا يشبه خلقاً جسدياً
 فصل عن الموكب الآلهي واتصل بالروح الانساني . فخلعه عن
 غاشيات الطبيعة . وسما به إلى الملكوت الأعلى ونما به إلى مشهد النور
 الأعلى . وسكن به إلى عمار جانب التقديس . بعد استخلاصه من
 شوائب التلبس وآفات كآني أسمع خطيب الحكمة ينادي بأعلى الكلمة
 أولياء أمر الامة . يعرفهم مواقع الصواب ويصرهم مواضع الارتباب
 ويحذرهم مزالق الاضطراب . ويرشدهم إلى دقائق السياسة ويهديهم
 طرق الكياسة ويرفع بهم إلى منصات الرئاسة ويصعدهم شرف التدبير
 ويشرف بهم على حسن المصير . (انتهى)

ولله در الأثري (رح)

لا ترم وصفه فيه معان * لم يصفها الا الذي سواها

— ٦ —

اختلفت فيه المذاهب . وانقسمت الى شعب وطرائق وتعددت
 الطوائف في فهم حقيقته .

وتشعبت عقائدها حول ادراكها . حتى هلكت فيه فرقان . فرقة

غالت في حبه أشد المغالة حتى صيرته آيها فكان نصيبها الحسران
المبين واليك قول شاعرهم العربي :

علي بشطر صفات الآ ٤ حيث وفيك يدور الفلك
ولما أراد الآله المتسا ل لنفي المثل له مثلك
وفي عالم الذر قبل الوجو د لقول (بلى) الله قد أهلك
وعلمت جبريل ود الجوا ب ولولاك في بحر قبر هلك
لقد كنت علة كل الورى من الانس والجن حتى الملك
ولولا القلو لكنت أقو ل جميع صفات الميمن لك
وقال أحد غلاة العجم (١) :

كرمني بودي وجودت بر همه عالم سبب
از ازل حوا سترون بودي وآدم عزب

تعريبه :

لو لم يكن وجودك سبب جميع هذا العالم

لكانت حوا تبقى في الأزل عاقراً وآدم عزباً

ومن دعاء البكطاشية الغلاة .

﴿ يا علي الأعلى . وسر الأشرار . وسراج الأبدية . وفنديل
الأزلية ومولى العالمين . يا حيدر يا كزار تضرع الى الله الذي جعلك
مسيطرآ على الدنيا والآخرة . والقضاء والقدر . والخير والشر .
يحشرنا في ﴾ (سرك) ﴿ وان يبتنا وردة غضة في بستانك (الأزلي) .

(١) عن صفحة ٢٣٧ من مجموعة نادي القلم الاولى

وأخرى بغضته أعظم البغض حتى أذاقت من يذكره بخير أو من يدعى باسمه أنواع العذاب والوان التنكيل والاضطهاد بدرجة جعلت ثلثه عبادة يراد بها وجه الله . إلى أن نالت بما اجتزعت من السيئات في لعنه ﴿نعوذ بالله﴾ وبال أمرها إذ غلبتها شقوتها لما في عنجهيتها من الخبث والرجس .

﴿يا علي مهلك فيك اثنان محب غال ومبغض قال﴾

هكذا قال له صاحب الرسالة الخالدة (ص)

وسعدت بحبه فرقة ثالثة معتدلة فنجت بالولاء له وحظيت بالقرودوس لصدق إيمانها بحقيقته ولتقديسها جهاده المقدس في سبيل تشييد أركان الاسلام وتدعيم بنيانه وتركيز اثاره وتعزيز سلطانه إلى أن تبين الرشد من الغي .

ولأنه ما شك في الحق منذ رآه .

— ٧ —

أجل . اختلف الناس في أمره . وتنافست الفرق الاسلامية في حيازة شرف الانتساب اليه وغر الاقتداء به . فالعتملة - الذين هم أهل التوحيد والعدل وأرباب النظر ومنهم تعلم الناس هذا الفن - تلامذته وأصحابه لأن كبيرهم واصل بن عطاء تلميذ أبي هاشم عبد الله بن محمد ابن الحنفية وأبو هاشم تلميذ أبيه وأبوه تلميذه (ع) فكان العلم الاآبي وهو أشرف العلوم مقتبس من كلامه « ع » .

وأما الأشعرية فانهم ينتمون إلى أبي الحسن علي بن أبي الحسن علي

ابن أبي بشر الأشعري وهو تلميذ أبي علي الجبائي وأبو علي أحد مشايخ
المعتزلة فلاشعرية ينتمون بالآخرة إلى استاذ المعتزلة ومعلمهم وهو علي
ابن أبي طالب (ع) .

وأما الامامية والزيدية من الشيعة فانتمواؤهم إليه ظاهر وهم حزبه
واتباعه وعرفوا بهذا الاسم لتشيعهم له ولآله .

وأما المذاهب الفقهية فتنتهي إليه أيضاً . فاصحاب أبي حنيفة كآبي
يوسف ومحمد وغيرهما أخذوا عن أبي حنيفة . وأما الشافعي فقرأ على محمد بن
الحسن الشيباني ومالك فيرجع فقهه إلى أبي حنيفة أيضاً ، وأما أحمد بن
حنبل فقرأ على الشافعي فيرجع فقهه أيضاً إلى أبي حنيفة ، وأبو حنيفة قرأ
على جعفر بن محمد الملقب بالصادق (ع) وقرأ جعفر على أبيه (ع) .
وينتهي الأمر إلى أبي الأئمة علي عليه السلام .

وأما مالك بن أنس فقرأ على ربيعة الرأي وقرأ ربيعة على عكرمة وقرأ
عكرمة على عبد الله بن عباس [رض] وعبد الله بن عباس تلميذ علي (ع) .
وأما فقه الامامية من الشيعة فرجوعه إليه لا يحتاج إلى دليل .

وأما فقهاء الصحابة فكانوا عمر بن الخطاب (رض) وعبد الله
ابن عباس [رض] وكلاهما أخذوا عن علي [ع] أما ابن عباس
فظاهر وأما الامام عمر بن الخطاب [رض] فقد عرف عن كل
أحد رجوعه إليه في كثير من المسائل التي اشكلت عليه وعلى غيره
من الصحابة . وقوله غير مرة . ﴿ لولا علي لهلك عمر ﴾ وقوله .
[لا بقيت لمعضلة ليس لها أبو الحسن] . وقوله . ﴿ لا يفتين أحد

في المسجد وعلي حاضر ﴿ فكان عليه السلام اصل علم الفقه وأساسه ومصدره وينبوعه وكل فقيه في الاسلام عيال عليه بلا اشكال . واما علم التفسير فعنه اخذ وعن تلميذه وخريجه عبد الله بن عباس [رض] وقد سئل ابن عباس أين علمك من علم ابن عمك فقال . كنسبة قطرة من المطر الى البحر المحيط .

ومن أصحاب الطرق الذين يفخرون بالانتماء اليه أصحاب علم الطريقة والحقيقة واصل التصوف فارباب هذا الفن في جميع بلاد الدنيا اليه ينهون وعنده يتقون وقد صرح بذلك الشبلي . والجنيدي . وسري السقطي . وابو يزيد البسطامي . وأبو محفوظ معروف الكرخي وغيرهم وحسبك دليلا على ذلك [الخرقه] التي هي شعارهم الى اليوم ويسندونها باسناد متصل اليه عليه السلام .

وفوق هذا فان مؤسس مذهب التصوف هو الامام الحسن البصري وهو تلميذ أبي تراب ﴿ ع ﴾ وان روح التصوف الحقيقي هو الغالب على ما في نهج البلاغة إذا لم يكن طابعه الخاص .

ومن المسلم انه كان سيد زهاد الصوفية وغيرهم وبذل الابدال واليه تشد الرحال . ما شبع من طعام قط ، وكان أخشن الناس مأكلا ومابسا ، قال عبد الله بن أبي رافع : دخلت اليه يوم ﴿ عيد ﴾ وقد أخرج جرابا مخروما فوجدنا فيه خبز شعير يابسا مرضوفا فقدم فاكل فقلت يا أمير المؤمنين فكيف تختمه قال . . خفت هاذين الولدين ان يلتاه بسمن أو زيت وكان ثوبه مرقوعا بجسد نارة ولبيف أخرى ونعلاه

من ليف ؛ وكان يلبس الكرباس الغليظ فاذا وجد كمة طويلا قطعه
بشفرة ولم يخطه فكان لا يزال متماقظا على ذراعيه حتى يبق سدى
لا لحة له . وكان يتأدم اذا اتسدم بخل أو ماح فان ترقى عن ذلك
فبعض نبات الأرض . فان ارتفع عن ذلك فبقيل من ألسان الابل
ولا يأكل اللحم الا قليلا . ويقول . [لا تجعلوا بطونكم مقابر
الحيوانات] وهو الذي طلق الدنيا ثلاثا وكانت الأموال تجبى اليه
من جميع بلاد الدنيا - إلا من الشام - فكان يفرقها ثم يقول .

هذا جنائي وخياره فيه * اذ كل جان يده الى فيه

وكان يقول :

يا دنيا يا دنيا اليك غني . أبي تعرضت . أم الي تشوقت
لا حان حينك هيهات غري غيري لا حاجة لي فيك . قد طلفتك
ثلاثا لا رجعة فيها فعيشك قصير . وخطرك يسير وأملك حقير . آه
من قلة الزاد وطول الطريق وبعد السفر وعظيم المورد .

وحتى ان معاوية قال لحفن بن أبي مخنف .

ويحك كيف تقول انه أبخل الناس وهو الذي لو ملك بيتا من
تبر وبيتا من تبن لأفد تبره قبل تبنه . وهو الذي كان يكنس
بيوت الأموال ويصلي فيها ، وهو الذي قال : يا صفراء ويا بيضاء غري
غيري . وهو الذي لم يخلف ميراثا وكانت الدنيا كلها بيده الا ما
كان من الشام .

هذه شهادة ابن أبي سفيان بحقه (ع) وهي شهادة لها قيمتها فأمل .

قال العلامة عبد الحميد بن أبي الحديد .

﴿ وما أقول في رجل تحبه اهل الذمة على تكذيبهم بالنبوة .
وتعظمه الفلاسفة على معاندتهم لأهل الملة . وتصور ملوك الفرنج
والروم صورته في بيعة وبيوت عباداتهم حاملاً سيفه مشمراً لحربه
وتصور ملوك الترك والديلم صورته على أسيافها . كان على سيف عضد
الدولة بن بويه وسيف أبيه ركن الدولة صورته وكان على سيف آلب
ارسلان وابنه ملكشاه صورته كأنهم يتفألون به النصر والظفر .
وما أقول في رجل أحب كل واحدان يكثر به وود كل واحد
أن يتجمل ويتحسن بالانتساب اليه حتى الفتوة التي أحسن ما قيل في
حدها ان لا تستحسن من نفسك ما تستقبحه من غيرك . فان أربابها
نسبوا أنفسهم اليه ووضعوا في ذلك كتباً . وجعلوا لذلك اسناداً
انهوه اليه وقصروه عليه وسموه سيد الفتيان ﴾ لا سيف إلا ذو الفقار
ولا فتى إلا علي .

والحق كما قال العلامة ابن أبي الحديد لقد أحبته اهل الذمة من
قديم الزمان وأحبته في العصر المتأخرة خاصة نابتة عصرنا منهم ، والبك
ما قاله فيه الشاعر الحكيم جبران خليل جبران .

[في عقيدتي ان ابن ابى طالب أول عربي لازم الروح الكلية
وجاورها وسامرها . وهو أول عربي تناولت شفتاه صدى اغانيها
فرددتها على مسمع قوم لم يسمعوا مثلها من ذي قبل فتأهوا بين مناهج

بلاغته . وظلمات ماضيهم .

فمن أعجب بها كان إعجابه موثوقاً بالفطرة ومن خاصمه كان من
أبناء الجاهلية .

مات ابن أبي طالب شهيداً عظمته . مات والصلاة بين شفتيه
مات وفي قلبه الشوق إلى ربه . ولم يعرف العرب حقيقة مقامه
ومقداره حتى قام بين جيرانهم الفرس أناس يدركون الفارق بين
الجوهر والحصى .

مات قبل أن تبلغ العالم رسالته كاملة وافية . غير أنني أتمله
مبتسماً قبل أن يغمض عينيه عن هذه الأرض . مات شأن جميع
الأنبياء والباصرين الذين يأتون إلى بلد ليس ببلدهم وإلى قوم ليس
بقومهم في زمن ليس بزمنهم ولكن لربك شأن في ذلك وهو أعلم . [انتهى كلام الشاعر الحكيم حبران]

واليك ما قاله الاستاذ فؤاد أفرام البستاني استاذ الآداب العربية
في كلية القديس يوسف بيروت في كتابه [علي بن أبي طالب]

« لعلني برز أبي طالب شخصية جذابة حامت حولها أقلام الرواة
والمؤرخين . واجتهدت في فهمها عقول النقاد والمفكرين واهتدت بهديها
ميول الزهاد والسالكين وسار تحت لوأها الجم الغفير من المتأدبين ولم
تكن الآراء المختلفة والنظريات المتباينة والمجادلات العديدة حوله على
كروار الأيام . إلا لتزيد الرجل سمواً وعقليته بروزاً . فمن هو هذا
الرجل العظيم ؟ وما هي قيمة رجل الأدب هذا ؟ »

كان كبير القلب . شديد الاخلاص . قوي الايمان . بذوب
 غيرة في سبيل الدين الجديد . وارضاء ابن عمه النبي فأقام مسكنه
 في منزله حين حددته أهل مكة فاجبروه على الهرب الى المدينة . لم ير
 حوله أدنى شبه لما في نفسه . فوجد في ظروف عاكسته نصف عمره
 وفي بيئة تصابحه بالاحتجاجات وتماسيه بالاعتراضات . وبين رجال
 وأعداء لا يفهم أكثرهم للاخلاص معنى ، ففطر قلبه اذ رأى نتيجة
 أعماله العديدة واجتهاداته السالفة تتناثر كالهباء . وكان له من
 تردد أحكامه ما أحبط مساعيه . لان صاحب القلب السليم لن يفقه
 ملاوي السياسة غار في أموره . وشك في صلاح البشر . وحزن
 شديداً حتى رفعه الألم إلى ذاك الاحساس السريع التأثر والشعور
 المتنام ابدأ . والعاطفة الحية التي تميز المتشائم فيرى انه مبخوس الحق .
 غير مفهوم فيتدمر من الحياة .

الحكمة عند علي بن ابي طالب وافرة المعنى . جميلة المبني . ياخذها
 عقلية لا لون لها ولا رسم فتمر في مخيلته فاذا هي صورة جميلة
 تخرج فيها الحياة .

فهب حكيم قبل كل شيء حكيم في جميع مواعظه وخطبه .

انتهى كلام الاستاذ فؤاد افرام البستاني .

اما مدح الفيلسوف الانكليزي (كارليل) صاحب كتاب

الابطال وغيره من فلاسفة الغرب لأبي الحسن [ع] والنعوت والصفات

التي وصفوه وخصوه بالامتياز فما فقد يضيق ببسطها صدر هذه العجالة .

فاكتفينا بالتنويه عنها فقط .

— ٩ —

ومن أراد ان يتجمل ويتحسن بالانتساب اليه ويفخر في منافسة
الفرق والمذاهب الاخرى تطبيق تعاليمه هم انصار [العدل الاجتماعي]
لقوله عليه السلام . « ان الله سبحانه فرض أموال الاغنياء اقواتاً
للفقراء فما جاع فقير إلا بما متع به غني والله تعالى سائلهم عن ذلك »
ولكلامه العالي في المساواة بين الراعي والرعية (ولو شئت
لاهديت الطريق إلى مصفى هذا العسل ولباب هذا القمح . ونسأج
هذا القر . ولكن هيات ان يغلبني هواي ويقودني جشعي إلى تخيير
الاطعمة . ولعل بالحجاز واليمامة من لا طمع له في القرص ولا عهد له
بالشع . أو ايت مبطاناً وحوالي بطون غرني . واكباد حري أو
اكون كما قال القائل :

وحسبك عاراً ان تبیت بيطنة * وحولك اكباد تحن الى القد
أقع من نفسي بان يقال هذا أمير المؤمنين ولا اشاركم في
مكاره الدهر . أو اكون اسوة لهم في جشوبة العيش . فما خلقت
ليشغلني اكل الطيبات كالبيضة المربوطة ههما علفها . أو المرسلة شغلها
تقممها . تكثرش من اعلافها وتلهو عما يراد بها . أو اترك سدى .
أو اهل عاثياً . أو اجر حبل الضلالة . أو اعتسف طريق المتاهة (انتهى .

* * *

ولا تزال تلك الانعكاسات الضوئية العلوية تنعكس آثارها في الشرق

والغرب لأنها من معجزات محمد ﴿ ص ﴾ إلى ان يأتي أمر الله .
 وإذا كان ذلك ضرب يعسوب الدين بذنبه فيجتمعون إليه كما
 يجتمع قزع الخريف (١)

والحقيقة كما عبر عنها الفاضلان ابن أبي الحديد في شرح نهج
 البلاغة وياقوت الحموي في معجم الأدباء بقولهما . (اخباره عليه السلام
 كثيرة وفضائله شهيرة ان تصديتنا لاستيعابها وانتخاب محاسنها كانت
 اكبر حجماً من جميع كتابنا هذا .)

ونحن نقول ايضاً هذا القول لهذا لا يسع الحروف والالفاظ على
 سعتها وقوة المعاني على رونقها وحدة البيان . هما سحرت فلا تفي بتحديد
 معاني وصفات الصديق الأكبر والفاروق الأول .

نعم ! ان العي في تعريف كنه صفاته العالوية والخصر في فهم
 حقيقته الغريبة العجيبة هما منتهى الوقوف على خلوده وغاية الغايات من
 إدراك شرف فضائله الرفيعة .

لأن محله في الاسلام محل القطب من الرحن ينحدر عنه السيل
 ولا يرق إليه الطير .

ولكنه رغم كل ذلك فهو عبد من عباد الله المخلصين وريب طه
 سيد المرسلين عليهما أفضل الصلاة والسلام .

قال فيه البليغ ما قال ذو الـ ع ي فـ كل بفضلـه منطق

(١) مأخوذ من كلامه (ع) يشير به الى نبأ عظيم يحدث
 اخر الزمان ولا شك يقصد (الحجة) (ع)

ولأنجله نكتفي بما قال هو عن تعريف نفسه الشريفة جيباً جواب
معاوية بن أبي سفيان لما افتخر عليه بأنه كان كاتب (الوحي)
واليك جواب أمير المؤمنين « ع » إليه :

محمد النبي أخى وصيرى وحمة سيد الشهداء عمي
وجعفر الذي يضحى ويمسي يطير مع الملائكة ابن أمي
وبنت محمد سكني وعرسي شوب لحبا بدمي ولحي
وسبعا أحمد ولداي منها فايكم له سهم كسهمي
سبقتكم إلى الاسلام طرا صغيرا ما بلغت أوان حلمي
ذكر هذه الايات صاحب معجم الادباء في الجزء الرابع عشر
صحيفة (٤٨) منه وبعدها بيتان لم يذكرهما المصنف العلامة ياقوت
وذكرهما الناشر الدكتور أحمد رفاي بك في الحاشية وهما .

وأوصاني النبي على اختيار يديته غداة غدر برحم
فويل ثم ويل ثم ويل لمن اتى الآله غداً بظلم
فقال معاوية . اخفوا هذا الكتاب لا تقرأه أهل الشام فيميلوا
إلى ابن أبي طالب .

— ١٠ —

حقاً ان العظمة الآلهية اذا تعاضلت بمشيئته وقدرته في عبد من
عباده المختارين المحبوبين بصورة تتحدى حدود النبوغ والعبقرية حتى
تصل إلى درجة تسمى (الاعجاز) وقد شاء الله ان تتجسد هذه
العظمة الخارقة وتمثل هذه المعجزة بعد تكوينها في صورة بشرية

سمّاها خالقها ﴿ علياً ﴾ وهو ابن أبي طالب عليه السلام . وإن تبقى
هذه المعجزة الخالدة بعد سيد الأكوان « ص » الذي هو معجزة
المعجزات ومصدر العظمة ناطقة بعظمة الرسالة المحمدية العامة وأنها
رحمة للعالمين ونعمة أبدية للناس كافة إلى مدى الدهر والآباد .

وإلا فماذا أقول فيه [ع] بعد أقوال فطاحل الفصاحة والجهابذة
من فرسان البلاغة البرزخ المتقدمين من مسلمين وذميين . وبعد صمط
لثاقى الناظمين وغرد النثرين من الحكماء العارفين . خاصة بعد درر
العلامة المنزلي ابن أبي الحديد واليك منها :

يا برق أن جئت الغري فقل له	أراك تعلم من بارضك مودع
فيك ابن عمران الكليم وبعده	عيسى يفتقيه وأحمد يتبع
بل فيك جبريل وميكل وأسرا	فيل والملاؤ المقدس أجمع
بل فيك نور الله جل جلاله	لذوى البصائر يستشف فيلمع
فيك الامام المرتضى فيك الوم	ي المجتبي فيك البطين الانزع

ومنها :

هذا هو النور الذي عذباته	كانت بجبهة آدم تتطلع
وشهاب موسى حيث اظلم ليله	رفعت له لألاؤه تشعشع
يا من له ردت ذكاء ولم يغز	بنظيرها من قبل الا يوشع

ومنها :

لولا جنونك قلت أنك جاعل الأ	رواح في الاشباح والمتنزع
لولا مماتك قلت أنك باسط الأ	رزاق تقدر في المعطاء وتوسع

ما العالم العلوي الا تربة فيها لجنتك الشريفة مضجع
أنا في مديحك ألكن لا احدى وأنا الخطيب الهزبري المصقع
ومنها :

بل انت في يوم القيامة حاكم في العالمين وشافع ومشفع
ومنها :

تا الله لولا حيدر ما كانت الد نيا ولا جمع البرية مجمع
من أجله خلق الزمان وضوءت شهب كذسن وجن ليل أذرع
علم الغيوب اليه غير مدافع والصبح أبيض مسفر لا يدفع
واليه في يوم المعاد حسابنا وهو اللاذ لنا غداً والمفزع
هذا اعتقادي قد كشفت غطاءه سيضر معتقداً له أو ينفع
وهاك بعض زرر الشيخ صالح التميمي رحمه الله تعالى .

غاية المدح في علاك ابتداء ليت شعري ما تصنع الشعراء
يا أخا المصطفى وخير ابن عم وأمير إن عدت الأمراء
ما ترى ما استطال الا تناسى ومعاليك ما لهن اتهماء
فلك دائر اذا غاب جزء من نواحيه أشرقت أجزاء
ومنها :

وتضيق الأرقام عن خارقات لك يا من ردت اليه ذكاء
يا صراطاً إلى الهدى مستقيماً وبه جاء للصدور شفاء
بني الدين فاستقام ولولا ضرب ماضيك ما استقام البناء
ومنها :

أنت هارون والكليم محمداً من نبي سميت به الأنبياء
 أنت ثاني ذوى الكساء ولعمري أشرف الخلق من حواء الكساء
 ولقد كنت والسماء دخاناً ما بها فرقند ولا جوزاء
 قال زوراً من قال ذلك زور واقترى من يقول ذاك اقترأ
 ومنها :

معدن الناس كلها الأرض لكن * أنت من جواهرهم حصباء
 وكلها من نوع هذا اللؤلؤ الرطب .

واليك بعض فرائد وجواهر العمري رحمه الله .

أنت العلي الذي فوق البلى رفعاً بيطن مكة وسط البيت إذ وضعاً
 وأنت باب تعالى شأن حارسه بغير راحة روح القدس ما قرعاً
 ومنها :

وأنت نقطة باء مع توحيدها بها جميع الذي في الذكر قد جمعا
 وأنت أنت الذي حطت له قدم في موضع يده الرحمن قد وضعاً
 وأنت أنت الذي آثاره ارتفعت على الأثير وغنها قدره اتضعا
 ومنها :

ما فرق الله شيئاً في خليقته من الفضائل الا عندك اجتمعا
 وهذا غيض من فيض مما جاء في مدحه عليه السلام ولكن ما لنا
 ولقول الشعراء البلغاء بعد ان نزل التنزيل مرت لدن العزيز الحكيم
 بمدحه وتفضيله وخير الكلام كلام الله وأشرف القول قول أشرف
 الأنام ﴿ ص ﴾ .

روى المفسرون انه لم يكن يملك (ع) الا اربعة دراهم فتصدق
بواحد ليلا وبواحد نهارا وبواحد سرا وبواحد علانية فانزل فيه (الذين
ينفقون أموالهم بالليل والنهار سرا وعلانية) الآية ونزلت فيه وفي
زوجته وابنته « يوفون بالنذر ويخافون يوما كان شره مستطيرا
ويطعمون الطعام على حبه مسكينا ويتيما واسيرا انما نطعمكم لوجه الله
لا نريد منكم جزاء ولا شكورا » الآية . وفيه أنزل الله تعالى حين
تصدق بخاتمه في صلاته [انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين
يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون] الآية .

ومن الحديث الشريف قوله (ص) : من كنت مولاه فعلي مولاه
الله - وال من والاه وعاد من عاداه . وقوله « ص » : انت
مني بمنزلة هارون من موسى الا انه لا نبي بعدي . وقوله « ص »
[لا يحبك الا مؤمن ولا يفضك الا منافق] وقوله (ص)
(من أحب عليا فقد أحبني ومن أبغض عليا فقد أبغضني ومن آذى
علييا فقد آذاني ومن آذاني فقد آذى الله) وقوله (ص) انما مدينة
العلم وعلي بابها فمن أراد العلم فليأتها من بابها وقوله [ص] (افضاكم
علي) وفي رواية « افضاهم علي بن ابي طالب »

الى غير ذلك من الاحاديث المرفوعة الصحيحة المستفيضة .
اما هواي في ابي تراب (ع) فكما قال الكيث رحمه الله .
وقالوا ترابي هواه ودينه * بذلك ادعى بينهم والقب

مالك الأشتر « ربه الله عنه »

(١)

وهذا عامله مالك الأشتر كان منه كما كان هو من رسول الله
« ص » عاملا نصيحاً وعلى عدوه شديدا . كان من زعماء العراق
الأشداء . وضبارمة (١) نجيد من النجباء . وفارسا صنديدا لا يشق
له غبار . كان شديد البأس ورئيس أركان الجيش لعساكر أبي الحسن
[ع] في حرب الجمل وصفين والنهروان . وهو من لها ميم مذحج
الابطال المغاوير . وسيد قروم نخع وشجعانها المساعير . ومن رواسي
الجبال في الحلم . ومن السحاب الثقال في الكرم والسخاء .

* * *

كان من الأكياس العارفين في السياسة والتدبير . يجمع بين
اللين والعنف فيسطو في موضع السطوة . ويرفق في موضع الرفق وقد
شهد بذلك سيده وإمامه أبو الحسن « ع » ﴿ انه ممن لا يخفاف
وهنه ولا سقطته . ولا بطؤه عما الاسراع اليه احزم ولا اسرعه
الي ما البطء عنه امثل ﴾ . وهو مع ذلك خطيب منبر مصقع . وقائد
عسكر مرجب (٢) خطير قاهر . ولا عيب فيه غير انه شاعر فصيح
وناشر بليغ . قد استطاع ان يخمد بذلاقة لسانه من الفتن العمياء ما اعيا
(١) الضبارمة - الجري على الاعداء ويسمى الاسد . والنجيد -
ذو النجدة .

(٢) المرجب - المنهيب المعظم .

حسامه اطفاءها في كثير من المواقف والمشاهد التي نصر فيها الحق
وحارب الباطل وخذل اهل . تعرف ذلك فيه من قول استاذه وسيده
حين بلغه مقتله فقال ﴿ للدين ولا فم وقال . انا لله وانا اليه راجعون .
مالك وما مالك وهل . وجود . مثل ذلك لو كان من حديد لكان
قيدا او من حجر لكان صلدا على مثله فلتبك البواكي ﴾ .

* * *

(٢)

وهو صاحب الصفيحة اليمانية اذا طأطأها خلت فيها . واذا
رفعها يكاد يغشي البصر شعاعها يضرب بها الناس وهو يقول (الغمرات
ثم ينجليها) ومن خطبه البليغة في حرب صفين خطبها في بلدة (قناصين)
على فرسه الادمم وكأنه الغراب .

[الحمد لله الذي خلق السموات العلى الرحمن على العرش استوى
له ما في السموات وما في الارض وما بينهما وما تحت الثرى احمده على
حسن البلاء . وتظاهر النعماء حمداً كثيراً بكرة واصيلاً . من
هداد الله فقد اهتدى ومن يضل فقد غوى . ارسل محمداً بالصواب
واهدى فآظمه على الدين ولو كره المشركون صلى الله عليه وآله .
ثم قد كان مما قضى الله سبحانه وقدر ان ساقنا المقادير الى اهل هذه
البلدة من الارض فلفت يئتنا وبين عدو الله وعدونا فنحن بحمد الله
ونعمه ومنه وفضله قريرة اعيننا طيبة انفسنا نرجو بقتالهم حسن الثواب
والامن والعقاب .

معنا ابن عم نبينا سيف من سيوف الله علي بن ابي طالب صلى
 مع رسول الله لم يسبقه الى الصلاة ذكر حتى كان شيخا . لم يكن
 له صبوة ولا نبوة ولا هنة ولا سقطة ، فقيه في دين الله تعالى عالم
 بخدود الله ذو رأى اصيل وصبر جميل وعفاف قديم فاتبعوا الله وعليكم
 بالخير والجد . واعلموا انكم على الحق وان القوم على الباطل انما
 تقاتلون معاوية وانتم مع البدرين قريب من مائة بدري سوى ما حوالتكم
 من أصحاب محمد اكثر ما معكم رايات فقد كانت مع رسول الله .
 وعدونا مع رايات قد كانت مع المشركين على رسول الله فمن يشك
 في قتال هؤلاء الاُميت القلب . انتم على احسدى الحسين . اما
 الفتح واما الشهادة . عصمنا الله واياكم بما عصم به من اطاعه واتقاه
 والهمنا واياكم طاعته وتقواه واستغفر الله لي ولكم . « وله من خطبة
 اخرى في صفين : « الحمد لله الذي جعل فينا ابن عم نبينا اقدمهم
 هجرة وأولهم اسلاما . سيف من سيوف الله صبه الله على أعدائه .
 فانظروا اذا حمي الوطيس وثار القتال وتكسر المران . وجالت الخيل
 بالابطال فلا أسمع الا غمغمة أو همهمة فاتبعوني وكونوا في اثري . »

صراحة في القول

كان شديد الصراحة في كلامه وأقواله والصراحة من شيمة
 الاحرار وسجية الصادقين والطابع الخاص لأهل الأباء والأئمة وهي
 من أهم خصائص أصحاب الجراءة الأدبية الذين لا يهابون ولا يخشون
 في نصرة الحق لومة لائم واليك من ذلك كلام الاشتهر الى والي

الكوفة وهو سعيد بن العاص قال سعيد بن العاص يوماً الى سماره
ان السواد بستان لقريش وبني أمية فقال له الاشر: ونزعم ان السواد
الذي اقامه الله على المسلمين باسيافنا بستان لك ولقومك .

ولله در القائل وقد سئل عن الاشر: ما أقول في رجل
هزمت حياته أهل الشام وهزم موته أهل العراق . ومن ادبه العسكري
قوله يوم تشريد أهل الشام عن الفرات بحرب صفين : —

أنا ابن خير مذ حج مركباً وخيرها نفساً وأما وأبا
آليت لا أرجع حتى اضرباً بسيفي المصقول ضرباً معجباً

وله أيضاً بحبيب به زامل بن عقيل من أبطال الشام : —
لا بد من قتلى أو قتلِكَ قتل منكم أربعاً من قبلِكَ
كلهم كانوا حاة مثلكا

وأجاب محمد بن روضة في نفس الواقعة بقوله : —
لا يبعد الله سوى عثمان وأنزل الله بكم هواناً
ولا يسلي عنكم الاحزاناً

وله أيضاً حين كشفهم عن ماء الفرات : —
لا تذكروا ما قد مضى وفانا والله ربي باعث الاموات
من بعد ما صاروا كذا رفاقاً لاؤردن خيلي الفرات
شعث النواصي ؛ أو يقال ماأنا

ومن شعره البليغ الذي يتمثل به أهل الادب قوله : —
بقيت وفري وانحرفت عن العلا ولقيت اضيافي بوجه عبوس

ان لم اشن على ابن حرب غارة لم تخل يوما من نهاب نفوس
خيلا كأنه مال السعالي شرباً تعدو بيض في الكريمة شوس
حامي الحديد عليهم فكأنه ومضان برق او شعاع شمس

(٣)

نسب ، شهادة النبي بآمانه . وفاته واسبابها : —

هو مالك بن الحارث بن يغوث بن مسleme بن ربيعة بن خزيمة بن سعد بن مالك بن النخع بن عمرو بن وعلة بن خالد بن مالك بن ادد وهو من اكابر حزب علي وعظماء شيعته شديد التحقق بولاء امير المؤمنين عليه السلام ونصره . وقال فيه بعد موته : « رحم الله مالكا فلقد كان لي كما كنت لرسول الله صلى الله عليه وآله » . وقد روى المحدثون حديثا يدل على فضيلة عظيمة للاشتر رحمه الله وهي شهادة قاطعة من النبي « ص » بأنه مؤمن روى هذا الحديث ابو عمر ابن عبد البر في كتاب الاستيعاب في حرف الجيم في باب (جندب ابو ذر) رض الله عنه . قال ابو عمر : لما حضرت أباذر الوفاة وهو بالربذة بكنت زوجته ام ذر فقال لها : ما يبكيك ؟ فقالت : مالي لا أبكي وأنت يموت بفلاة من الأرض وليس عندي ثوب يسعك كفنا ولا بد لي من القيام بجهازك فقال : لا يموت بين أمرأين مسلمين ولدان أو ثلاثة فيصبران ويحتسبان فيريان النار أبدا ولقد مات لنا ثلاثة من الولد وسمعت ايضا رسول الله [ص] يقول لغير وانا فيهم : ليموتن احدكم بفلاة من الأرض يشهده عصاة من المؤمنين وليس من اولئك

النفر احدا الا وقد مات في قرية وجاعة . فانا لا اشك ذلك الرجل
والله ما كذبت ولا كذبت . فانظري الطريق قالت ام ذر فقلت
اني وقد ذهب الحاج وتقطعت الطرق ! فقال اذهبي فتبصري قالت
فكنت اشتد الى الكتيب فاصمد فانظر ثم ارجع اليه وامرضه فيينا
هو على هذه الحال اذ انا برجال على بهم كآتهم الرخم تخب بهم
رواحلهم فاسرعوا الي حتى وقفوا علي وقالوا : يا امة الله مالك ؟
فقلت : امرؤ من المسلمين يموت تكفونونه قالوا ومن هو ؟ قلت ابو ذر
قالوا : صاحب رسول الله [ص] قلت نعم ففسدوه بآبائهم واهلهم
وامرعوهم اليه حتى دخلوا عليه فقال لهم ابشروا فاني سمعت رسول الله
[ص] يقول لنفر وانا فيهم يموتون رجل منكم بغلاة من الارض
تشهده عصاة من المؤمنين وليس من اولئك الا وقد ملك في قرية
وجاعة والله ما كذبت ولا كذبت ولو كان عندي ثوب يسعني
كفنا لي او لامراتي لم اكفن الا في ثوب لي اولها واني انشدكم
الله ان لا يكفنتي رجل منكم كان أميرا او عريفا او بريدا او نقيبا
قالت ام ذر وليس في اولئك نفر احد الا وقد قارف بعض ما قال
الا فتى من الانصار قال له انا اكفئك يا عم في ردائي هذا وفي
نوبين معي في عييتي من غزل امي فقال ابو ذر انت تكفنتي . فمات
فكفنه الانصارى وغسله نفر الذين حضروه وكان معهم الاشتر
وقاموا عليه ودفنوه في نفر كلهم يمان منهم حجر بن عدى الذي قتله
معاوية وهو من اعلام شيعة الامام علي وعظماؤها .

ومالك الأشتر الذي هو أشهر في شيعة أبي تراب [ع] من
أبي الهذيل في فرقة المعتزلة . وهو الذي عانق عبد الله بن الزبير يوم
الجل فاصطربا على ظهر فرسيهما حتى وقعا في الأرض فجعل عبد الله
يصرخ من تحته ﴿ اقتلوني ومالك ﴾ فلم يعلم من الذي يعنيه لشدة
الاختلاط وثوران النع فلو قال اقتلوني والأشتر لقتلا جميعا فلما افرقا
قال الأشتر : —

أعاش لولا أنني كنت طاويا ثلاثا لا لفت ابن اختك حالكا
غداة ينادي والراح توشه كوقع الصياصي : اقتلوني ومالك
فجاءه مني شبعه وشبابه واني شيخ لم أكن ماسكا
ويقال ان عائشة « رض » فقدت عبد الله فسألت عنه فقيل
لها عهدنا به وهو معانق الأشتر فقالت وائكل اسماء .

كيف دبر قننه

لما سمع معاوية ان الامام علي « ع » قد ولي الأشتر على مصر
بعث الى المقدم على اهل الخراج بالقلم وقال له ان الأشتر قد ولي مصر
فان كفيته لم آخذ منك خراجا ما بقيت وبقيت فخرج حتى أتى القلم
وأقام به وخرج الأشتر من العراق إلى مصر فلما انتهى إلى القلم
استقبله ذلك الرجل فعرض عليه النزول فنزل عنده فاتاه بطعام فلما
أكل اتاه بشربة من عسل قد جعل فيه سما فسقاه آياه فلما شربها مات
وأقبل معاوية يقول لأهل الشام ان عليا قد وجه الأشتر إلى مصر
فادعوا الله عليه فكانوا يدعون الله عليه كل يوم وأقبل الذي سقاه

إلى معاوية فاجبره بمهلك الاشر فقام معاوية خطيباً ثم قال « اما بعد
فانه كان لعمري يمينان فقطعت إحداها بصفين يعني عمار بن ياسر وقطعت
الآخرى يعني الاشر (١)

اما الامام علي (ع) فقد قال فيه : ان الرجل الذي كنت وليته أمر
مصر كان لنا نصيحاً وعلى عدونا شديداً وقد استكمل أيامه ولاقى حمامه ونحن
عنه راضون فرضى الله عنه وضاعف له الثواب . وكانت وفاته سنة ٣٩ هـ
وبوفاته اغمد سيف من سيوف الحق وطويت راية من رايات الاسلام طالما
خفقت لنصرة الدين ودررفت في ميادين الجهاد المقدس لحماية شريعة القرآن
الاقديس . وبفنده فقد الامام ابو الحسن (ع) اشد ركن من أركان القيادة
العسكرية في جيشه . واقوى دعامة يركن اليها في سياسته العامة وتدير امور
بلاده وانصح واصلاح واخلص عامل مجاهد بين يديه عند اشتداد الخطوب
السوداء . ويكفي انه كان له كما كان ذو سلام الله عليه لرسول الله
صلى الله عليه وسلم .

— المؤلف —



تخصية الخطام وكيف يجب ان تكون

لقد احتوى كلام امير المؤمنين علي (ع) فيما كتبه لعامله الاشر على قواعد واصول مهمة تتعلق بالقضاء والقضاة وها اننا نشرح ما قرره الامام [ع] من جواهر الكلام ونصوص الحكمة مع سرد ما يطالبها من القواعد القانونية والحقوقية الحديثة المتبعة على سبيل المقارنة وبسط ما يماثلها من آراء اساطين علم الحقوق وجهابذة التشريع من أبناء هذا العصر وذلك على قدر ما يتسع لنا مجال البحث والبيان .

« الأصل » : [... ثم اختر للحكم بين الناس أفضل رعيتك في نفسك ممن لا تضيق به الامور ولا تمنعك الخصوم ولا يتمادى في الزلة ولا يحصر من الفئ الى الحق اذا عرفه ...] .

نقول ان من يجيل نظر دفته في كلمة الامام (ع) المتقدمة بجدها بكل وضوح منطبقة وموافقة لنص المادة الـ ٢٥٩ من اصول المحاكمات الحقوقية المعمول بها عندنا اليوم وفي بلاد تركيا الى قيام العهد السكالي حيث حظر عامله من أن يختار قاضيه بليداً جامداً الفكر أو ممن تضيق به الامور عند تنوع الخصومات وتعدد الدعاوى التي

ربما لا يوجد لها في الكتاب المجيد أو السنة الشريفة نص تطبق عليه بل أمره أن يصطفيه من العلماء الأذكياء ومن أهل الفطن النهماء الذين لا يرتبكون عند معضلات المسائل وعويصات القضاء ومن يرجعون إلى طريقة الاستنباط أو التفسير وعلى قول المذاهب الإسلامية الأخرى بالقياس إذا رجعنا إلى نص المادة ٢٥٩ من أصول المحاكمات الحنوقية التي أشرنا إليها والقائلة :

﴿ الاستسكاف عن احقاق الحق يكون برد عرض الحال أو الاستدعاء الصالح للقبول نظاماً بلا موجب لرده أو بعدم مباشرة رؤية الدعوى مهيئة للرؤية وقد حان دورها لا عذار وتعلملات واهية وكان ذلك ناشئاً عن سوء القصد ﴾ .

نرى ان القانون قد نص على ما أوصى به الامام « ع » لأن الفصل في دعاوى المرفوعة أمر متحتم على القضاة سواء أوجدوا لتلك الدعوى القامة مادة تنطبق عليها أم لا . وفي مثل هذه الدعوى يجب الرجوع من أجل حسمها إلى القياس عند بعض المذاهب المعروفة وقد عد القانون الاستسكاف عن احقاق الحق بحجة أن الحاكم لم يجد نصاً في القانون الذي يسير بموجبه جرمًا يستوجب العقاب وأوجب عليه عند تعقد الامور والمسائل القضائية لديه الرجوع إلى طريقة من الطرق المقررة بعد ان يعجزه البحث في الكتاب والسنة .

ومن أفضالية الشريعة الإسلامية هنا على غيرها [تحريمها] القاعدة المتخذة الآن في الولايات المتحدة الأمريكية في تعيين النضاة فيكون

تعيين القاضي هناك « بالانتخابات العامة » التي يديرها الشعب ولا يخفى ما في هذه الأصول من الاضرار الفادحة التي تصيب أهل الحق فتحرمهم منه فضلاً عن ضياع العدل الذي هو أساس الملك وفقدان المساواة المتوخاة في قضايا القضاء . وذلك لأن القاضي المنتخب بحكم الحال يكون مديناً لمن انتخبه ومرهوناً له فيضطر آنثذ الى مداهنته ومجاملته وساعياً لارضاء منتخبيه وخاضعاً لارادتهم ومنفذاً لرغائبهم ومروجاً لمصالحهم وغاياتهم ، ولا مانع لأمثال هؤلاء القضاة من أن يستعملوا أنواع الخيل والخداع والمراوغة مع طبقات الأمة من أجل انتخابهم لمناصب القضاء كما نشاهد ذلك في المساومات الانتخابية السياسية ، هذا عدا تدخل القوة التنفيذية في الشؤون القضائية التي سنبحث — بعونه تعالى — عن سيئاتها .

اما كلمته ﴿ ع ﴾ « ولا تمحكه الخصوم ولا يتجادى في الزلة » فهي لعمري الحق مما يجعل أفكار أرباب القانون حائرة ازاء هذا اللفظ الموجز والتميز البليغ الحسن الذي هو أول شرط يجب مراعاته من جانب واضع القانون ، اما ما اشتملت عليه هذه الكلمة من دقة المعاني الادبية وخفافة اللفظ ورفته فندع تقديره لأهل الأدب الزاقي ولأصحاب الذوق السليم من طلابه . ومن جملة اسرار هذه الكلمة التشريعية انه اشترط — سلام الله عليه — أن لا يكون الحاكم ما حكاً لجوجاً في مراعاة الدعاوى ومناقشة الخصوم ، أي يتحاشا استعمال الضغط والشدة والخشونة حينما يطلب من أحد المتداعين تقديم

مدافعاته اللازمة أو يجبره على عرض اعتراضاته ومستنداته أثناء
المرافعة من دون أن يمهله المهل المطلوب قانوناً حتى يضطره على ترك
تعقيب دعواه أو إهمال حقوقه ، ولهذا العلة نفسها نصت اصول
المحاكمات الحقوقية في آخر المادة الـ ٢٥٧ على ما يأتي : —

« . . . أو أن يقدم على عمل مغاير للنظام عن غير سهو أو
خطأ بل عن عمد بقصد الضرر » فسوغت هذه المادة الشكاية على
الحكام فيما إذا تصدى إلى أعمال تضر بمصلحة أحد الخصمين حفظاً
لحقوق الناس وصيانتها أمر [ع] عامله أن يعين للقضاء رجلاً
صبوراً على تحك الخصوم غير عجول ولا متزعزع ولا متجاد في الزلة .
واما قوله (ع) « ولا يحصر من النفي إلى الحق إذا عرفه »
فمعناه يجب ألا يصير الحاكم على خطئه لأن الناس من إذا زل حصر
على أن يرجع الى الحق خجلاً . وفي هذا المعنى نقاط مهمة تمس
اصول المحاكمات الحقوقية ونحتم على القاضي مراعاتها وهي اذا رأى
القاضي ان المدعى قد اغفله حين المرافعة فاصدر حكماً جازماً ومجحفاً
بحقوق المدعى عليه ثم ثبت له حيلة الخصم ، يجوز له وفنداك اعادة
المحاكمة والرجوع الى احقاق الحق من جديد . وقد جاءت المادة
الـ ٢٧ من ذيل اصول المحاكمات الحقوقية — المعمول بها في جميع
البلاد المنسلخة عن تركيا — والمعدلة للعادة الـ ٢٠٢ منها ضامنـه
للحاكم استعمال هذا الحق وهاك نصها : —

اولاً : ان يصدر من محكمة ابتدائية حكم او قرار يخالف لحكم

أعلام صادر من المحاكم المذكورة في حين ان شخص المتخاصمين وصفتهما لم يتغيرا ودعواهما هي نفس الدعوى وفي الجملة لم تظهر مادة تستلزم صدور اعلام جديد مغاير لذلك الاعلام .

ثانياً : وقوع حيلة حصلت اثناء رؤية الدعوى من قبل خصم صاحب الاستدعاء واثرت على حكم المحكمة وقرارها .

ثالثاً : ان يتبين بعد الحكم اما بالافرار أو بالاثبات ان الاوراق أو السندات التي اتخذت اساساً للحكم هي مزورة .

رابعاً : ابراز أوراق المحكمة بعد الحكم صالحة لأن تكون مداراً له، كانت كتمت من قبل الخصم وحمل على كتبها .

وهكذا في قانون اصول المحاكمات الجزائية البغدادي والعثماني

فقد نصت المادة الـ ٢٠١ والـ ٢٠٧ من القانون البغدادي بوجود

فسخ الحكم ونقضه وإعادة المحاكمة من جديد فيما اذا وجد خطأ في

التهمة أو انها معدومة ، واما القانون العثماني فقد حصر اسباب الرجوع

عن الحكم الأول وتجديد إقامة الدعوى ان كانت في ثلاث : -

[١] ظهور المدعى بقتله حياً [٢] صدور حكمين متناقضين

على اثنين بجريمة واحدة ويكون تناقضهما دليلاً على براءة احدهما

[٣] الحكم بجريمة شهادة الزور على احد الشهود الذين شهدوا

على المتهم .

فن يتأمل بين نص الاصول الحقوقية والجزائية الماضرة

وبين تعبير الامام « ع » يجد فروقاً كبيرة من حيث الایجاز في

اللفظ والحكمة القانونية .

نم أوصاه ان يختاره من الذين « لا تشرق نفوسهم الى طمع ولا يكتفي بأدنى فهم دون اقصاه . »

وقبل الخوض في شرح هذه الجملة البعيدة الغور ، والكثيرة المسائل والأحكام ندين - باختصار - الفاظها اللغوية ليتيسر لنا تبيان منطوياتها العلمية ومخباآتھا القانونية ، وجواهرها الحقوقية ، فقله : - ولا تشرق (١) أي لا تشفق والاشراق الاشتقاق - الخوف - وقد أنشد الليث بهذا المعنى : -

ومن مضر الحمراء اشراق أنفـس * علينا وحياها علينا تمضرا
وله أيضا : -

لقد علمت وما الاشراق من خلقي * ان الذي هو رزقي سوف يأتيني
ومعنى « ولا يكتفي بأدنى فهم » أي لا يكون قانعا بما خطر له بأدنى الرأي من أمر الخصوم بل يستقصي ويبحث أشد البحث حتى يقع على - الخير - ويطلع على جليلة الأمور . اما مقاصده الاصولية الحقوقية والعقائية والنظرية منها التي أوجب (ع) معرفتها والتمشي (١) وبروي ولا تشرف نفسه على طمع ومعنى الاشراق على الشيء الاطلاع عليه من فوق فالطمع من خساسة الأمور من نظر اليه وهو في أعلى منزلة النزاهة لحقته وصمة النقيصة فما ظنك بمن هبط اليه وتنااله . من [تعليق المرحوم الشيخ محمد عبده]

وفي هذا المعنى ايضا قول الحصين بن مطير الشاعر :
فيا عجبا للناس يستشرفونني * كأن لم يروا بعدي محبا ولا قبلي

بمقتضاها من قبل الحكام فهي منطقة — غاية الانطباق — على
الاصول الموضوعة للبيئات الاجتماعية المدنية العصرية بعكس ما يخاله
البعيد عن الحقائق العلمية بأن الشريعة الاسلامية أو الكتاب الذي
نحن بصدده فارغ مما سطره علماء الاجتماع والسياسة والاقتصاد كـ « مونتسكيو ،
وجان جاك روسو ، ولـ بـروزو ، وفوستان هلي ، وماركس وآدم سميث
وغوستاف لوبون » وامثالهم من رجالات الغرب ومن مقاصد الامام
(ع) الحقوقية في كلامه « لا تشرق نفوسهم الى طمع » هو نفس
المقصد الذي جاء في المادة الـ ٢٥٨ من المحاكمات الحقوقية عندنا والقائلة :

« الشيء الذي يأخذه الحاكم بالذات أو الواسطة من اصحاب
الدعوى لأجل ترويج للرام يعد رشوة » وأبدت هذه المادة الاصول
الجزائية ايضا ، حيث جعلت من أسباب قبول الشكاية على الحكم اخذ
الرسوم الباهضة والرشوة ، لهذا اعتنت الحكومات الراقية بانتقاء
القضاة جد الاعتناء حتى عدا الحاكم البريطاني امة مستقلة في القيام
بالشؤون القضائية ، ذلك بعد ان اختير من ذوي النزاهة والعفة
والاهمية منصب القضاء وخطورته وحرصاً على حقوق الخلق ذكر
الفقهاء عليهم الرحمة ما يأتي :

لا يجوز للقاضي ان يقبل هدية في أيام القضاء إلا ممن كانت له
عادة يهدي اليه قبل أيام القضاء ولا يجوز قبولها في أيام القضاء ممن
له حكومة وخصومة وان كان ممن له عادة قديمة وكذلك ان كانت
الهدية أنفس وأرفع مما كانت قبل أيام القضاء لا يجوز قبولها . ويجوز

ان يحضر القاضي الولائم ولا يحضر عند قوم دون قوم لأن التخصيص يشمر بالميل . ويجوز ان يعود المرضى ويشهد الجناز ويأتي مقدم الغائب ويكره له مباشرة البيع والشراء . فما اعظم اذاً كلمته « ع » التي الزمها على عامله من ان يختار قاضيه ممن لا تشرق نغمه الى طمع .

وفي قوله : « ولا يكتفي بادنى فهم دون اقضاء » مقاصد كثيرة متنوعة ومهمة جداً ولاجل معرفتها والوصول الى حل وكشف غوامض هذا المنظور القانوني الظاهر المهم والسهل الممتع يجب ان نستعين ببعض قواعد اصول المحاكمات الحقوقية ثم الجزائية المعمول بهما في هذه البلاد وما يتعلق بتلك القواعد من الوجهة النظرية ليسهل علينا وقتئذ تعليل وايضاح ما حكمه الامام « ع » في هذا الباب .

جاء في المادة الـ ١٢٠ من قانون المحاكمات الحقوقية ما نصه : « متى تمت المرافعة بخارج الطرفان من المحكمة فاذا كانت هيئة المحكمة قادرة على اصدار الحكم ففي الحال يجمع الرئيس آراء الاعضاء فان لزمّت المذاكرة قبل اعطاء الرأي تخلو هيئة المحكمة في حجرة المذاكرة » فنظراً لهذه المادة لا يجوز لأحد الحكام ان يوضح رأيه في الدعوى ما لم يكن قد حضر المحكمة من اولها الى آخرها لأنه يلزمه ان يسمع اقوال الطرفين الشفوية لينف على حقائق الدعوى ويتمكن من الاشتراك في الحكم وابداء الرأي بناء على الاحوال والادلة التي شاهدها وسمعا بنفسه والا فتبقى تلك الجهة غامضة عليه وذلك بمنعه من ان يكون له وقوف على جهات الدعوى كافية وان غاب احد الحكام عن بعض الجلسات يلزم إعادة المحاكمة وقد جاء

في الفترة الأخيرة من المادة ١٢١ وإذا لم يمكن إصدار قرار ما في أثناء المذاكرة يعين يوم آخر لاجل بيان الحكم ويعرف الخصمان بالامر وفي خلال ذلك تجري المذاكرة ويطلب القرار والحكم بالدعوى .

أما قانون اصول المحاكمات الجزائية فقد شدد لزوم استقصاء اصل الدعاوى والاحاطة بفروعها وتبويبها اكثر مما تقدم فانه اوجب : -

« أولاً » ان يجري التحري وهو البحث عن الجرم المرتكب وجمع الادلة لتعيين مرتكبه والغرض منه تنوير اذهان الموظفين باقامة الدعوى .
« ثانياً » التعقيب وهو اقامة الدعوى العامة على المجرم الذي جمعت ادلته .

« ثالثاً » التحقيق وهو الاجراءات المتخذة بعد التعقيب لتكون مداراً للنظر في الدعوى والقصد منه حصول القناعة بحرم من اسند اليه الجرم وهذا منوط بحكام التحقيق .

« رابعاً » المحاكمة وهي الاعمال التي يحصل من ورائها الاطمئنان بالتجريم واصدار الحكم به وهذه من وظائفه المحاكم .

« خامساً » التنفيذ وهو الاجراءات المتعلقة بتنفيذ الحكم الصادر على المجرم في نتيجة المحاكمة .

تشریع استقلال المحاکم

الاصل : — « واوقفهم في الشبهات وأخذهم بالحجج
واقامهم تبرماً بمراجعة الخصم ، واصبرهم على تكشف الامور
واصرهم عند اقتضاح الحكم ، ممن لا يزدهيه اطراء ولا
يستميله اغراء ، واثبتك قليل ، ثم اكثر تعاهد قضائه
وافسح له في البذل ما يزيل غلته وتقل معه حاجته الى الناس
واعطه من المنزلة لديك ما لا يطمع فيه غيره من خاصتك
ليأمن بذلك اغتيال الرجال له عندك فانظر في ذلك نظراً
بليغاً فان هذا الدين قد كان اسيراً في أيدي الاشرار يعمل
فيه بالهوى ويطلب به الدنيا »

ان هذه الجملة البليغة تفيد زيادة وصف الافضلية التي يجب ان
يختار القاضي او الحاكم من بين الحائزين عليها ، والمتصفين بها من
أفراد الرعية المثقفين الافاضل وكأن الامام (ع) بعد ان اوجب
على عامله ان ينتخب للقضاء افضل رعيته علماً وتهدياً اراد ان يلفت
نظره الى جهة مهمة هي فوق العلم والثقافة الواسعة ؛ وهي خاصية
نفسية بحتة ، وان كلمته (ع) (اوقفهم في الشبهات) تكشف

لك بوضوح عن مقصده الشريف ، فهو قد اشترط ان يكون القاضي
أو الحاكم - زيادة على ما هو عليه من الفضل - من ذوي النفوس الحساسة
والذكاء المتقد والنباهة الشديدة ، الذين يبددون بنور اليقين ظلمات
الشك وغياهب الشبهات لئلا يلتبس عليه الامر فيلبس الحق بالباطل
وهم لا يشعرون ؛ وذلك لان الشبهات هي ما لا يتضح الحكم فيها بالنص
فينبغي الوقوف عند القضاء إذا استبهمت وجوه الحل حتى يرد الحادثة
الى اصل صحيح . وقد تعترض الحكم هذه الشبهات في القضايا
الجزائية اكثر منها في القضايا الحقوقية ، ولهذا وضع علماء الجزاء - في
القرن الاخير - قاعدة ذات أهمية كبرى ، حتى أصبحت مثلاً سائراً
وهي « ان براءة الف مجرم خير من تجريم برى واحد » وقد أرادوا
بهذه القاعدة تنبيه الحكام وإيقاظهم على ان يحذروا الشبهات التي قد
تدفعهم الى انزال الحد والعقاب بحق الابرياء من جراء ما يحصل في
التحقيق من تضليل أو ما يسببه شهود الاثبات أو الدفاع من تلفيق
وتصنيع الى ما هنالك من شبهات مريبة واضاليل مضللة ورجحة بامثال
هؤلاء الابرياء ؛ قال صلى الله عليه وآله [إدروا الحدود بالشبهات]
وقد سار كافة علماء الجزاء والمشرعين للقوانين العقابية على هذا الاساس
فوضعوا قاعدة عامة متبعة وهي : —

﴿ إذا حصل شك في مفهوم مواد القانون الجنائي فيجب تفسيرها
وتأويلها لصالح المتهم ﴾ وفي سور بن عبد الله القاضي يقول أبان ابن
عبد الحميد اللاحي .

لا تقدر الظنة في حكمه * شيمته عدل وانصاف
يمضي اذا لم تلقه شبهة * وفي اعتراض الشك وقاف
اما اذا كانت اسباب الحكم واضحة لا لبس فيها ولا غموض
وان في صراحة النصوص غنى وكفاية للقاضي او الحاكم عن تجشم
التفسير والتأويل لزم عليه ان يأخذ بحجة النص ولا يتيامن ولا يقياسر
عن المحجة البيضاء ولهذا الغرض اوصى عليه السلام عامله الاشر (رض)
ان يختار قاضيه من افضل رعيته ومن اوقفهم في الشبهات وآخذهم
بالحجج واقبلهم تبرما بمراجعة الخصم ومعنى التبرم الملل والضجر اي
ان الحاجة الخصوم وتماذيرهم في العناد في المرافعة فيما بينهم وكثرة
بياناتهم وان كانت خارجة عن الصدد يجب ان لا تصرف الحاكم
عن الاصغاء اليها مهما كانت تافهة والا يتطرق السأم والضجر الى
نفسه بل عليه الصبر حتى ينكشف له امر الخصوم وتجلي له
الحقيقة التي يتوصل بها الى احقاق الحق وازهاق روح الباطل واذا
تيسر له كل ذلك وقام بتمحيص القضايا وتخلص من رين الشبهات
فيجب عليه ان يكون صارما ماضيا في تقرير العدل وايصال الحق الى
ذويه وان يدمغ الباطل على يافوخه وذلك ما يحتمه عليه واجبه المقدس
وحده . لا يخشى في خدمة الحق والقانون ونصرة العدل ورفع لوائه
لومه لائم . والا يستخفه في اداء واجبه زيادة الثناء والاطراء عليه او
يثنيه عن تطبيق الشريعة ونصوص القانون تحريض واغراء . كما جاء
في عهد الامام علي (ع) على انه علم ان قايلا من الناس من

يتصف بهذه الخلال الحميدة والصفات الكريمة ولذا قال ﴿ واولئك قليل ﴾ واراد بذلك ان ينبه عامله على ان لا يتسرع في انتخاب القضاة بل عليه ان ينظر في ذلك نظراً بليغاً . لما للقضاء من اهمية عظمى في تقويم كيان المجتمع .

وقد رأى الامام ﴿ ع ﴾ ان مصلحة القضاء ومحافظة العدل في الملكية تقضي على ولي الامر ان يكثر من مراقبه اعمال وتصرفات القضاة او الحكام من حين لآخر وان كانوا متصفين بالاوصاف السابقة وانهم من افضل الرعية علماً واخلاقاً لان محاسبه النفس وضبطها والشعور بالمسؤولية قد يكون ضئيل الاثر في نفوس بعض المسؤولين فاراد الامام « ع » ان يكون هذا الحس قوياً وعميقاً في نفوس الموظفين عامة والقضاة خاصة فعهد الى عامله ان يكثر تعاهد قضائه اى تطلعه على احكامه واقضيته وضمير ﴿ قضاء ﴾ يعود لافضل الرعية وهو القاضي الموصوف بالاوصاف المتقدمة وقد اخذت كافه حكومات العالم في هذا العصر بهذه النظرية الحكيمة ومن جعلتها حكومتها المؤبده فوضعت نظاماً للتفتيش العدلي واسست دائرة خامه لهذا الغرض في (وزارة العدليه) برأسها احداً كبير الموظفين العدليين وقد كان لهذه المؤسسه الاثر الحسن في تحسين سير المحاكم في العراق وتقوم للعوج من تصرفات كتابها وهكذا الحال في جميع الممالك العاليه وهذا ما يدل على ان امير المؤمنين علياً [ع] قد وضع دستوراً من ارق الدساتير الحديثه لتنظيم مملكته في ذلك العصر عصر بدء النشأة

الاسلامية . والذي ينظر الى الجملة التي تلي الجملة المتقدمة يجد انه عليه السلام قد اوصى عامله باعم ناحية من نواحي اصلاح القضاء وترقيته وذلك بترفيه حال الحاكم وتأمين رغد العيش له بان يفرض له العطاء الواسع حتى يكون ما يأخذه كافياً لمعيشة مثله وحفظ منزلته وليلاً (الزاتب) الكافي غلته ويتعفف به عن المرافق والرشوات . وفي سبيل هذه الفكرة الاصلاحية طلب عليه السلام الى عامله بقوله (وافصح له في البذل ما يزيل غلته وتقل معه حاجته الى الناس) وقد مشت اكثر الحكومات في الشرق والغرب على هذه القاعدة في اصلاح الحاكم والحكام واحسن مثال نضربه للقارىء في هذا الباب وضع القضاة في انكلترة وما لهم من الضمانات الكافلة لاستقلال القضاء التام . وها اننا ننقل النبهة الآتية (١) ليس في الحكومة الانكليزية وظيفة تعادل في مركزها ومرتبها مركز قاضي بالمحكمة العليا فقد احيطت بكافة الضمانات التي تكفل لصاحبها الاستقلال التام فمرتبتها ثابت قدره خمسة آلاف جنيه يعادل مرتب رئيس الوزراء ومركزها في العاصمة لا ينقل القاضي منها وهو غير قابل للعزل لسبب ما ولو لمرض او شيخوخة البناء على قرار من مجلس البرلمان . ويتلو منصب قاض بالمحكمة العليا منصب قاضي محكمة مديرية او قاض جزئي فكلها يعين بمرتب ثابت قدره الف وخمسمائة جنيه وهو مثل مرتب وكيل وزارة . ويمنح للمحكمة معينة فلا ينقل منها الى غيرها ، مثلاً يعين (١) عن كتاب النظام القضائي في انكلترا .

قاضى محكمة مديرية ليفربول فيبقى فيها الى ان يعتزل او يموت ولا يجوز عزله الا لعدم الجدارة أو لسوء السلوك وبعد تحقيق تسامح فيه أقواله .

ولا يرقى قضاة محاكم المديريات والمحاكم الجزائية الى المحكمة العليا مرة ورقى الوزير غلاستون قاضي محكمة مديرية الى قاض بالمحكمة العليا فانتقد عليه مجلسا البرلمان ولم يتكرر ذلك من بعد وعدم ترقية قضاة المحاكم الدنيا الى المحكمة العليا ضمان آخر حتى لا يتزلف القضاة من الوزراء .

ورواتب القضاة هي (١) لقاضي القضاة مرتب ثابت قدره ٨٠٠٠ جنيه في العام وحافظ الجداول ٦٠٠٠ جنيه ووزير الحقانية اي العدلية ١٠٠٠٠ جنيه منها ٦٠٠٠ بصفته قاضياً و ٤٠٠٠ بصفته رئيساً لمجلس اللوردات ولكل قاض من قضاة المحكمة الكبرى ٥٠٠٠ جنيه في العام ، في حين ان مرتبات الوزراء تتراوح بين ٢٠٠٠ و ٥٠٠٠ جنيه ويعطى لكل قاض من قضاة محاكم المديريات والمحاكم الجزائية ١٥٠٠ جنيه في العام وهذا يعادل مرتب وكلاء الوزراء .

اما حكومتنا الموقرة فقد شعرت اخيراً بهذا النقص وفقدت مركز الحكام والقضاة وما يتطلب لهم من ترفيه وسمو منزلة فخصت وزارة العدلية في ميزانيتها لهذه السنة ٩٣٧ (٥٠٠٠) دينار لأجل ترقية المستحقين من الحكام وتعديل الدرجات الدنيا من درجاتهم . وفهم

(١) عن كتاب : الانكليز في بلادهم .

ما تقدم ان القاعدة التي وضعها الامام علي (ع) قبل الف وثلاث مئة
وعشرين سنة بشأن لزوم تقليل حاجة الحاكم وتحسين وضعه المالي قد أبدتها
احدث القواعد والنظريات في ارقى اهم الأرض (١)

اما الجملة الأخيرة مما سطرناه من كلام الامام «ع» فهي
قد نصت على تشريع استقلال الحاكم والضمانات الكفيلة لاستقلال
القضاء التام فانه عليه السلام يأمر عامه ﴿ واعطه من المنزلة لديك ما لا
يطمع فيه غيره من خاصتك ليأمن بذلك اغتيال الرجال له عندك فانظر
في ذلك نظراً بليغاً فان هذا الدين قد كان اسيراً في أيدي الاشرار
يعمل فيه بالهوى ويطلب به الدنيا ﴾ وان من يتأمل هذه الفقرات
الفصيحة واسرارها التشريعية يجدها قد تضمنت قاعدة هي من اهم

(١) قال ابو يوسف في كتاب (الخراج) :

وسألت من اي وجه يجري على القضاء والعمال الارزاق ؟

فاجعل - اعز الله امير المؤمنين بطاعته - ما يجري على القضاء والولاة
من بيت مال المسلمين من جباية الارض او من خراج الارض والجزية
لأنهم في عمل المسلمين فيجري عليهم من بيت مالهم ويجري على كل والي
مدينة وقاضيه بقدر ما يحتمل ، وكل رجل نصيره في عمل المسلمين
فاجر عليه من بيت مالهم ولا تجر على الولاة والقضاة من مال الصدقة
شيئاً الا ولى الصدقة فانه يجري عليه منها كما قال الله تبارك وتعالى « والعاملين
عليها » فاما الزيادة في ارزاق القضاء والعمال والولاة والفقصان مما يجري
عليهم فذلك اليك ، من رأيت ان تزيد في رزقه منهم زدته ، ومن رأيت
ان تحط من رزقه حططت ارجو ان يكون ذلك موسعاً عليك ، وكل
ما رأيت ان الله تعالى يصلح به امر الرعية فافعله ولا تؤخره فاني ارجو -

القواعد الدستورية التي تناولها التشريع الحديث في هذا العصر لحماية المحاكم من التأثير والتدخل في شؤونها وقد نصت المادة « ٧١ » من القانون الاساسي العراقي (المحاكم مصونة من التدخل في شؤونها) كما ان المادة « ٦٨ » منه نصت : ﴿ يعين الحكام بإرادة ملكية ولا يعزلون الا في الاحوال المصروفة في القانون المخصوص المبينة فيه شروط اهليتهم ونصبتهم ودرجاتهم وكيفية عزلهم . ﴾

اما النظام القضائي في انكلترا وهو اعلى نظام موضوع في الدنيا فقد وضع لاستقلال المحاكم وضمانات الحكام قواعد مهمة هي اكثر انطباقا للعهد الذي حرره امير المؤمنين علي [ع] لعامله لتنظيم اصول الحكم في مصر سنة ٣٧ هـ واليك مجمل ما تناوله النظام القضائي الانجليزي

- لك بذلك أعظم الاحر وافضل الثواب .

واما قولك يجري على القاضي اذا صار اليه ميراث من موارث الخلفاء وبني هاشم وغيرهم من الذي يصير اليه ويوكل من قبله من يقوم بضياعهم وما لهم فلا ، انما يعطى للقاضي رزقه من بيت المال ليكون قيمياً للفقير والغني والصغير والكبير ، ولا يأخذ من مال الشريف ولا الوضع اذا سارت اليه موارثه رزقاً ولم تزل الخلفاء تجري للقضاة الارزاق من بيت مال المسلمين . فاما من يوكل بالقيام بتلك الموارث في حفظها والقيام بها فيجري عليهم من الرزق بقدر ما يحتمل ما هم فيه . لا يحجب بمال الوارث فيذهب به وبأكنه الوكلاء والامناء ويبقى الوارث هالكا ، وما اظن كثيراً من القضاة والله اعلم بيالي بما صنع وكيف عمل ولا يبالى اكثر من معهم ان يفقروا اليقيم ويهلكوا الوارث الا من وفقه الله منهم .

في هذا الباب : يعين جميع القضاة (١) من المحامين الذين مارسوا مهنتهم سبع سنين على الأقل المحاكم الدنيا وعشر سنين على الأقل للمحكمة العليا والواقع ان متوسط معدل ممارسة المحاماة لمن يعين قاضياً بالمحكمة العليا يختلف من ثماني عشرة سنة الى خمس وثلاثين سنة ومتوسط سن القضاة عند تعيينهم ثلاث وخمسين سنة ويختلف من الرابعة والاربعين الى الحادية والستين .

ولا يرقى قضاة طبقتهم الى ما فوقها ، فقاضي محكمة المديرية والقاضي الجزئي يبق في مرتبته طول حياته وفي محكمة واحدة ويرتّب واحد لا يزداد عليه وقدره الف وخمسمائة جنيه في السنة وكذلك يرتّب قضاة المحكمة العليا مقرر لا يزداد عليه وقدره خمسة آلاف جنيه في السنة الا قاضي القضاة فمرتبه ثمانية آلاف جنيه في السنة ونائب المحكمة مرتبه ستة آلاف جنيه في السنة .

فقتصر تعيين القضاة على المحامين والكبار مرتباتهم وعدم ترقية قضاة المحاكم الدنيا الى المحكمة العليا يسهل على الحكومة انتخاب قضاة المحكمة العليا من اساطين القانون من كبار المحامين الذين اشتهروا بالعلم والجد وحسن السمعة وهذا يجعل القضاة في مركز يسمو بهم عن التزلف الى الوزراء طلباً لزيادة في الرتب او للتفصل الى بلدة معينة وكيف يتزلف قضاة المحكمة العليا ومرتب القاضي منهم مثل مرتب رئيس الوزراء ويعلو عن مرتب بعض الوزراء .

(١) عن كتاب النظام القضائي في إنجلترا .

هذا وان قضاة المحكمة العليا غير قابلين للعزل لاي سبب ما
ولو تعلق بعجزهم لمرض او عاهة عن اداء وظيفتهم الا بناء على طلب
من مجلس البرلمان وقضاة المحاكم الدنيا قابلون للعزل لسبب سوء
السلوك او عدم الكفاءة . وما لم يسيء أحدهم سلوكه فهو في الواقع
غير قابل للعزل وفي ذلك ضمان كبير لهم ولم يحصل في العصر الحديث
ان عزل اي قاض من وظيفته .

اما معاش تقاعدهم فيختلف باختلاف درجات الحكم ولكن على
كل حال لا يقل عن الف جنيه في السنة ولا يزيد على اربعة آلاف جنيه .
وان من يدرس النظام القضائي الانكليزي بالتفصيل يجده ينطبق
تمام الانطباق على النظام القضائي المستمد من روح الشريعة الاسلامية
السمحاء في صدر الاسلام وما بعده من زمن التابعين ودليلنا عهد الامام
« ع » الذي نحن بصدد شرحه . اما عندنا بخلاف ذلك فان تعيين الحكم
والقضاة وامر نقلهم فهو بيد وزير العدلية على ان يمر اقتراحه على لجنة
الحكم والقضاة ليقترن بقرار منها وان كان الوزير له حق الاعتراض على
قرارها وعسم الاخذ به عند الحاجة وان كان قانون الحكم والقضاة لسنة
١٩٢٩ رقم ٣١ غير ملائم ولا يتفق مع القاعدة الدستورية التي تؤيد استقلال
القضاء ويجعل بحكومتنا الرشيدة ان تأخذ بنظام القضاء الانكليزي وبذلك
تجعل المحاكم والحكماء في مأمن من الميول والاهواء اكثر مما هي عليه
الآن من الصيانة والاستقلال .

اما الغرض المهم من استقلال المحاكم والذي توخاه الامام (ع) في

وصيته لعامله هو التوثق من عدالة الاحكام وصيانة الحقوق لأن المحاكم لا تكون مرجعاً موثقاً به عند الناس الا اذا كانت مصونة من التأثير والنفوذ وهذا هو الغرض من استقلال المحاكم وقد نصت المادة الـ (٣) من قانون اصول المحاكمات الحقوقية المعمول به عندنا اليوم على ما يأتي :

« ان المحاكم جميعها مستقلة بفصل الدعاوى والحكم بها وبناء عليه لا يؤذن لأحد ان يتدخل في امر رؤية الدعوى وفصلها . والاعلام الصادر من محكمة يبقى مرجعاً ومعتبراً ما لم تفسخه او تنقضه بحسب الاصول والقانون تلك المحكمة او محكمة اخرى اعلى منها » واذا فهم هذا جيداً فهم معنى كلامه عايه السلام ان هذا الدين كان اسيراً بأيدي الاشرار يعمل فيه بالهوى ويطلب به الدنيا وفيه اشارة ايضاً الى ان وظائف القضاء كانت مستندة الى غير الاكفاء وهذا على حد الحديث الشريف القائل : — (من ولي اعداء وفي رعيته من هو اكفأ منه فقد خان الله ورسوله وجماعة من المؤمنين .)

وصايا الخلفاء والحكام^(١)

في

شأن القضاة والقضاء

من كلام أبي الحسن أمير المؤمنين علي (ع)

« ترد على أحدهم القضية في حكم من الأحكام فيحكم فيها برأيه ثم ترد تلك القضية بعينها على غيره فيحكم فيها بخلافه ثم يجتمع القضاة بذلك عند الإمام الذي استقضاهم فيصوب آراهم جميعاً . وآلهم واحد . ونبيهم واحد . وكتايبهم واحد . أفأمرهم الله تعالى بالاختلاف فاطاعوه . أم نهاهم عنه فعصوه . أم أنزل الله ديناً ناقصاً فاستعان بهم على إتمامه . أم كانوا شركاءه فلبهم أن يقولوا وعليه أن يرضى . أم أنزل الله سبحانه ديناً تاماً فتصغر الرسول « ص » عن تبليغه وإدائه والله سبحانه يقول : (ما فرطنا في الكتاب من شيء) وقال : [فيه بيان لكل شيء] ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافاً كثيراً وإن القرآن ظاهره انيق وباطنه عميق لا تقنى عجائبه

(١) رأينا اهتماماً للفائدة واستقصاء للبحث اتباع أغاب أبواب هذا الكتاب بمختارات من وصايا الخلفاء ومأثور الحكماء وأقوال الملوك والعلماء مما يماثل كلام الإمام علي (ع) وقد قالوا : اختيار الكلام أصعب من تأليفه . واختيار الرجل وأفد عقله وقال الشاعر :

قد عرفناك باختيارك إذ كا * ن دليلاً على اللبيب اختياره

ولا تكشف الظلمات الاله . »

وكتب ابو حفص عمر (رض) الى ابي موسى الاشعري :
 « بسم الله الرحمن الرحيم : من عبد الله عمر بن الخطاب
 امير المؤمنين الى عبد الله بن قيس : سلام عليك ، اما بعد : فان
 القضاء فريضة محكمة وسنة متبعة فافهم اذا ادلى اليك ، وانفذ اذا تبين لك
 فانه لا ينفع تكلم بحق لانفاذ له . آس بين الناس في وجهك
 وعدلك ومجلاسك حتى لا يطمع شريف في حيفك ولا يئأس ضعيف
 من عدلك . البينة على من ادعى واليمين على من انكر ، والصلح
 جائز بين المسلمين ، الا صلحا احل حراما او حرم حلالا ولا يمنعنك
 قضاء قضيته اليوم فراجعت فيه عقلك وهديت فيه لرشدك ان
 ترجع الى الحق فان الحق قديم ومراجعة الحق خير من التمادي
 في الباطل .

الفهم الفهم فيما تلجلج في صدرك مما ليس في كتاب الله ولا
 سنة النبي (ص) ثم اعرف الاشياء والامثال فقس الامور عند
 ذلك بنظرها ، واعمد الى اقربها الى الله ، واشبهها بالحق ، واجعل
 لمن ادعى حقا غائبا او يدنة امداء ينتهي اليه ، فان احضر بينته اخذت
 له بحقه والا استحللت عليه القضية ، فان ذلك انق للشك . واجلي
 للعمى . وابلغ في العذر .

للمسلمون عدول بعضهم على بعض الا مجلودا في حد . او مجربا
 عليه شهادة زور او ضيئا في ولاء او نسب فان الله قد تولى منكم

السرائر ودرأ بالبينات والأيمان . وإياك والغلق (١) والضرير والتأذي
بالخصوم والتنكر عند الخصومات . فإن الحق في مواطن الحق يعظم
الله به الأجر ويحسن به الذخر . « الخ .

قال عمر بن عبد العزيز « رض » : إذا كان في القاضى خمس
خصال فقد كمل : علم بما كان قبله . ونزاهة عن الطمع . وحلم
عن الخصم . واقتداء بالأئمة . ومشاورة أهل العلم والرأي . وقال :
إذا اتاك الخصم وقد فقت عينه فلا تحكم له حتى يأتي خصمه فاعله
قد فقت عيناه جميعاً .

وقال ابن شبرمة : —

ما في القضاء شناعة لمخاصم * عند اللبيب ولا الفقيه الحاكم
أهون عليّ إذا قضيت بسنة * أو بالكتاب برغم انف الراغم
وقضيت فيما لم أجد اثرآ به * بنظار معروفه ومعالم
أحضر الرشيد رجلا ليوليه القضاء فقال له : أني لا أحسن
القضاء ولا أنا فقيه .

قال الرشيد : فيك ثلاث خلال : لك شرف والشرف يمنع
صاحبه من الدناءة . ولك حلم يمنعك من العجلة ، ومن لم يجعل قل
خطؤه . وانت رجل تشاور في أمرك ومن شاور كثير صوابه . وأما
الفقه فيستضم اليك من تفقه به .

(١) ضيق الصدر وقلة الصبر . وأصله من أغلق عليه امره إذا لم
يتضح ولم يتفتح .

قال الصفاني في كتاب الفرائد والقلائد : « آفة القضاة شدة الطمع
وآفة العدول قلة الورع وآفة العدل ميل الولاية »

وقال ابن المتفعم في رسالته « في الصحابة » التي كتبها لابي
جعفر المنصور : « ومما ينظر امير المؤمنين فيه من امر هذين للمصريين (١)
وغيرهما من الأمصار والنواحي ، اختلاف هذه الاحكام المتناقضة
التي قد بلغ اختلافها امراً عظيماً في الدماء والفروج والاموال ، فيستحل
الدم والفروج بالحيرة وهما يحرمان بالكوفة . ويكون مثل ذلك
الاختلاف في جوف الكوفة . فيستحل في ناحية منها ما يحرم في ناحية
اخرى ، غير انه على كثرة الوانه نافذ على المسلمين في دماهم
وحرمةهم ، يقضي به قضاة جائز امرهم وحكمهم ، مع انه ليس ممن
ينظر في ذلك من اهل العراق واهل الحجاز فريق الا قد لجأ بهم
العجب مما في أيديهم ، والاستخفاف بين سواهم ، فاقبحهم ذلك في
الامور التي تبين (٢) بها من سمعها من ذوي الالباب اما من يدعي
لزوم السنة منهم فيجعل ما ليس له سنة سنة حتى يبالغ ذلك به الى
ان يسفك الدم بغير بينة ولا حجة على الأمر الذي يزعم انه سنة ،
واذا سئل عن ذلك لم يستطع ان يقول هربق فيه دم على عهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم ، او ائمة الهدى من بعده ، واذا قيل له : اي دم
سفك على هذه السنة التي تزعمون ؟ قالوا : فعل ذلك عبد الملك

(١) يريد بها خراسان والشام .

(٢) تبين به الدم : حاج .

ابن مروان ، او امير من بعض اولئك الامراء . وانما يأخذ بالرأي فيبلغ به الاعتزام على رأيه أن يقول في الأمر الجسيم من أمر المسلمين قولاً لا يوافقه عليه احد من المسلمين . ثم لا يستوحش لانفراد بذلك وامضائه الحكم عليه . وهو مقر انه رأى منه لا يحتاج بكتاب ولا سنة . فلو رأى امير المؤمنين ان يأمر بهذه الاقضية والسنن المختلفة فترفع اليه في كتاب ويرفع معها ما يحتاج به كل قوم من سنة او قياس ، ثم نظر امير المؤمنين في ذلك وامضى في كل قضية رأيه الذي يلهمه الله ويعزم له عليه وينهى عن القضاء بخلافه (١) وكتب بذلك كتاباً جامعاً عزماً . لرجونا ان يجعل الله هذه الاحكام المختلطة الصواب بالخطأ ، حكماً واحداً صواباً . ورجونا ان يكون اجتماع السير قربة لاجماع الامر برأي امير المؤمنين وعلى لسانه ثم يكون ذلك من امام آخر الدهر ان شاء الله .

فاما اختلاف الاحكام فاما شيء ماثور عن السلف غير مجمع عليه

(١) وهذا الامر قد اشغل بال جميع الحكومات التي تولت الحكم عندنا ولكن مع شديد الاسف ان بعض الاحداث القاسية التي حلت عرقلت تحقيق هذه الفكرة الاصلاحية الضرورية المهمة بشأن وضع قانون مدني مستمد من الفقه الاسلامي الواسع يكفل اجماع الامة على حكم واحد حسب مقتضيات وحاجات العصر الحاضر دون الجمود على مذهب واحد من مذاهب المسلمين كما هي الحالة عندنا لأن المجلة الجلية وهي قانون المدني مستمدة احكامها من المذهب الحنفي فقط . على اننا نستحسن قول من يقول يلزم الاخذ باحكام قانون سويسره او غيره من القوانين الغربية .

يدبره قوم على وجه ويدبره آخرون على وجه آخر فينظر فيه الى
أحق الفريقين بالتصديق ، وأشبه الامر بالعدل . واما رأى اجراء
اهله على القياس ، فاختلف وانتشر بغلط في اصل القياس . وابتداء
امر على غير مثاله . واما اطول ملازمته القياس فان من أراد ان
يلزم القياس ، ولا يفارقه ابداً في امر الدين والحكم وقع في الورطات
ومضى على الشبهات . ونغض على القبيح الذي يعرفه ويصره ،
فاني ان يتركه كراهة ترك القياس . واما القياس دليل يستدل به
على المحاسن فاذا كان ما يقود اليه حسناً معروفاً اخذ به . واذا قاد
الى القبيح المستنكر ترك ، لأن المتيقن ليس عين القياس يعني ، ولكن
محاسن الامور ومعروفها وما ألحق الحق باهله ، ولو ان شيئاً مستتباً
على الناس ، ومنقاداً حيث قيد لكان الصدق هو ذلك . ولا يعتبر
بالمقاييس فانه لو اراد ان يقوده الصدق لم ينقله وذلك ان رجلاً لو
قال : أأمرني ان اصدق فلا اكذب كذبة ابداً ، لكان جوابه
ان يقول . نعم لو التمس منه قود(١) ذلك فقال : أأصدق في كذا
وكذا حتى يبلغ به ان يقول : أأصدق في رجل هارب استدلتني
عليه طالب ليظلمه فيقتله . لكسر عليه قياده . وكان الرأي له ان
يترك ذلك ، وينصرف الى المجتمع عليه المعروف المستحسن(٢) ومما كتبه

(١) القود : القيادة والمعنى ان يتابع الصدق في كل ما بقول .

(٢) نقلنا كلمة ابن المقفع من رسالته « الصحابة » المنشورة في جبهة رسائل

العرب للاستاذ أحمد صفوة المصري .

طاهر بن الحسين الى ابنه عبد الله لما ولاه المأمون الرقة ومصر وما
يذهبها سنة (٢٠٦ هـ) :

واعلم أن القضاء من الله بالمكان الذي ليس به شيء من الامور
لانه ميزان الله الذي يعتدل عليه الاحوال في الارض ، وإقامة العدل
في القضاء والعمل تصلح الرعية . وتأمين السبل ؛ وينتصف المظلوم
ويأخذ الناس حقوقهم . وتحسن المعيشة . ويؤدي حق الطاعة . ويرزق
الله العافية والسلامة ، ويقوم الدين وتجري السنن والشرائع ، وعلى
مجارها يتنجز الحق والعدل في القضاء ، واشتد في امر الله وتورع
عن النطف (١) وأمض لأقامة الحدود وأقل العجلة وأبعد عن الضجر
والقلق . واقنع بالقسم . وتسكن ربحك وقر حدك ، وانقزع
بتجربتك واتبه في صمتك واسدد (٢) في منطقتك ، وانصف الخصم ،
وقف عند الشبهة . وابلغ في الحجة ولا يأخذك في احد من رعيته
محابة ولا محاربة ولا لوم لائم ، وثبت وثان وراقب ، وانظر وتدبر
وتفكر واعتبر ، وتواضع لربك وارأف بجميع الرعية ؛ وسلط الحق
على نفسك ، ولا تسر عن الى سفك دم . فان الدماء من الله بمكان
عظيم انتها كآ لها بغير حقها . انتهى (٣) . . .

وجاء في الباب السادس في ولاية القضاء من كتاب (الاحكام

(١) العيب والشر والفساد .

(٢) سد يسد كضرب : صار سديداً .

(٣) عن جمهرة رسائل العرب لاحمد صفوة . .

السلطانية) لعاوردي المتوفى سنة ٤٥٠ هـ ما يأتي : —

وليس لمن تقلد القضاء ان يقبل هدية من خصم ولا من احد من اهل عمله وان لم يكن له خصم لأنه قد يستعد به فيما يليه . روى عن النبي (ص) انه قال : هدايا الأمراء غلول فان قبلها وعجل المكافأة عليها ملكها وان لم يعجل المكافأة عليها كان بيت المال أحق بها ان تعذر ردها على المهدى لانه أولى بها منه وليس للقاضي تأخير الخصوم اذا تنازعوا اليه الا من عذر ولا يجوز له ان يحجب الا في اوقات الاستراحة وليس له ان يحكم لاحد من والديه ولا من أولاده لأجل التهمة ويحكم عليهم لارتفاعها وكذلك لا يشهد لهم ويشهد عليهم ويشهد لعدوه ولا يشهد عليه ويحكم لعدوه ولا يحكم عليه لأن اسباب الحكم ظاهرة واسباب الشهادة خافية فانتفت التهمة عنه في الحكم وتوجهت اليه في الشهادة . واذا مات القاضي انزل خلفاؤه ولو مات الامام لم تنعزل قضائه ولو اتفق اهل بلد قد خلا من قاض على ان قلدوا عليهم قاضيا فان كان امام الوقت موجودا بطل التقليد وان كان مفقودا صح التقليد ونفذ احكامه عليهم فان تجدد بعد نظره امام لم يستدم النظر الا باذنه — ولم ينقض ما تقدم من حكمه (١) —

(١) وقد تقابل هذه القاعدة قاعدة « القانون لا يشمل ما قبله »

في التشريع الحديث . فتأمل .

انتقاء الموظفين الإداريين

الاصل : « وامره ان يكسر نفسه في الشهوات ويردها عند الجمحات فان النفس امارة بالسوء الا ما رحم الله .

ثم اعلم يا مالك اني قد وجهتك الى بلاد قد جرت عليها دول قبلك من عدل وجور وان الناس ينظرون من امورك في مثل ما كنت تنظر فيه من امور الولاة قبلك ويقولون فيك ما كنت تقول فيهم ، وانما يستدل على الصالحين بما يجري الله لهم على السن عباده فايكن أحب الذخائر اليك ذخيرة العمل الصالح فمالك هواك وشح بنفسك عما لا يحل لك فان الشح بالنفس الانصاف منها فيما أحببت او كرهت واشعر قلبك الرحمة للرعية والمحبة لهم والعطف فيهم ولا تكونن عليهم سبعا ضاريا تغتهم اكلهم فانهم صنفان اما اخ لك في الدين او نظير لك في الخلق يفرط منهم الزلل وتعرض لهم العلل ويؤتى على ايديهم في العمد والخطأ فاعطهم من عفوك وصفحك مثل الذي تحب ان يعطيك الله من عفوه وصفحه فانك فوقهم ووالي الامر عليك والله فوق من ولاك » انتهى

من منا لا يعجب بل لا يندش حينما يسمع برجل وجد في التاريخ الذي وجد فيه الامام علي (ع) يسرد مزايا الرجل في تلك العصور الخالية ، التي وسعها الغربي او المستغرب بهصور الظلمة والخرافات .

أجل قضى المتأخرون ردحا من الزمن خلفوا في اثنائه المجلدات الضخمة والتأليف والمصنفات الحجة فكان كل منهم يردد صدى أقوال صاحبه او شيخه مقلدا فيما ذهب به سلفه يقدم للمقدمات المسببة ويضرب الامثال الكثيرة المنطبة ويعالي في الاقيسة المنطقية بلا اجالة فكر وامعان نظر فاذا اراد ان يبرهن على شي لم يجد إلا برهانا منطقيا جامداً وعلة فلسفية باردة ، فتفنن فيها الخلف اقتداء السلف مع المحافظة على الجوهر ، ولكن الغربي الذي اعتاد ان لا يصدق إلا بما يقع تحت حسه بل يستحيل ان يؤمن بما لم يروى عن الدليل البعيد وان تجاوز حد التواتر فتراه يقر من كل شي لم يخرج منه نتيجة مشرة فراه من الاسد وليس الذنب بنظر الحقيقة الا على اولئك الذين لم يتطوروا مع ماجريات الزمن حتى جمدت ادمغتهم ونحجرت الى ان اصبحت للمسلم المتفرنج يرغب بالشرعية السويسرية الخرقاء بدلا من الاسلامية السمحاء جاهلا ما في الشريعة الاسلامية من القواعد والنظريات في الحقوق والاجتماع والاخلاق والفلسفة ما يعتبر اكبر معجزة لرجال العصر الحاضر وأعظم ماثرة تمتاز بها القرون الاخيرة عن سابقتها وما ولدته من الحضارات والمدنيات .

لنضرب مثلاً لابن المدينة الحاضرة رجلاً عاش في القرون الوسطى التي يسميها بالظلمة والتوحش يسن للمسلمين ما يعد اليوم آخر ما وصلت إليه ادمغة علماء الاجتماع في أحدث فن من الحقوق التي لم تدون الا بعد مجهودات طويلة وسنين عديدة وارتكزت على قواعد شتى وتبنيات متتالية الا وهي (الحقوق الادارية) الحديثة النشأة ولا شك انه يدهش ايما دهشة حينما يسمع بذلك الرجل وليد القرون الوسطى يتلى على عامله مالك الاشتر النخعي ﴿ رض ﴾ نظريات الحقوق الادارية التي لا يستغني عنها اي موظف اداري في عصرنا هذا ، ذلك الرجل هو صاحب النبي الأمي ، وصهره ، وابن عمه علي بن ابي طالب عليه السلام .

لنرجع الآن الى تحليل كلامه الحكيم المحكم البالغ ونعتمد انشأ في غنى عن تفسير « كسر النفس عن الشهوات » التي هي والتعفف في الموظف الاداري على طرفي تقيض ، إذ من المستحيل ان يكون عفيفاً متى استرسل مع شهواته وانقاد الى نفسه الأمانة بالسوء المغفرة بالأمانة والجاه الطويل العريض وهل معنى إيصائه بردع نفسه عن الجمحات الا تحذيره من التهور في المسائل الادارية وان يتصف بالمثانة والتبصرة المشترطين في كل رجل اداري ، والثبات فيما يتخذه من لقرارات في المشكلات الادارية وبعد ان ذكر له ما يجب ان يتصف به ألمع إلى تاريخ مصر وما تقلبت فيها من الاحوال وما مرت عليها من القرون الحافلة بالحوادث النبائية والمملوءة بعبير التاريخ وعظاته .

أجل لقد كلف عامله ان يضع أمام عينيه ماضى مصر ليأخذ من
 حوادثه ودروسه ما يصلح به حاضرها ويؤمن مستقبلها بتوطيد الكيان
 على اساس العمل الصالح مشيراً إلى ان الأعمال الصالحة والمساعي
 النافعة هي التي يجب ان تكون غرض كل امرء في الحياة فيخلد له
 الذكر الجليل ويترك الاثر الطيب قائلاً : « اني قد وجهتك الى بلاد
 قد جرت عليها دول قبلك من عدل وجور » فكانه قد ذكره بانك
 مفارق منصبك العالي هذا لا محال فلما العزل أو اللينة التي لا بد منها
 ومن العلل لكيف الأنسان عن الاعتداء عدم الاقتدار لخاف ﴿ ع ﴾
 حين خوله السلطة المطلقة على تلك الارحاء الفسيحة الواسعة ، الوفيرة
 الثروة والخيرات ان تغلب عليه الغريزة البشرية فيرى نفسه فوق من
 ولي عليه او ربنا يظن انه لا يصح عليه الخطأ لما بداخله من الغرور
 والعجب وانه لولا مزاياه النافذة الممتازة لما ولي هذا المنصب الرفيع
 الخطير . اذاً فيجب ان لا يسأل عما يفعل ومن هنا تحدث الفوضى
 المدمرة المحزنة ويستفحل داء الفساد لاضطراب حبل الامن الداخلي
 فدفعاً لوقوع الأمة وولاتها في شرك الفوضى قصد تذكيره بالعهد
 الذي كان فيه وهو « الرضا عن الولاة إن أحسنوا والسخط عليهم
 إن أساءوا » فاذا كان قد جاز له قبلاً « بالنسبة لغيره » فيجب
 ان يجوز بالنسبة اليه ولذا قال : « وان الناس ينظرون من امورك
 في مثل ما كنت تنظر في امور الولاة قبلك ويقولون فيك ما كنت
 تقول فيهم » ولعمري الله ان ما يتشدد به الغربيون ويدعونه إفكاً

من انهم وصلوا الى الحرية في القول وامتازوا على غيرهم بتحرير الافكار الى غير ذلك من المزايم التي يزعمونها بانهم سبقوا الامة العربية فيما احتوته قوانينهم الاساسية من الآراء والنظريات الحديثة ، وها هو الامام ﴿ ع ﴾ يأمر عامله باتباعه وكذلك من كان قبله من الخلفاء الراشدين بصريح اللفظ وفصيح البيان حيث اجاز المنتقدين إذا رأوا ما يخالف العدل في اعمال من ولي عليهم ، وأمره ان لا يغضب فيعاقب من رأى في سلوكه الشذوذ عن السبل الواضحة والحيد عن القسطاس المستقيم ، وعرفه ان الموظف الاداري تتحقق كفاءته ومقدرته على إدارة دفة الامور اذا رضى عنه من ولي عليهم فقال ﴿ ع ﴾ « وان ما يستدل على الصالحين بما يجري الله على السن عبادته » ونحن نعلم ان الموظف الاداري قد ينفذ مادة من قانون الادارة فتستوجب عزله وابعاده عن مركز وظيفته ذلك لا لأن الحقوق الادارية كما يتوهمها البعض ممن لم يتذوق المعرفة كيفية وغير تابعة لسنن ثابتة وقواعد اصلية محكمة ، وانما وجهة نظر الحقوق الادارية دائما المصلحة العامة وارضاء المحيط الذي وضعت من أجله لهذا يجب على الموظف الاداري ان يتكيف بحسن تدبير وتصرف ويتبلور حسب الظروف التي تحيط به ولكن داخل الدائرة القانونية المرسومة لتأمين الحقوق واعلاء راية العدل على دعامة المساواة ، لأن الناس سواسية في الحقوق كأسنان المشط ومثالا لذلك فلو ان (متصرفاً) اليوم أمر بتحصيل الاموال الاميرية من بلاد نكبت

او فوجئت بكارثة او فجعت بنوازل فادحة قديو آخذ ذلك المتصرف وان كان
ما عمله قد امر به القانون . لماذا ؟ لم تكن حركته في جباية
الأموال الاميرية في تلك الآونة مما تجلب رضاه وارتياح الاهلين
وتضمن مصالحهم ولانه حاول ان يكسب مرضاة نفر قليل من
الشعب ، ولانه رغب ان يخدم الحكومة ويدع الامة التي وجدت
الحكومة لخدمتها . وهكذا يعاقب الموظف الاداري الذي لا يجلب
مرضاة الناس ويمسى معزولا عن منصبه وان لم يخالف القانون
الاداري في اعماله وحركاته . فلذلك اعلمه عليه السلام (بانك ستعد
عندي وعند الله صالحا اذا جرى على ألسن الناس من اهل مصر جميل
ذكرك وان سيرتك بين ظهراينهم محمودة مرضية وألسنة الخلق اقلام
الحق) ولا بدع فالخلق امر اعتباري كالحسن والقيس والضر والنافع
وان ما اجمع الناس عليه انه حق فذلك هو الحق والعكس في العكس
وهكذا كل امر من هذا القبيل .

نعم لاحظ عليه السلام ان امامه امر يستوجب التأكيد والاصرار
اكثر من ذي قبل وبخاصة انه جرى مع عماله كما جرى من قبله
من تطبيق الاصول الادارية على قاعدة (توسيع المأذونية) المتبعة اليوم
عند اكبر امم العالم حضارة وتقدما واشهرها بحسن الادارة تلك هي
الامة البريطانية التي خيل للناس ان كل فرد منها اداري بالفطرة ولقد
عزا البعض سر تقدم الانكليز الى هذا السبب نفسه . وقد كان
الامام عليه السلام يعلم ان مصر كثيرة الخيرات عيمة الخصب وافرة

الثروة (والمال ما يميل إليه الانسان طبعاً) ارتأى ان الضرورة
تقضي عليه بعد ان أعطاه المأذونية الواسعة في منصبه الإداري ان
يعرفه بان المال عرض يقى وان اهم ما يجب ان يروم اليه العاقل
المفكر ويتوخاه هو الصيت الحسن والذكر الحميد الشايع الجميل لعمله
الصالح وبالطبع ان من اتبع هواه ارداه وشط بحكمه وحاد عن
جادة الصواب . ومن المروءة بل الحكمة ان لا يتأثر من بيده مقاليد
الأمور وصولان الحكم بالمؤثرات النفسية فيكون عندئذ اظلم من
الخصم وانه لمن منتهى العدالة الانصاف من النفس على أية حالة .

الموظفون الإداريون والثقافة الحقوقية

ان المعارف المندقة والحقوقى المحقق يجد فى كلامه (ع) المتقدم
أبلغ إشارة وأوضح دلالة على ضرورة تثقيف الموظفين الإداريين
بالثقافة الحقوقية والتحلي بحلية الفضائل العالمية القانونية لعلهم عاين السلام
ان معاملات الأفراد فى المجتمع ذات شطرين هما (الحقوق والواجبات)
وكذلك العلاقات بين الأمة والحكومة قائمة على هاتين الدعائتين
وان كانت هذه الحقوق والواجبات التي توجبها مصلحة الدولة وطبيعتها
تختلف عن تلك من حيث الماهية والمبادئ الأساسية التي ترتكز
كل منها عليها . ولما كان تنظيم المجتمع متوقفاً على تأمين هذه
الحقوق والواجبات سواء التي تمسح بين الأفراد انفسهم ام بين
أفراد الامة والحكومة وحيث ان تأمينها لا يتم وصياتها لا تتحقق
إلا بالآخذ بمبدأ العدالة ومد رواق الامن وبث روح المساواة وذلك
لا يتوصل اليه الا بمعرفة حدود الحق ومعرفة تطبيق القوانين والشرائع
وحيث ان فكرة تأسيس الدولة قائمة على هذه الاسس والمبادئ وبدونها
ينعدم وجود الدولة وينهار كيانها ويتداعى بنيانها ولما كان الموظف
الإداري هو هو رجل الدولة وهو وحده المسؤول عن حفظ جسم
الدولة لانه فى الحقيقة هو حجرته النامية فيه . فاذا عرف هذا ثبت
بالضرورة وجوب تثقيف الموظفين الإداريين بالثقافة العالمية القانونية
وتزويدهم بالمعارف الحقوقية ليمكنوا من تأمين الحقوق والواجبات

بين أفراد المجتمع وتأمينها بين الامة والحكومة على المبادئ العلمية والاخلاقية والطبيعية والعرفية التي قررناها والتي تقتضيها مصلحة الدولة ودوامها في عالم البقاء والحياة ومن هنا يعرف الفرق العظيم بين وجائب الموظف الاداري والعديلي في الدولة اي ان الموظف العديلي يقوم بتطبيق القوانين داخل حدود مرسومه لا يتعداها وهو غير مكلف ومسؤول عما ينتج توزيع العدل بين الناس اذ المهتم عليه ألا تأخذ في الحق لومة لائم وكذلك لا يهيمه ان يحدث ثورة في المجتمع من جراء تطبيقه القانون او لا حتى لو اطبقت الخضراء على الغبراء بخلاف الموظف الاداري فهو معروض لشتى المشكلات الادارية ومهدد بصنوف كثيرة من الصعوبات في سبيل التوفيق بين المسائل الادارية والقانونية فهو مكلف بان يقوم باداء واجباته بوجه يكفل تطبيق القانون وتأمين مصلحة المجتمع معاً وقد ضربنا للقراء في الفصل السابق ضرباً من الامثلة في هذا الباب ونزيد هنا على سبيل الايضاح فنقول : ان القضايا الادارية في كل مجتمع تتلون وتتغير حسب رقي المحيط والمحاطة وبدرجه تدرجه في مضمار الحياة وصعوده وهبوطه على سلم الحضارة والمدنية وعليه فان الموظف الاداري في الامس هو غيره اليوم فكان الناس في الامس الدابر وعلى الاخص في عراقنا لا يقدرون ما للحرية الشخصية من قيمة ولا لحرية النشر والتأليف والحرية الفكرية من اهمية لهذا ترى ان الموظف الاداري على قلة بضاعته العلمية والقانونية ان لم تقل على كثرة خوله وجوده وشره ناجحاً في سلوكه

الاداري وهو يعد من قبيل (المضاربات التجارية) كما يقول احد اساتذة الحقوق الادارية عليه الرحمة .

وأهم عناصر الثقافة الموظف الاداري هو وقوفه على التطورات التاريخية والتشريعية التي مرت بالاقليم الذي يعيش فيه لان التاريخ وحوادثه الكبرى خير استاذ له ومعين على تفهم الاخلاق والعادات والعرف وسائر التقاليد الاجتماعية المهمة المتعلقة بمحيطه والتي هي مصدر الامراض الادارية وعلى قدر تبحره وسعة اطلاعه في تاريخ امته ومحيطه يستطيع من معالجة الامراض الادارية والسياسية وحل ما يجابهه من المشكلات والمعضلات منها وعلى هذا الاساس لفت عليه السلام نظر مالك الاشتر (رض) الى تاريخ مصر وما دالت عليها من دول وحكومات وقد شرحنا الغاية من ذلك فيما تقدم وانك تجد ان في قول الامام عليه السلام (وأمره ان يكسر نفسه من الشهوات ويردعها عند الجمحات) ثم قوله (وانما يستدل على الصالحين بما يجري الله لهم على السن عباده فليكن أحب الذخائر اليك ذخيرة العمل الصالح) ثم قوله الآخر (فاملك هواك وشح بنفسك عما لا يحل لك . فان الشح بالنفس الانصاف منها فيما احبت او كرهت) صراحة كافية بالزام عامله على التمسك بالمبادئ القرآنية واهداب الشريعة الاسلامية والسنة المحمدية السنة التي هي بالنسبة الى القرآن بمنزلة النظام من القانون بالنظر الى الشرائع الموضوعه ولا ريب في ان تمسك الموظف الاداري في القانون الاداري وقيامه

بتطبيقه كما تقتضيه رعاية المصلحة العامة هو المعنى من كسر النفس من الشهوات وضبطها عند الجمحات كما لا يعتبر عمله صالحاً اذا هو خالف نصوص القوانين والأنظمة المشترعة للمجتمع اما جملة (فاملك هواك وشح بنفسك عما لا يحل لك الخ) تأكيد للتمسك فيما احاطته الشريعة والسنة والأخلاق الإسلامية الصحيحة والابتعاد عما حرمته وهكذا الوظيف الإداري اليوم وفي كل وقت وفي اي وسط كان محتوماً عليه قانوناً ونظاماً ان يتحلى بزنة العفة والتزاهدة والترفع عن الدنيا وخساس الأمور وان يتسر بل بسربال الفضيلة والأخلاق الحسنة الرفيعة وهذا لا يتأتى له غالباً إلا متى درس مبادئ القانون ومنهل من منهل العلوم الحقوقية عامة والحقوق الادارية خاصة وبهذه الوساطة يتمكن من معرفة (الحقوق والواجبات) وطرق تأمينها على مبدأ العدالة ورعاية مصلحة الدولة معاً ومما يدعم ما بسطناه قوله عليه السلام (واشعر قلبك الرحمة للرعية والمحبة لهم واللفظ بهم ولا تكونن عليهم سبعا ضارياً تغتم اكلهم فانهم صنفان اما اخ لك في الدين او نظير لك في الخلق الخ . . .) وسنبحث في فصل آخر عن قيمة هذا الكلام من ناحية العدالة الاجتماعية المطلقة ان شاء الله تعالى .

واتماماً للفائدة نبسط بعض المقارنات بين نظام انتقاء الموظفين الإداريين الذي وضعته حكومتنا الموقرة لسنة ١٣٥٥ وبين ما نحن بصدد شرحه من كلام الامام [ع] وبسط المبادئ الحقوقية التي سار عليها اساتذة الحقوق الادارية من فقهاء وفلاسفة ومقننين في الممالك الغربية .

لقد علم القارئ الكريم كيف استخرجنا من كلامه (ع) ضرورة تثقيف الموظف الإداري بالثقافة الحقوقية وقد أخذت بها المادة الـ (٣) من نظام انتقاء الموظفين الإداريين لسنة ١٩٣٥ المتبع عندنا والقائلة :

ينبغي مدراء النواحي من بين : —

أ — متخرجي كلية الحقوق العراقية أو أي مدرسة عالية .

ب — الأكفاء من الموظفين .

والفقرة (ج) من المادة الرابعة منه المختصة بتعيين القائمين والقائلة (الاكفاء من المتخرجين من المدارس العالية عند عدم وجود كفوء من مدارء النواحي على أن يكون قد مضى خمس سنوات على تخرجه على الأقل وكذلك المادة الـ (٥) من النظام المذكور اشترطت أن ينتقى المتصرفون من الأكفاء من :

أ — القائمين من الدرجة الثالثة أو القائمين من الدرجة الرابعة وعند عدم وجود كفوء منهم يجوز تعيين الأكفاء من متخرجي المدارس العالية على أن يكون قد مضى على تخرجهم ثماني سنوات على الأقل وقد اشغلوا وظيفة في الدولة لا تقل درجتها عن الثالثة أو ما يعادلها أو سبق تسنهم منصباً وزارياً أما الفقرة (ب و ج) من المادة المذكورة فقد سوغنا انتقاء المتصرفين من أصحاب الدرجة الأولى والثانية ممن لهم خبرة إدارية .

وقد استثنت الفقرة الـ (٢) من المادة السادسة من النظام متخرجي

المدارس العالية اما العلوم التي يجري الفحص فيها فهي :

أ — تاريخ العراق والبلاد العربية والمجاورة .

ب — جغرافية العراق والبلاد العربية والمجاورة .

ج — معلومات عامة عن ادارة العراق واحواله الاقتصادية والسياسية والاجتماعية .

د — معلومات عن القوانين العراقية الادارية والمالية والجزائية وقد نصت الفقرة (د) من المادة الثانية منه ان يكون طالب الوظيفة الادارية (حسن السلوك والسمعة وغير محكوم بجناية عدا الجنايات السياسية او بجنحة تمس الشرف كالسرقة والاختلاس والتزوير والاحتيال وما ماثلها) (١)

فبذه خلاصة القواعد التي اخذ بها نظام انتقاء الموظفين الاداريين وترقيتهم الذي سنته حكومتنا الرشيدة في سنة ١٩٣٥ م وهذا احدث تشريع في هذا الباب وان الحاذق اللبق ممن درس الحقوق واصول

(١) قال اياس بن معاوية المزني : ارسل الي عمر بن هبيرة فاتيته فساكتني فسكت . فلما اكلت قال : ايه . قلت : سل عما بدا لك قال : اقرأ القرآن ؟ قلت : نعم . قال : هل تفرض الفرائض ، قلت : نعم . قال : فهل تعرف من أيام العرب شيئاً ، قلت : نعم . قال : فهل من أيام العجم شيئاً ؟ قلت : أنا بها اعلم . قال : اني اريد ان استعين بك قلت : ان في ثلاثاً لا اصلح معهن للعمل . قال : ما هن ؟ قلت : أنا دميم كما ترى . وأنا حديد . وأنا عي . قال : اما الدمامة فاني لا اريد ان احسن بك الناس . واما العي فاني اراك تعبر عن نفسك -

القوانين وتقييدها يدرك ان الشروط القانونية المطلوبة في توظيف الموظف الاداري قد تضمنها عهد الامام عليه السلام باجلى بيان وافصح تعبير وان اختلفت اساليب البيان وتراكيب الكلام في التشريعين وهذا عائد لروح العصر الذي عاش فيه الامام (ع) وعصرنا الحاضر بل ان الذي ذاق طعم الادب العربي وفنون اللغة العربية واساليبها البيانية يجد البون شاسعاً بين القواعد التي تضمنتها لغة العهد والقواعد المقررة في لغة التشريع الحديث ، لانك تجد المرونة القانونية التي احتوتها لغة عهد امير المؤمنين (ع) لا تدانيها مرونة وهذه لا تأتي إلا لمن اوتي الحكمة البالغة وفصل الخطاب . هذا عدا ان لغة العهد قد جمعت اصولاً دقيقة في تشريع القوانين الادارية وعلم الدولة باوجز عبارة وابلغ اشارة مما يحتاج الى شرحها وتفريعها تأليف مجلد ضخم بلا مغالاة .

وصفة القول ان الفشل حليف كل موظف اداري لم يتقف تحقيقاً علمياً كافياً او لم يرزق النصيب الوافر من الوقوف على الدروس الحقوقية - واما سوء الخلق فيقومك السوط . قم . قد وليتاك قال : فولاني واعطاني الفي درهم .

فانظر الى هذا الحديث الذي يدلك بوضوح الى اهتمام الاوائل بالناحية الثقافية التي يجب توفرها في موظف الدولة . وهي أهم ناحية من نواحي السكفاءة . واما غيرها فلا وزن لها عندهم . فما احرانا باتباع هذه السنة اليوم !!

عن عيون الاخبار « ج ١ ص ١٨ »

والاضطلاع بالوجائب القانونية العديدة : ولا بد ان تكمل اعماله بالحياة
والخسران ان لم يكن ماهراً وعالمًا بمقتضيات التأليف بين العلائق
القانونية والصالح العام اذ قد تكون تصرفاته في القضايا الادارية ضارة
بمصلحة الشعب انتظم مما يؤمل منها سعاده او انها قد تؤدي الى
هضم حقوق بعض الافراد التي لم تكن في حسبانته وذلك رغم ما تجهز
به من دربة ودراية فائقة على انه لا ينكر ان بعض المشاكل الادارية
قد لا يحتاج حلها الى علم غزير في فنون الادارة والحقوق بل الى
التسدير والحنكة والبذم (١) الاصيل الراجح اكثر في بعض المواقف
المرجوة خاصة التي تحدث في الاوساط المتأخرة في الحضارة بيد ان
وقوع هذه الاحوال ومعالجتها بالاختبار الاداري التجريبي يعد من
الشذوذ والشاذ لا ينبغي عليه حكم بل الطريقة المثلى للادارة العادلة
هي كما قدمنا آنفاً .



الإدارة العامة

في عهد الامام علي وفي القانون الاداري الحديث

غرض القانون الاداري ، تعريفه ، موقف الشريعة الاسلامية منه ،
ما هي العدالة ، ما هو العدل ، من هو الاداري العادل ، صفاته ،
التعريف الفلسفي للفضيلة ، مبدأ التعاون الاجتماعي والانساني في شريعة
القرآن والشرائع العربية الحديثة ، تعريف العمدة والخطأ في المذهب
الفاسفي ، نظرية السرف في الحقوق في التشريع الحديث .

والآن نعيد النظر من جديد في الفقرات المتقدمة من كلام
أبي تراب [ع] لنتحقق جيداً عما اذا كانت تضمنت قواعد علمية
قانونية في الإدارة وهل احتوت على اصول تشريعية تسوغ لنا ان
نطلق على ادارة ابن ابي طالب بالادارة الكاملة وما هي الاركان
والحدود التي يجب ان تتوفر ليصح تعريفها بهذا التعريف الوجيز ومن
ثم ما هي قيمتها من مصادر القانون الاداري الجديد من الوجهتين العملية
والنظرية . واذا كان واجب التحقيق والتعمق في البحث يستلزم بل
يحتم ذلك فعلينا اذن قبل كل شيء ان نمهد التمهيدات الكافية ليستطيع
النابه من معرفة وتقدير تلك القواعد والحدود والاركان التي قامت على
أسسها الادارة في الصدر الأول من الاسلام بعد ان اطلع على ما يجب
أن يكون عليه الموظف الاداري من الثقيف من الناحية العلمية اما
الفضيلة الاخلاقية والتهديب الكامل اللازمان لحكام الادارة فليبحث
عنهما في هذا الفصل ما فيه الغناء التام للمتبع اللامع .

ان من أهم الاهداف التي يجب ان يتوخاها واضع القانون في كل مجتمع منها كان سعيداً أو تاعساً هو سعادة الرعية وصيانة حقوقها الطبيعية منها والمكتسبة مع رعاية الصالح العام وعلى هذا اجمع المتأخرون من جهابذة علماء الحقوق وفلاسفتهم بان اكمل القوانين الوضعية وادخلها للحق والعدل ما كانت محققة للخير العام ومنعشة لروح المساواة بين طبقات الامة على ما عليها من الاختلاف والتفاوت وما بينها من الفوارق في الجنسية او المذهبية ولأجله قالوا ان الرابطة بين القانون الوضعي والقانون الطبيعي والاخلاقي يجب ان تكون متينة محكمة وان اختلفت طرق تطبيقها من حيث النتيجة لأن طريقة تنفيذ القانون الوضعي هي الاجلاء والقوة اما الاخلاقي فاختيارية محضة واما الطبيعي فيمكن الى تطبيق قواعده عند عدم النص في القانون الحكمي أو عدم كفاية صراحته أو غموضه وقد اخذ بهذا الاصل القانون المصري (١) وبهذه الاعتبارات تكون الشريعة الاسلامية ممتازة كل الامتياز عن غيرها من الشرائع الالهية والوضعية وذلك للصبغة التشريعية التي افردت بها والتي هي سر بقائها الى اليوم واستمرارها الى ما شاء الله لانها شريعة الفطرة ولانها ملائمة لروح العصور ومسيرة للمدنيات البشرية باختلاف الاصناف والبقاع أي انها كفالة لسعادة الفرد ولخير

(١) المادة ٣٤ ، من لائحة ترتيب المحاكم المختلطة و [١١]

مدني مختلط على ان القاضي يقضي بقواعد العدل والانصاف اي قواعد العدل والقانون الطبيعي . [عن اصول القوانين لمحمد كامل مرسي وسيد مصطفى]



المجتمع العام لما سن في نصوصها من قواعد الحرية والمساواة والعدل والحق بدون تمييز وتفریق بين الأجناس والمذاهب والأديان كما أنها جاءت باسمى المبادئ الأخلاقية في سبيل محاربة الفحشاء والمنكر وخدمة الفضيلة وقمع الرذيلة في المجتمع الأنساني وهي بهذه الأصول التشريعية الشريفة قد أصبحت مصدراً عذباً ثقيلاً ومنبعاً صافياً لشتى النظريات الحقوقية سواء بالنسبة للقانون الحكيم أو الأخلاقي أو الطبيعي وعليه فإن علماء اصول القوانين قالوا (١) وبالنسبة للشريعة الإسلامية فإن أحكامها لم تكن قاصرة على علاقة المخلوقين بالخالق ، بل أنها تعدت ذلك وشملت كل الأحكام التي شتمتها القوانين الوضعية في البلاد المختلفة من أحوال شخصية ومعاملات ، وعتوبات ، ومرافعات وأحكامها تنفذ فعلاً الآن بواسطة المحاكم ، وقد أقرتها القوانين الوضعية ، فهي بذلك تختلف عن القوانين الآتية بحسب الديانات الأخرى ، أي الغير الإسلامية ﴿

وقد اردنا من هذا التمهيد المختصر ان يعلم القارىء الارب ان من الوسائل المهمة لجلب السعادة للفرد والمجتمع ودفع الشقاء عنهما ولاستقرار الراحة والطأنينة في البلاد هو القانون العادل واعتدال الموظف الاداري المستقيم الذي يتولى تطبيقه في الناس وتقصداً بالاعتدال هو نزعة حب العدالة والامانة والصدق والاخلاص والنزاهة والعفة التي يجب ان تكون شعار الموظف الاداري ودثاره قبل غيره كما

بسطناه سابقاً وحيث ان القانون الاداري من جملة قوانين الدولة بل هو في مقدمتها لانه هو الذي ينظم العلاقات بين الامة والفرد واعمال السلطات العامة اي انه يحدد عمل السلطات التنفيذية ودرجاتها من رئيس الوزراء إلى أصغر موظف وكذلك يبحث عن علاقة السلطة المذكورة مع الافراد ويشمل ايضاً تطبيق القوانين والبوليس والجيش وإدارة الاموال العامة ونظام التعليم الخ . . ويلحق بالقانون الاداري القانون المالي وهو يبحث في النظام الخاص بالمسائل المالية العامة كجباية الضرائب (١) فيجب والحالة هذه ان تكون العدالة هي الصبغة الغالبة للقانون الاداري كما قدمنا ، وما دام الأمر كذلك فبلا يجب علينا ان نعرف ما هي العدالة ؟ وما هو العدل ؟ ومن هو العادل ؟

تقدرأى علماء القانون (ان العدالة هي الرغبة الدائمة في منح كل شخص ماله . فايقاف الانسان عند حده واعطاء كل ماله بمقتضى القواعد التي رسمها القانون هي إقامة العدل . وقواعد الاخلاق تساعد في كثير من المسائل على بقاء الحقوق في يد اصحابها والحفاظة عليها من الاعتداء والطريقة الفعالة في تحقيق المساواة والحرية ، اى في تحقيق العدل هي توحيد القانون اى ان يكون كل أفراد الهياة الاجتماعية ملزمين به (٢)

وقد عرّف الفيلسوف (سيموندس) العدالة (بان يرد

(١) عن كتاب اصول القوانين الانقب المذكور

(٢) عن كتاب اصول القوانين الانقب المذكور

لكل ماله (١) أما شيخ الفلاسفة سقراط فقد اعتبر (٢) أن فضيلة النفس المبهذبة هي العدالة فلا تستطيع النفس أنعام عليها أناماً حسناً دون سلامة فضيلتها وإن العادل في نظره « هو الحكيم الصالح » والصادق الأمين باعتبار العلاقات المتبادلة بين الحاكم والمحكوم . وأن السعي الحميد يؤدي إلى طلب الفضيلة والسعي الذميم إلى الانقاس في الرذيلة . وأن الأفضل للإنسان أن يحكمه مبدأ إلهي عادل وغرض العادل الخاص حفظ التلاؤم بين الظاهر والباطن .

أما أرسطو فقد عرف العدل بأنه (٣): الفضيلة التامة ولكنه ليس فضيلة مطلقة وشخصية محضة بل هو متعدد إلى الغير وهذا هو الذي يجعله في الغالب يشبه أن يكون أهم الفضائل « فما شروق الشمس ولا غروبها أحق منه بالاعجاب » ومن هنا يجيء مثلنا « كل فضيلة توجد في طبي العدل » فضيلة تامة لأن صاحبها يمكنه أن يحقق فضيلة في حق الاغيار لا لنفسه فقط . وكثير من الناس من يستطيعون أن يكونوا فضلاء فيما يتعلق بهم شخصياً ، ولكنهم غير أهل للفضيلة فيما يتعلق بالاغيار لهذا أرى كلمة « بياس » مليئة معنى إذ كان يقول « السلطان محك الإنسان » إن شر الناس هو ذلك الذي يفسوقه يضر نفسه والناس غير أن الرجل الاكمل ليس هو هذا الذي يستخدم فضيلته لنفسه بل هو ذلك الذي يستخدمها لغيره لأن

(١ و ٢) عن جمهورية افلاطون

(٣) عن كتاب الاخلاق (ج ٢)

هذا أمر شاق دائماً . حيث لا يمكن أن يعتبر العدل مجرد جزء من الفضيلة بل هو الفضيلة كل الفضيلة وأن الظلم الذي ضده ليس جزءاً من الرذيلة بل هو الرذيلة بتمامها .

ومن التعاليم العصرية في تعريف العدالة ما أعلنه (بودان) (١) ﴿ العدالة هي خدمة المصلحة العامة وهي تتطلب ضرورة استقامته الحكومية ﴾

وعلى ضوء هذه النظريات الفلسفية والآراء العلمية القانونية المبسوطة تقوم بتطبيق ما أوصى به أمير المؤمنين [ع] عامله الاشر والزامه بـث روح الادارة الكاملة في الناس القائمة على فضيلة العدل والمساواة وتوحيد القانون اى اخضاع الجميع إلى اتباع الشريعة الحميدة ﴿ ص ﴾ ومبادئها العالية ومما يدل على ذلك قوله (وأمره أن يكسر نفسه في الشهوات ويردعها عند الجمحات فان النفس أمارة بالسوء إلا ما رحم الله) وقد طلب بهذا التعبير الوجيز الفصيح إلى عامله أن يغالب شهواته التي تسوقه إلى الهلكة فيمسك زمام نفسه ويزعها عن الاسترسال وراء الرغبات وأن ضبط النفس على هذه الحالة قد أطلق عليه في اصطلاح فلاسفة الاخلاق ﴿ بالاعتدال ﴾ واليك ما قاله ارسطو الحكيم (٢) [يرتكب غالب الناس في أمر اللذات الخطايا والخطايا الاكثر تنوعاً لأن الناس الذين يسمون باسماء مختلفة

(١) عن كتاب علم الدولة الجزء الثاني لمؤلفه الاستاذ احمد وفيق المصري

(٢) عن كتاب الاخلاق صحيفة (٣٢١) الجزء الاول

كذلك تبعاً للشهوات التي تستولي عليهم فيجرمون سواء بحبهم أشياء لا ينبغي حبها ، أم أنهم احبوها بلا حدود ، أم بانهم يستمتعون بها بصورة غير مهيبة كما هو شأن العاصي أم بانهم يستمتعون بها لا كما يليق الاستمتاع أو في وقت غير لائق وهكذا يقترب الناس عديتو الاعتدال افراطات من جميع تلك الجهات . فتارة يتلذذون بأشياء لا يحق ان تلذ لهم لانها مكروهة وتارة في الأشياء المباح الاستمتاع بها ويجاوزون بالاستمتاع الحدود ويتعاطونه كما يتعاطاه أجنبي الناس حسبنا هذا القدر في إيضاح ان عدم الاعتدال هو افراط في أمر الذات وانه مذموم .

هذه خلاصة المناقشات في فلسفة الاعتدال الذي انطوى عليه تعبير الامام أمير المؤمنين ﴿ ع ﴾ ولكن يخال الانسان ان كلام الفيلسوف العظيم ارسطو جاء شارحاً لكلام أبي الحسن الذي هو أول تلميذ تخرج من مدرسة سيد البشر محمد ﴿ ص ﴾ بعد مئات السنين من عهد ارسطو وافلاطون وسقراط .

هذا واذا عطفنا النظر الى التعريف الأول للعدالة كما بسطه فلاسفة القانون نراه مطابقاً تمام المطابقة ومتوافقاً أشد الموافقة لكلام أبي الحسن ﴿ وانما يستدل على الصالحين بما يجري الله لهم على ألسن عباده فليكن احب الذخائر اليك ذخيرة العمل الصالح فاملك هواك وشح بنفسك عما لا يحل لك فان الشح بالنفس الانصاف منها فيما احبت او كرهت ﴾ فمن العمل الصالح الرغبة الدائمة في منح كل شخص

ماله . وإيقاف الإنسان عند حده وإعطاء كل ماله . بمقتضى القواعد التي رسمها القانون وذلك هو إقامة العدل وذلك من أهم قواعد الاخلاق التي تحتم بقاء الحقوق في يد اصحابها وصونها من العبث ، وخير فعال لتحقيق الحرية والمساواة إنما هو العمل الصالح فالعمل الصالح إذن من ابرز الآثار عدالة النفس واسطع صفات العدالة الاجتماعية ثم ارايت كيف اثرت كلمة (يياس) « السلطان محك الانسان » في نفس ارسطو واعتبرها مائة معنى وبني عليها قوله في تعريف العدل وما فرع منه في معانيه وعدد من صفات الرجل العادل .

أليست هي كما قال أمير المؤمنين عليه السلام (الامارة مضماتين الرجال) وكلامه لعامله الأشتر (ثم اعلم يا مالك اني قد وجهتك الى بلاد قد جرت عليها دول قبلك من عدل وجور (١) وان الناس ينظرون من امورك في مثل ما كنت تنظر فيه من امور الولاية قبلك ويقولون فيك ما كنت تقول فيهم) مؤداه انه يريد ان يكون عامله على حد الحديث الشريف (يا ابن آدم حاسب نفسك قبل ان تحاسب) لأن الفقرة الأخيرة من كلامه وهي (فانك فوقهم ووالي الأمر عليك والله فوق من ولاك) مؤيد هذه الإشارة التي

(١) الجور خلاف الاستقامة في الحكم وهو اشد الظلم واقبحه تقول جار الحاكم في حكمه والسلطان في سيرته والجور العدول عن الحق وجار عن الطريق اذا عدل وانحرف وتتميز الجور العدل وهو العدول بالفعل الى الحق . .

اشرنا اليها وان مدلول كلامه المتقدم بذلك بكل وضوح وجلالة انسه
 اراد افهام عامله في ان طابع العدل لم يكن فضيلة مطلقة وشخصية
 محضة لحسب وانما تعتبر من أهم فضائل الانسان اذا تعدى اثرها الى
 الغير ولهذا قال عليه السلام الامارة مضمين الرجال او كما قال عباس
 السلطان يحك الانسان مشيراً اليه بان هذه الفضيلة التي كنت تراها
 معدومة في غيرك من الولاة يجب ان تستخدمها في سبيل الرعية وبالإلا
 فسوف يقولون فيك ما كنت تقول فيهم اذا أنت لم تقم بما يفرضه
 عليك سلطان العدل وفضيلته لان الرجل الاكمل ليس الذي يستخدم
 فضيلته لنفسه بل هو الذي يطعم ثمارها للغير .

ويترتب على هذا الفصل وجوب السير في الرعية من قبل اولي
 الأمر بقلب مليء بالرحمة مغمور بالعطف والرافة زاهد بما في أيديهم
 من حطام الدنيا موفر عليهم حاجاتهم لأن من خصائص العدل أن
 لا يدفع الوالي الى التمسك بالحق (١) الى غاية التخرج المنكر ، بل هو
 على ضد ذلك يتخلى عنه ولو ان له من التماسون نصيراً ، ذلك هو
 الرجل العدل وهذا الاستعداد الاخلاقي الخاص هو العدالة التي هي نوع من
 العدل : ولأجله خاطب الامام عامله الاشر (واشعر قلبك الرحمة للرعية
 والمحبة لهم والعطف فيهم ولا تكونن عليهم سبعا ضارياً تغتم اكلهم) (٢) فانهم

(١) كتاب الاخلاق لارسطو الجزء الثاني صفحة ١٠٨

(٢) جاء في سيرة عمر بن عبد العزيز [رض] عن الفهري عن ابيه
 قال : - كان عمر بن عبد العزيز يقسم قراح الفئ فتناول ابن له صغير قفاحة
 فانزعها من فيه فاورجعه فسمي الى امه فارسلت الى السوق فاشتريت له -

صنفان اما أخ لك في الدين او نظير لك في الخلق) ثم انظر يارعاك
الله الى جملة — اما أخ لك في الدين او نظير لك في الخلق —
كيف قرر ﴿ ع ﴾ قاعدة تشريعية عامة مهمة في التضامن الاجتماعي
بل التعاون الانساني فد استمدتها من روح الشريعة الاسلامية السمحاء
(لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم
أن تبروهم وتقسطوا اليهم ان الله يحب المتقسطين) ومن قوله تعالى
﴿ بعضكم من بعض ﴾ ومن قوله عز من قائل [ان الله يأمر بالعدل
والاحسان] ومن الحديث المأثور الشريف « كلكم لآدم وآدم من
تراب » ويقضي هذا الأصل التشريعي برفع الفروق والتمييز بين طبقات
رعايا الدولة في التمتع بحرياتهم المشروعة .

ثم أنظر الى مبادئ الشرائع الغربية ، شرائع مدينة قرن العشرين
كيف سوغت لا كبر مؤسسة دولية وهي عصبة الامم ولحكمة (لاهاي)
الدولية أن يفرضوا على الدول الضعيفة في سنة ١٩١٩ و ١٩٢٠ و ١٩٢١
حماية الاقليات بينما آراء فلاسفتهم وفقهائهم المدونة توجب ان تكون

— تفاحا . فلما رجع عمر وجد ربح التفاح فقال : يا فاطمة : هل
اتيت شيئا من هذا الفئ ؟ قالت : لا . وقصت عليه القصة فقال : —
والله لقد انتزعتهما من ابني لسكنا انتزعتها من قلبي لسكن كرهت اذ اضيع
نفسى بتفاحه من في المسلمين . (فتأمل) !! : وجاء في الحديث الشريف
[اتقوا الظلم فان الظلم ظلمات يوم القيامة ، واتقوا الشح فان الشح اهلك
من كان قبلكم حمامهم على ان سفكوا دماءهم واستحلوا محارمهم] رواه مسلم
وغیره عن جابر .

الدولة مطلقة اليد والحربة في التصرف فيما يتعاق برعاياها دون اي استثناء لقاعدة الأقليات ولكن بالوقت نفسه قد اجمعوا تقريباً بلزوم التدخل في حالة انتهاك حرمة الحقوق الانسانية والدينية في سبيل الغايات الاستعمارية الذميمة . هذا وقد أيد ارسطو الحكيم في كتابه الأخلاق (بان الانسان ما دام مجهل ما يفعل او ان يفعل غير مجهول ولكنه لا يتعاق بك بل اضطررت اليه بالقوة فهذا الفعل هو لا ارادي ويجري هذا المجري كثير من الأشياء التي هي في مجرى الطبيعة العادي والتي نفعها او تضرع علينا ونحن على علم تام بعلمها دون ان يكون من قبلنا شيء ارادي او لا ارادي وعليه يمكن في المعاملات الاجتماعية ان يضر الانسان موطنه على ثلاث صور مختلفة مبدئاً من الاضرار ما يرتكب جهلاً وما هي إلا الاخطاء ووقع الامر على خلاف ما يفكر .

حينئذ متى وقع الضرر على رغم كل احتياط معقول فذلك هو النحس ومتى لم يكن بالضبط على رغم كل احتياط ولكن بلا سوء قصد فذلك هي الخطيئة أما الاضرار غير الارادية فان بعضها محل للعطف والاخرى لا محل لها ، بل حتى التي يأتيها بناء على جهل لكن جميع الخطايا التي ارتكبت لا بالجهل تماماً بل بعناية الشهوة التي ليست طبيعية ولا جديرة بانسان فهي جرائم لا تغتفر .

نعم هذا ما قرره ارسطو الفيلسوف بخصوص أعمال الانسان التي يأتي بها في العمد والخطأ وها هو أمير المؤمنين يبين لعامله هذا الحال

ويأمره ان يعطي الرعية من عفوه وصفحه بقوله (ويؤتى على أيديهم -
 في العمد والخطأ فاعطهم من عطفتك وصفحك (١) مثل الذي تحب ان
 يعطيك الله من عفوه وصفحه) غير ان الفرق بين النمطين هو ان ارسطو
 سار على النمط المدرسي والطريقة التي اتخذها الامام في عهده طريقة
 بلاغة ارشادية . وقد جاءت الفلسفة القانونية الحديثة مؤيدة لهذا الاصل
 وقررت قاعدة لها اهميتها التشريعية في علم الحقوق وهي : (نظرية
 السرف في الحقوق) (٢) وهذه النظرية عصرية شكلا ، ولكنها
 قديمة موضوعا ولما كانت هذه النظرية قد تولدت عن الوقائع . فانها
 قد فرضت نفسها دوايك على الفقه والعلم والتشريع الوضعي إذ جعلت
 نفسها أداة للشرعية والسلام الاجتماعي في محاولة اخضاع جميع
 الجهود الانسانية للاسراف القضائي شيئا فشيئا ولقد استطاعت هذه
 النظرية ان تغزو جميع ميادين القانون الداخلي والخاص والعام .
 راجع ان اردت التوسع الجزء الرابع من علم الدولة للاستاذ المحقق
 أحمد وفيق المصري .

وتلخص النظرية [بمزاولة الحق بمزاولة شاذة] .

(١) العفو يقتضي اسقاط اللوم والدم ولا يقتضي ايجاب الثواب
 ولهذا يستعمل في العبد فيقال عفا زيد عن عمرو الا ان العفو والغفران
 لما تقارب معناهما تداخلوا واستعملوا في صفات الله جل اسمه . والصفح
 التجاوز عن الذنب وترك مؤآخذة المذنب بالذنب - عن كتاب الفروق
 اللغوية -

(٢) كتاب علم الدولة الجزء الرابع صحيفة ٣٣٨ وما بعدها .

لا شك ان القارى الكريم قد لاحظ معنا كيف ان عبد الامام علي (ع) الذي كتبه الى عامه سنة ٣٧ هـ حين بعثه والياً على مصر قد حوى أهم النظريات العلمية واصوب الآراء الفلسفية في الاخلاق والاجتماع وحدث المسائل القانونية في الحقوق الادارية ولاحظ كيف اضل اصولاً حكيمة لا تزال محافظة على جذتها وروعها فكان نصيبها الخلود على كرسي الجديدين .

وحباً بفائدة القارى النبيل ثبت هنا ماله مساس في موضوعنا من كتاب له (ع) [اما بعد فان دعاة اهل بلدك شكوا منك غلظة وقسوة واحتقاراً وجفوة ، ونظرت فلم ارفعهم اهل لان يدنوا لشركم ، ولا ان يقصوا ويحفظوا لعهدكم . فلبس لهم جلباباً من اللين تشوبه بطرف من الشدة . وداول لهم بين القسوة والرفقة وأمزج لهم بين التقريب والادناء والابعاد والاقصاء ان شاء الله] وقد علق عليه العلامة الاستاذ محمد كرد علي بقوله : —

فيه جماع سياسة المخالفين والموافقين اذا جعله كل عامل دستوره في عمله . فهل يا ترى ان صاحب هذا الكلام العالي في العلم والادارة والسياسة والحكمة والاصالة لم يعد من الساسة الماهرين كما يقول قصار البصر والبصيرة وهل تخفى هذه الحكمة السديدة وألقى نورها على من له أقل مسكة من العقل اللهم إلا على الاجبر (١) الذي ينظر بعين الحفاش نعوذ بالله وحسب القارى ما شرحتاه من حكمته البالغة في الادارة الكاملة وفيه الكفاية لمن أمعن ونذبر .

وصايا الخلفاء واهل الكياسة

حول

اقامة المماكة وحسن الادارة والسياسة

كتب امير المؤمنين على « ع » الى بعض عمارة : —

« اما بعد : فانك ممن استظهر به على اقامة الدين واقم به نحوه
الاثيم واسد به لثة الثغر الخوف (١) فاستعن بالله على ما اهمك واخلف
الشدة بضغث (٢) من اللين . وارفق ما كان الرفق ارفق . واعتزم
بالشدة حين لا يغني عنك الا الشدة . واخفض للرعية جناحك وابسط
لهم وجهك وأن لهم جانبك . وآس بينهم في اللحظة والنظرة والاشارة
والتحية . حتى لا يطعم العطاء في حيفك . ولا يئأس الضعفاء من
عدلك . والسلام »

قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : لا يصلح لهذا الامر الا اللين
من غير ضعف . القوي من غير عنف .

وقال عبد الملك بن مروان لبيه : كلّم يترشح لهذا الامر . ولا
يصلح له منكم الا من كان له سيف مسلول ومسال مبذول وعدل
تطمئن اليه القلوب .

كتب الوليد بن عبد الملك الى الحجاج بن يوسف يأمره ان

(١) مظنة طروق الاعداء في حدود الممالك . (٢) بخاط .

يكتب اليه بسيرة فكتب اليه :

اني ايقظت رأبي وأنت هواي . فاذنبت السد المطاع في قومه
ووايت الحرب الحازم في أمره . وقلدت الخراج الموفر لأمانته وقسمت
لكل خصم من نفسي قسماً اعطيه حقاً من لطيف عنايتي ونظري وصرفت
السيف الى النطف (١) المني والثواب الى الحسن البري تخاف الريب صولة
العقاب وتمسك المحسن بحظه من الثواب .

قال ازديشير لابنه : يا بني ان الملك والعدل اخوان لا غنى باحدهما
عن صاحبه فالملك أئس والعدل حارس فما لم يكن له أئس فهو دوم وما لم يكن
له حارس فضائع . يا بني اجعل حديثك مع اهل المراتب وعطيك لأهل
الجهاد وبشرك لأهل الدين . وسرك لمن غناه ما غناك من ذوي العقول
وقالت الحكماء :

مما يجب على السلطان . العدل في ظاهر افعاله لأقامة امر سلطانه وفي
باطن ضميره لأقامة امر دينه فاذا فسدت السياسة ذهب السلطان . ومدار
السياسة كلها على العدل والانصاف . لا يقوم سلطان لاهل الكفر والايمان
الا بهما ولا يدور الا عليهما مع ترتيب الأمور مراتبهما وانزالها منازلها
وينبغي لمن كان سلطاناً ان يقيم نفسه حجة السلطان . وليكن حكمه على
غيره بمثل حكمه على نفسه فانما يعرف حقوق الاشياء من عرف مبلسم
حدودها ومواقع اقدارها ولا يكون احد سلطاناً حتى يكون قبل ذلك رعية (٢)

(١) النطف . العيب والفساد . يقال غم اهل الريب والنطف .

(٢) كأنه يشير الى نظام الجمهورية .

وكتب ارسطو الحكميم الى الاسكندر : —

أملك الرعية بالاحسان اليها تظفر بالحبّة منها فان طلبك ذلك باحسانك
ادوم بقاءً منه باعتسافك . واعلم انك إنما تملك الأبدان فاجمع لها القلوب
(بالمعروف) واعلم ان الرعية اذا قدرت ان تقول قدرت ان تفعل
فاجتهد ان لا تقول تسلم ان تفعل .

قال معاوية : (١)

اني لا اضع سيفي حيث يكفيني سوطي ولا اضع سوطي حيث يكفيني
لساني ، ولو أن بيني وبين الناس شعرة ما انقطعت فقيل له وكيف ذلك ؟
قال : كنت اذا مدوها أرخيها واذا أرخوها مددتها .

كتب ملك الى ملك (٢) : بما انتظمت مملكته ، واستقامت رعيته ؟
فقال في الجواب : بثمان خصال ، لم اهزل في امر ولا نهني ، ولا اخلفت
موعداً ولا وعيداً قط ، وعاقبت للجرم لا للحقد ، ووليت للغناء لا للهو
واستعملت قلوب الرعية من غير كره ، وسهلت الأذن من غير ضعف ،
وعملت بالقوت ، وحسمت الفضول .

قال زياد : ما غلبني معاوية بشي من امر السياسة الا في شي واحد
قيل ما هو ؟ قال : وليت رجلاً (دستميسان) فكسر علي الخراج
وهرب . فلحق بمعاوية فكتبت اليه أسأله ان يبعث به الي فكتب الي :
أما بعد : فانه ليس ينبغي لمثلي ومثلك ان يسوس الناس بسياسة واحدة .

(١) هذا الكلام وما قبله اقتبسناه من العقد الفريد ج ١ : ١٤٠

(٢) عن تذكرة ابن حمدون

ان نشد عليهم جميعاً فنخرجهم . او نلين لهم فنمزجهم . ولكن تلي انت
الفضاظة والغلظة . وألي انا الرأفة والرحمة . فاذا هرب هارب من باب
وجد باباً يدخل فيه . ولقد نظر معاوية الى نفسه واختار احب السياستين
واحبهما الى الناس . ومن عهد طاهر بن الحسين لابنه عبد الله لما ولأه
المؤمنون الرقة ومصر وما بينهما :

« واعلم أنك جعلت بولايتك خازناً وحافظاً وراعياً . وانما سعى
اهل عملك رعينك لأنك راعيتهم وقيمهم . تأخذ منهم ما اعطوك من
عنوهم (١) ومقدرتهم وتنفق في قوام امرهم وصلاحهم وتقويم أودهم فاستعمل
عليهم في كور عملك ذوي الرأي والتدبير والتجربة والخبرة بالعمل . والعلم
بالسياسة والعفاف ورسع عليهم في الرزق فان ذلك من الحقوق اللازمة لك
فما تقلدت واسند اليك . ولا يشغلنك عنه شاغل . ولا يصرفنك عنه
صارف . فانك متى آثرته وقمت فيه بالواجب . استدعيت به زيادة النعمة
من ربك وحسن الاحدوث في عملك . واحترزت النعمة من رعينك . واعنت
على الصلاح . فدرت الخيرات ببلدك . وفشت العارة بناحيك . وظهر
الخصب في كورك فكثرت خراجك وتوفرت اموالك . وقويت بذلك على
ارتباط جندك وارضاء العامة بإفاضة العطاء فيهم عن نفسك . وكنت محمود
السياسة مرضي العدل في ذلك عند عدوك . وكنت في امورك كلها ذا عدل
وقوة وآلة وعدة . فنافس في هذا ولا تقدم عليه شيئاً . فحمد مغبة امرك
ان شاء الله .

واجعل في كل كورة من عملك أمينا (١) بخبرك اخبار عمالك ويكتب اليك بسيرتهم واعمالهم حتى كأنك مع كل عامل في عمله معان لأمره كله وان اردت ان تأمره بأمر ، فانظر في عواقب ما اردت من ذلك . فان رأيت السلامة فيه والعافية ، ورجوت فيه حسن الدفاع والنصح والصنع فأضه . والا فتوقف عنه . وراجع اهل البصر والعلم ثم خذ فيه عدته . فانه ربما نظر الرجل في أمر من أمره قد واتاه على ما يهوى فقواه ذلك واعجبه . وان لم ينظر في عواقبه اهلكه ونقض عليه أمره . فاستعمل الحزم في كل ما اردت . وباشره بعد عون الله بالقوة . واكثر استخارة ربك في جميع امورك وافرح من عمل يومك . ولا تؤخره لغدك . واكثر مباشرته بنفسك . فان لغد امورا وحوادث تليك عن عمل يومك الذي أخرت . واعلم ان اليوم اذا مضى ذهب بما فيه . فاذا أخرت عمله اجتمع عليك امر يومين فشغلك ذلك حتى تعرض عنه . فاذا امضيت لكل يوم عمله ارحت نفسك وبدنك واحكمت امور سلطانك

وولي المنصور رجلا من العرب (حضر موت) فكتب اليه والي البريد : (انه يكثر الخروج في طلب الصيد ييذاة وكلاب قداعدها) فعزله وكتب اليه (٢) » نكثك أمك وعدمتك عشيرتك . ما هذه العدة التي اعدتها للنكابة في الوحش ؟ إنا انما استكفيناك امور المسلمين . ولم نستكفك امور الوحش . سلم ما كنت تلي من عملنا الى فلان بن فلان . وألحق باهلك

(١) يقوم اليوم بهذه المهمة في الحكومة [المفتشون الاداريون]

(٢) عن كتاب جهرة رسائل العرب للاستاذ احمد صفوة

ملوءاً مدحوراً » .

وجاء في رسالة (الصحابة) لابن المقفع التي كتبها العنصور :
 « وقد علمنا علماً لا يخالطه شك ان عامة قط لم تصلح من أنفسهم ولم يأتها
 الصلاح إلا من قبل خاصتها . وان خاصة قط لم تصلح من قبل أنفسهم ؛
 وانها لم يأتها الصلاح إلا من قبل إمامها ، وذلك لأن عدد الناس في ضعفهم
 وجهلهم الذين لا يستغنون برأي أنفسهم ، ولا يحملون العلم ، ولا يتقدمون
 في الأمور فاذا جعل الله فيهم خواص من أهل الدين والعقول ، ينظرون
 إليهم ويسمعون منهم واهتمت خواصهم بأورع عوامهم وأقبلوا عليها بحسد
 ونصح ومثابرة وقوة . جعل الله ذلك صلاحاً لجماعتهم ؛ وسبباً لأهل
 الصلاح من خواصهم . وزيادة فيما أنعم الله به عليهم وبلاغاً الى الخير كله
 وحاجة الخاصة الى الامام الذي يصلحهم الله به كحاجة العامة الى خواصهم
 وأعظم من ذلك فبالامام يجمع الله أمرهم . ويكبت أهل الطعن عليهم
 ويجمع رأيهم وكلمتهم . ويبين لهم عند العامة منزلتهم ويجعل لهم الحجة
 والأيد (١) والمقال على من نكب (٢) عن سبيل حقهم » .

قال عمر بن عبد العزيز (رضي الله عنه) : « أيها الناس من
 صحبنا فليصحبنا بخمس وإلا فلا يقربنا : يرفع الينا حاجة من لا يستطيع رفعها
 ويعيننا على الخير جهده ؛ ويدلنا من الخير على ما لا نهتدي اليه ؛ ولا يغتابنا
 عندنا الرعية ؛ ولا يعترض فيما لا يعنيه » .

وكتب الى أحد عماله : « أما بعد فالزم الحق بترك الحق منازل

أهل الحق ؛ يوم لا يقضي بين الناس إلا بالحق وهم لا يظلمون .
 وكتب إلى عامله على اليمن : « أما بعد فاني اكتب اليك أمرك أن
 ترد على المسلمين مظالمهم ، فتراجعني ولا تعرف مسافة ما بيني وبينك ،
 ولا تعرف احداث الموت ، حتى لو كتبت اليك أن أردد على مسلم مظلمة
 شاة ، لكتبت أردوها عفراء أو سوداء ، فانظر ان ترد على المسلمين
 مظالمهم ولا تراجعني (١) » .

وكتب الى عامله على الكوفة (٢) : « انه يخيل إلي اني لو كتبت
 اليك أن تعطي رجلاً شاة لكتبت الي أضأن أم ماعز فان كتبت باحدهما
 كتبت الي أصغير أم كبير ، فان كتبت اليك ، كتبت الي أذكر أم
 انثى ، فاذا أتاك كتابي هذا في مظلمة فاعمل به ولا تراجعني » .
 وكتب الى آخر : « انك تردد إلي الـكتب فنفد ما اكتب به
 اليك من الحق فانه ليس للموت ميقات نعرفه (٣) » .

قال أفلاطون : (٤) من بدأ بنفسه أدرك سياسة الناس .
 وقال حكيم : (٥) من استعان بصغار رجاله ، على كبار أعماله
 ضيع العمل ووقع الخلل . ففوض كل أمر إلى أهله وابتدء في عقده وحمله
 تأمن الزلل وتبلغ الأمل .

(١ و ٢ و ٣) كذلك على ان ادارة الامام عمر بن عبد العزيز
 كانت مبنية على توسيع المأذونية واللامر كزية كالشعرت بضرورتها - كومتنا
 الرشيدة فقامت بتعديل قانون إدارة الالويه الذي سيرفع الى مجلس النواب
 القادم .

(٤ و ٥) عن كتاب لباب الآداب للأمير أسامة بن منقذ . .

وقال : فمن لم تفعه سياستك اطعمته في رياستك وعد اضعف
اعدائك قويا . واجين اعدائك جريا تكف الغيلة . وتأمين الحيلة .

وقال هذا الحكيم : ﴿ لا تصطنع من خانة الأصل ، ولا تستنصح
من فانه العقل ، لأن من لا أصل له يغش من حيث ينصح . ومن لا عقل له
يفسد من حيث يصلح وذلك مما يميز توقيه ويفوت تداركه وتلافيه واذا وليت
قول الملى الوفي الذي يحسن كفايته غناؤه ويحمل رعايته وقاؤه . ويعلم
بواطن الأمور وظواهرها ويعرف موارد الاعمال ومصادرها . فالولة
أركان الملك . وخزان الملك . وحصون الدولة . وعيون الدعوة وبهم
تستقيم الاعمال وتجتمع الاموال . وهوى السلطان وتعمر البلدان . فان
استقاموا استقامت الامور . وان اضطربوا اضطرب الجمهور ﴾ .
وقال آخر أربعة لا يثبت معها ملك : عش الوزير . وسوء التدبير
وخبث النية . وظلم الرعية .

طبقات الرعية الاجتماعية

قاعدة « الانسان مدني بالطبع » ، انواع الجماعات
في نظر علماء الاجتماع ، وظائفها في المجتمع ،
المعلم الاول لعلم الاجتماع في الاسلام .

رُصِّعَ الى الاصل

(واعلم ان الرعية طبقات ، لا يصالح بعضها إلا ببعض
ولا غنى ببعضها عن بعض ، فمنها جنود الله ، ومنها كتاب العامة
والخاصة ، ومنها قضاة العدل ، ومنها عمال الانصاف والرفق ،
ومنها أهل الجزية والخراج من الذمة ومسامة الناس ، ومنها
التجار وأهل الصناعات ، ومنها الطبقة السفلى من ذوي الحاجات
والمسكنة . وكل قد سمي الله له سهمه . ووضع على حد وفريضة
في كتابه ، أو سنة نبيه صلى الله عليه وآله عهداً منه عندنا
محفوظاً) .

ان من العلوم الحديثة الخطرة الشأن « علم الاجتماع » وهذا العلم
لا يزال في مبدأ نشأته وإن ظهرت عدة مؤلفات قيمة لبعض الاساطين في
الغرب والشرق وكانت لجوهرهم المحمود ثمرات طيبة رفعت من شأن هذا
العلم الجليل ونهت أذهان النوايغ الى مكانته بين العلوم السياسية والاقتصادية
والقضائية والاخلاقية وغيرها . وان اقدم من ألف بهذا العلم في اللغة العربية

هو ابن خلدون في مقدمته وقد اعتبره بعضهم أول أستاذ كتب وبحث في موضوعاته في الشرق كما أن الفيلسوف الفرنسي « كونت » أول من صاغ عنوان علم الاجتماع في الغرب عام ١٨٣٩ وحدد موضوعه بدراسة الفرد من حيث تركيبه الفسيولوجي والعضوي وانفصاله النفسية وملكاته الذهنية باعتبار أنه الوحدة التي يتألف منها المجتمع (١) غير أن هذا الفصل من العهد العلوي يثبت لآبناء المشرقين أن غارس نواة هذا العلم وواضع سنته المطردة هو الامام ابن أبي طالب عليه السلام وذلك بعد البعثة المحمدية المشرقة .

من القضايا المسلم بها والتي قررها طبقات الفلاسفة كافة وعلماء التاريخ والاجتماع هي : أن الانسان مدني بالطبع ومعناه خلق خلقه لابد معها من أن يكون منضماً الى غيره من بني نوعه وامتداداً في مكان يعينه وليس المراد بالمتمدن ساكن المدينة ذات السور والسوق بل لابد أن يقيم في موضع مأمع قوم من البشر وذلك لأن الانسان مضطر ومكره الى ما يأكله ويشربه ليقيم صورته ومضطر الى ما يلبسه ليدفع عنه أذى الحر والبرد والى مسكن يسكنه ليرد عنه عادية غيره من الحيوانات وليكون منزل له ليتمكن من التصرف والحركة عليه ومعلوم أن الانسان وحده لا يستقل بالأشياء التي عدناها بل لابد من جماعة يحرث بعضهم لغيره الحرث وذلك الغير يحوكم للحرث الثوب وذلك الحائك يبنّي له غيره المسكن وذلك البناء يحمل له غيره الماء وذلك السقاء يكفيه غيره أمر تحصيل الآلة التي يطحن بها الحب

(١) المقدمة في الاجتماع للاستاذ عبد الفتاح ابراهيم .

ويعجن بها الدقيق ويخبز بهما العجين وذلك المحصل لهذه الاشياء يكفيه غيره الاهتمام بتحصيل الزوجة التي تدعو اليها داعية الشبق فيحصل مساعدة بعض الناس لبعض ولو لا ذلك لما قامت الدنيا فهذا معنى قوله عليه السلام « انهم طبقات لا يصلح بعضها إلا ببعض ولا غناء ببعضها عن بعض . هذا ولنتوسع في البحث عن أسرار كلامه المتقدم من ناحيته العلمية على ضوء علم الاجتماع الحديث وسننه ومذاهب علمائه :

يقول الفيلسوف المعاصر (جوستاف لوبون) في كتابه « روح الاجتماع » : كان المؤثر في الحوادث التاريخية منذ قرن واحد هو السياسة التقليدية للدول ومنازعات ملوكها ولم يكن لرأي الجموع وزن يذكر بل لم يكن له قيمة أصلاً في الغالب — أما الآن فالسياسة التقليدية هي التي أصبحت لا وزن لها ولا أثر للمنازعات الشخصية بين الملوك بل صارت الغلبة لصوت الجماعات فهو الذي يرسم الملوك خطتهم وهو الذي يجتهد الملوك في الاصفاء اليه وأصبح مصير الأمم راجعاً الى ما تحمله روح تلك الجماعات .

وان سلطة الجماعات هي وحدها التي لا يهددها طارئ بل هي تعظم وتنمو وعليه فالدور الذي نحن قادمون عليه هو دور الجماعات لا محالة .
ثم يقول : ان الاجتماع هو الذي ولد في الجماعات قوة ادراك منافعها ومع كونه ليس ادراكاً تاماً فهو ثابت متين . والاجتماع هو الذي جعلها تشعر بما لها من القوة والسلطان وهذا أصل تأسيس الجمعيات « السنديكت » التي تخضع أمامها السلطات واحدة بعد الأخرى وغرف

التجارة « البورصات » التي تطمح الى السيطرة على العمل وأجور العمال وان خالفت في حكمها قواعد الاقتصاد وأصول تدبير الثروة العامة .

والجماعات هي التي تبعث اليوم الى المجالس النيابية لدى الحكومة بوكلاء تجردهم من حركة شخصية وكل استقلال فلا يكون لهم من الرأي إلا ما رآته اللجان التي أنتخبهم وهذه الجماعات تنقسم الى الاقسام الآتية :

اولاً	(١) الجماعات التي لا اسم لها كجماعات الطريق العام .
الجماعات المؤلفة العناصر	(٢) الجماعات التي لها اسم خاص كالعدول
وفيها	المخلفين والمجالس النيابية وهكذا .

ثانياً	(١) الافناء كالجموع السياسية والدينية
الجماعات المؤلفة العناصر	وهكذا .
وفيها	(٢) الطوائف كالجموع العسكرية ورؤساء الدين والعمال وهكذا .
	(٣) الطبقات كجموع الاوساط وجموع أهل الريف وهكذا .

ثم بين الفيلسوف المشار اليه بقول مفصل مميزات كل نوع من هذه الأنواع كما عدد الامام « ع » بأسهاب صنوف الجماعات ايضاً واهمية وظائفها في المجتمع . والذي يلاحظ كلام أمير المؤمنين ويقارنه بما قرره « لويون » بمقدار البون بين الفلسفة الشرقية والغربية ومنه يدرك أن الشرق لا يزال أستاذ الغرب وان جهل الغرب أو تجاهل حق أخيه

ورأى من الفضيلة عقوق أساتذته العرب الاحرار .

أما الأستاذ (نيقولا حداد) فقد بحث في كتابه علم الاجتماع عن الطبقات الاجتماعية في المجتمع تحت عنوان (أنواع الجماعات) ومما ذكره : ان الجماعات صنفان جماعة سلالية وجماعة أممية وان طبقات الجماعة السلالية الاجتماعية هي : (١) الشرازم (٢) الجماعات الشردمية (٣) الجماعات الشعبية .

أما الجماعات الأممية فطبقاتها الاجتماعية هي : (١) الطبقات الأولية وهذه تنقسم الى ثلاثة أنواع (أ) حيوية (ب) شخصية (ج) اجتماعية أي متفاوتة في القوى الأدبية وهناك طبقات للجماعة ثانوية ، كالطبقة السياسية والطبقة الصناعية ، والطبقة الاقتصادية . الخ .

على أن هذه الطبقات ممتزجة بتلك . فقد تجد صانعا أو سياسيا أو تاجرا مثلا في كل من الطبقات الرئيسية وقد شرح منشأ ومميزات كل من هذه الطبقات والزروع وقد عد فئات العمال الفقراء في المدن هم من فئة الطبقات الحيوية والتوابغ ذوي المواهب والناس الاعتياديين والمعطوبين (١) من فئة الطبقات الشخصية ثم صنف جميع تلك الطبقات والشعب في الطبقات الآتية :

(١) الطبقة الاجتماعية .

(٢) الطبقة الاجتماعية .

(١) المعطوبون هم المصابون بالآفات العقلية كالمصروعين والمهوسين والمجانين واكثر المصابين بالآفات الجسدية .

(٣) الطبقة الاجتماعية الزائفة .

(٤) الطبقة المضادة للاجماع .

(أ) الطبقة الاجتماعية : تؤلف من الأفراد الذين ارتقت فيهم الفكرة الاجتماعية وادركوا وحدة الجماعة وتضامنها فمن هذه الطبقة ينشأ الساسة والمتممون بالسياسة العمومية . والقادة والزعماء وأصحاب المشروعات العمومية التي يشترك بفائدتها الجمهور كله . واصحاب المشروعات الخيرية . والمصلحون والأفراد الغيرون الذين يضحون بمصالحهم وأخيراً بأنفسهم لأجل خير الجماعة ولو لا هذه الطبقة لما كانت الجماعة تستطيع أن تسير في طريق النجاح وبقدر ما في الجماعة من هؤلاء الافراد يكون نجاحها .

(ب) الطبقة اللا اجتماعية : تؤلف من الأفراد الزمانيين الذين لا يهتمون إلا بأنفسهم . ومن طبعتهم أنهم قليلو الميل للتضامن فلما يقبلون معروفاً أو يسدون معروفاً .

(ج) الطبقة الاجتماعية الزائفة : تؤلف من طبقة الفقراء الذين انحطت قيمة الوحدة الاجتماعية في بقيتهم . ولما يتقون بتضامن الجماعة بل هم يأسون منه . ولذلك فلما يعرفون أن ينتفعوا من هذا التضامن بل يرغبون أن يعيشوا عالة على غيرهم فيكونون على الغالب فريسة النحس .

(د) الطبقة المضادة للاجماع : وهي تشمل جميع الآثمين الذين في انفسهم غريزة الاجرام وهم الذين لم تطرق أذهانهم فكرة وحدة الجماعة وتضامنها بل بالعكس يكرهون النظمات الاجتماعية ويريدون أن يعيشوا على اختلاس حقوق الغير .

أما الطبقات الثانوية التي مر التنويه عنها فتتكون بفعل تنوع العلائق الاجتماعية المختلفة من مذهبية وسياسية ومعاشية وعملية . الخ . وهي متعددة بقدر ارتقاء الأمة في المدنية .

ثم قال الأستاذ « نيقولا » ان غاية الاجتماع تعاون الأفراد في الدفاع والاسترزاق واشتراكهم في التمتع بملذات الحياة ولكنك تعلم بالاختبار أن الناس غير متشاطرين الرزق وملذات الحياة بالتساوي . لأن اختلاف احوالهم وظروفهم قضى بهذا التفاوت بينهم . وكذلك قضى ايضاً أن يتفاوت الأفراد في نموهم العقلي ، والادبي ، والجسدي ايضاً . أما الفيلسوف الاجتماعي (بلاكجار) صاحب كتاب روح الاجتماع فقد رتب فئات الهيئة الاجتماعية الراقية ترتيباً مبنيّاً على وظيفة كل فئة في المجتمع واليك ذلك (١) .

(١) — أ — الفئات المعاشية — اقتصادية .

(ب) فئة المنتجين — زراع .

(ج) فئة المستخرجين — المعدنون وأمثالهم .

(د) فئة الممولين — صناع .

(هـ) فئة النافلين — تجار .

(و) فئة المقايضين — صيارفة البنوك وسماسرة . الخ .

(٢) — أ — الفئات الكافلة دوام الجماعة — حيوية العائلة .

(ب) فئة الطيبين .

(١) عن كتاب علم الاجتماع للاستاذ نيقولا حداد .

- (ج) فئة الصحين .
- (٣) — أ — فئات المواصلة — لازمة للفئات الاقتصادية .
- (ب) فئة الطباعة — الصحفيون والمؤلفون الخ .
- (ج) « اتلفون — التلفراف .
- (د) « النقل — الملاحه والسكك الحديدية ، والمركبات .
- (٤) — أ — الفئات المهذبة — عقلية .
- (ب) المعابد — أهل الدين .
- (ج) المدارس — الأساتذة والطلبة .
- (د) الجمعيات العلمية — أهل العلم ، الاندية ، الملاعب ونحوها .
- (٥) — أ — الفئات المنظمة والحامية — سياسية وإدارية .
- (ب) النظام الدولي .
- (ج) التشريعي .
- (د) القضائي .
- (هـ) التنفيذي .
- (و) نظام الشرطة — وهو أوسع من النظام التنفيذي .
- (ز) النظام الحربي .
- (٦) — أ — نقابات العمال .
- (ب) أحزاب سياسية .
- (ج) شركات ضمانات .
- (د) شركات مالية .

[هـ] جمعيات تعاون .

[ز] جمعيات خيرية .

[ح] اخويات .

وقال الفيلسوف الاجتماعي (بنيامين كد) [١] في معالجته موضوع المجتمع في دائرة المعارف البريطانية وفي مؤلفاته « ان المجتمع مؤسسة لها كيان خاص قائم بذاته ، نشأ عن الروابط التي جمعت بين الأفراد لغرض الفوز في معترك البقاء » ويرى هذا الفيلسوف ان حياة المجتمع منبوطة بقدرته على التطور ، وبمبلغ اندماج الفرد في الكيان الاجتماعي ، فكل ما تهيات للمجتمع أسباب التطور واندماج الفرد في المجموع تمت فيه كفاية الفرد بالبقاء ، ولذلك كانت حرية الرأي وتوفر أسباب العدل ، في الاقتصاد والسياسة من أهم مقومات المجتمع واطراد تقدمه .

وذهب بعض المفكرين الى ان المجتمع كالوحدة العضوية ؛ يسري عليه ما يسري على الأجسام الحية من نواميس البقاء وكان من جملة من ذهب هذا المذهب الفيلسوف الانكليزي « توماس هوبس » الذي صور على غلاف كتابه (عملاً مؤلفاً أعضاؤه من أجسام بشرية كناية عن المجتمع المؤلف من الأفراد واستناداً الى هذا الرأي مثل بعض علماء الاقتصاد في القرن الثامن عشر نظام الاقتصاد في المجتمع ، بالدورة الدموية في الأجسام الحية وافرط طائفة الخياليين (١) عن كتاب « تدمية في الاجتماع للأستاذ عبدالفتاح ابراهيم ،

فرعمت أن الانسان صنع المجتمع على شاكلته وبلغ هذا الرأي منتهى الرواج عند ما حرر « دارون » نظرية التطور في عالم الحيوان فاقببها علماء الاجتماع .

وبعد فلا أظن القارئ المنصف يطلب إلي أن أتوسط في الشرح واعمين في التوضيح بعد أن اطلع بفضل هذه المقارنات على روح المماني التي احتوى عليها كلام أمير المؤمنين « ع » وما تضمنتها من مقاصد وأغراض سامية في تحقيق النظام الاجتماعي بين طبقات الهيئة الاجتماعية ثم أأست ترى أيها القارئ المنصف وتتفق معي في نصرة الحقيقة في أن ما قرره الفيلسوف المماصر (جوستاف لوبون) عن أنواع الجماعات وتقسيم الطبقات وعن قواعد علم الاجتماع التي قامت عليها ولم يكن هذا العالم الاجتماعي قد تفرد وحده في تقرير هذه الأصول الاجتماعية للجماعات وأنواعها وطبقاتها وأهمية تقسيمها بل يشترك معه في ذلك جمهور الحكماء والعلماء ممن تفرغوا لدراسة المجتمعات البشرية في المغربين كما رأيت مما تقدم وبأنهم ما كانوا إلا كالشارحين لكلام ابن أبي طالب العظيم .

وبعد فهل بقي من شك إذا قلنا ان الامام أمير المؤمنين هو أول من وضع قواعد هذا العلم الخطير والمعلم الأول له بعد شروق شمس الاسلام المشرقة .

خصائص طبقات المجتمع

رجع الى الأصل :

(فالجنود باذن الله حصون الرعية وزين الولاية وعز الدين ،
وسبل الأمن ، وليس تقوم الرعية إلا بهم ، ثم لا قوام للجنود
إلا بما يخرج الله لهم من الخراج ، الذي يقوون به على جهاد عدوهم
ويعتمدون عليه فيما يصلحهم ويكون من وراء حاجتهم ، ثم
لا قوام لهذين الصنفين إلا بالصف الثالث من القضاة والعمال
والسكتاب ، لما يحكمون من المعاهد ، ويجمعون من المنافع ،
ويؤمنون عليه من خواص الأمور وعوامها ، ولا قوام لهم جميعاً
إلا بالتجار وذوي الصناعات ، فيما يجتمعون عليه من مرافقهم
ويقومونه من أسواقهم ، ويكفونهم من الترفق بأيديهم ممسالا
يباغه رفق غيرهم ، ثم الطبقة السفلى من أهل الحاجة والمسكنة
الذين يحق رفدهم ومعونتهم وفي الله لكل سعة ولكل على الوالى
حق بقدر ما يصلحه وليس يخرج الوالى من حقيقة ما ألزمه الله
تعالى من ذلك ، إلا بالاهتمام والاستعانة بالله وتوطين نفسه ،
على لزوم الحق والصبر عليه ، فيما خف عليه أو ثقل)

لم يكتف عليه السلام بقوله : « واعلم ان الرعية طبقات لا يصلح بعضها إلا ببعض ، ولا غنى ببعضها عن بعض » . ولا بتعيين أنواع الجماعات بل فصل وعند مميزات وخصائص كل طبقة منها مع تبيان أهمية مراكزها في المجتمع والطرق النهدية والاصلاحية التي يستعان بها على تقوية عناصرها واصلاح معاشها وفق ما تقتضيه سنة البقاء والتطور . وقد قسمهم في هذا الفصل هذا التقسيم تمهيداً لما يذكره فيما بعد فانه قد شرع بعد هذا الفصل فذكر طبقة طبقة ، صنفاً صنفاً وأوصاه في كل طبقة وفي كل صنف منهم بما يليق بحاله وكأنه مهدها هذا التمهيد كالفهرست لما يأتي بعده من التفصيل واليك هو : —

القيادة العسكرية العليا

علاقتها بحياة الأمة ، القائد العام
وكيف يجب أن يكون .

الأصل :

(قول من جنودك ، أنصحهم في نفسك لله ولرسوله
ولامامك ، وانتقام جيباً ، وأفضلهم حليماً ، ممن يبطى عن
الغضب ، ويستريح الى العذر ، ويرأف بالضعفاء ، وينبو على
الأقوياء ، وممن لا يثيره العنف ، ولا يقعد به الضعف ؛ ثم
أصق بذوي المروءات والاحساب ؛ وأهل البيوتات الصالحة
والسوابق الحسنة ، ثم أهل الفجدة والشجاعة ، والسخاء والسماحة
فإنهم جماع من الكرم ، وشعب من العرف ، ثم تفقد من
أموالهم ما يتفقد الوالدان من ولدهما ، ولا يتفانن في نفسك شيء
قويتهم به ، ولا تحقرن لطفاً تعاهدتهم به وان قل ، فانه داعية
لهم الى بذل النصيحة لك ، وحسن الظن بك . ولا تدع تفقد
لطيف أموالهم اتكالا على جسيمها ؛ فان للسير من لطفك موضعاً

ينتفعون به وللجسيم موقعا لا يستغنون عنه . وليكن أثر رؤس
جندك عندك من واسام في معونته ، وأفضل عليهم من جدته
بما يسهم ويسع من وراء غم من خلوف أهليهم ، حتى يكون
همهم هما واحدا في جهاد العدو ، فان عطفك عليهم ، يطف
قلوبهم عليك ، وان أفضل قرة عين الولاة استقامة العدل في
البلاد ، وظهور مودة الرعية ، وانه لا تظهر مودتهم إلا بإسلامة
صدورهم ولا تصح نصيحتهم إلا بحيطتهم على ولاة أمورهم وقلة
استئصال دولهم ، وترك استبطاء انقطاع مدتهم ؛ فافسح في
آمالهم ، وواصل في حسن الثناء عليهم ، وتعديد ما أبلى ذو والبلاء
منهم ، فان كثرة الذكر لحسن أفعالهم تهز الشجاع ؛ وتحرش
الفاكل ان شاء الله تعالى .

ثم اعرف لكل امرئ منهم ما أبلى ، ولا تضيف بلاه
امرئ الى غيره ، ولا تقصرن به دون غاية بلائه ، ولا يدعونك
شرف امرئ الى أن تعظم من بلائه ما كان صغيرا ولا ضعة
امرئ الى ان تستصغر من بلائه ما كان عظيما ؛ واردد الى الله
ورسوله ما يضلحك من الخطوب ، ويشتبه عليك من الأمور
فقد قال سبحانه وتعالى لقوم أحب ارشادهم (يا أيها الذين آمنوا

أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم . فان تنازعتم
 في شيء فردوه الى الله والرسول . (فالرد الى الله الأخذ بمحكم
 كتابه والرد الى الرسول الأخذ بسنته الجامعة غير المفرقة .)
 قال ابن أبي الحديد في شرحه :

هذا الفصل مختص بأمراء الجيوش ، أمر الامام عامله بان يولي أمر
 الجيش من جنوده من كان أنصحهم لله في ظنه وأطهرهم جيباً أي عفيفاً أميناً
 ويكون عن العفة والامانة بطهارة الجيب لأن الذي يسرق يجعل المسروق
 في جيبه فان قلت واي تعلق لهذا بولاة الجيوش انما ينبغي أن تكون هذه
 الوصية في ولادة الخراج ، قلت لا بد منها في أمراء الجيوش لأجل الغنائم ثم
 وصف ذلك الأمير فقال ممن يعطى عن الغضب ويستريح الى العذر أي
 يقبل أدنى عذر ويستريح اليه ويسكن عنده ويرأف على الضعفاء (ولا
 يثيرة العنف) أي لا يهيج غضبه عنف وقسوة ولا يقعد به الضعف أي
 ليس عاجزاً ثم أمره أن يلصق بذوي الأحساب وأهل البيوتات أي
 يكرمهم ويجعل معوله في ذلك عليهم ولا يتعداهم الى غيرهم وكان يقال عليكم
 بذوي الاحساب فانهم ان لم يتكرموا استحسبوا ثم ذكر بعدهم أهل
 الشجاعة والسخاء ثم قال فانها جماع من الكرم وشعب من العرف والعرف
 المعروف وقوله تفقد من أمورهم أي الاخبار ما يتفقد الوالدان من حال
 الولد وأمره ان لا يعظم عنده ما يقوتهم به وان عظم وأن لا يستحقر شيئاً
 تهدهم به وان قل وان لا يمنعه تفقد جسيم أمورهم عن تفقد صغيرها وأمره

أن يكون أثر رؤوس جنوده عنده وأحظاءهم عنده وأقربهم اليه من وأساعهم
 في معاونته . وقوله من خلوف أهلهم أي ممن يخلفونهم من أولادهم
 وأهلهم ثم قال لا يصح نصيحة الجند لك الا بحيطتهم على ولايتهم أي
 بتعطفهم عليهم وتحننهم وهي الحيلة على وزن الشيمة مصدر حاطه يحوطه
 حوطاً وحياطة وحيطه أي كلاءة ورعاة وقوله وقلة استئصال دولهم أي
 لا تصح نصيحة الجند لك الا إذا احبوا امراءهم ثم لم يستئصلوا دولهم ولم
 يتمنوا زوالها . ثم امره ان يذكر في المجالس والمحافل بلاء ذوي البلاء
 منهم أي أعمالهم المحمودة في الجهاد واخلاصهم في المقاتلة وتضحياتهم في
 سبيل الأمة والوطن . فان ذلك مما يرهف عزم الشجاع ويحرك الجبان .
 وقوله ولا تضيفن بلاء امرى الى غيره أي اذ كر كل من أبلى منهم مفرداً
 غير مضموم ذكر بلائه الى غيره كي لا يكون مغموراً في جنب ذكر غيره
 ثم قال له لا تعظم بلاء ذوي الشرف لأجل شرفهم ولا تحقر بلاء ذوي
 الضعة لضعة أنسابهم بل اذكر الامور على حقائقها ثم أمره أن يرد الى الله
 ورسوله ما يضلعه من الخطوب أي ما يؤده ويميله لثقله وهذه الرواية اصح
 من رواية من رواها بالفاء وان كان لتلك وجه .

نقلنا هذه الخلاصة من شرح ابن أبي الحديد ابي القاريء اولا بمعاني
 هذا الفصل بصورة مجملة وقد رأينا قبل الخوض في شرح ما تقدم من
 كلام الامام من الناحية الفنية العسكرية ونقارنه بتعاليم وآراء قواد الجيوش
 المعاصرين الباحثة عن شخصية القائد العام في الحرب والسلام أن تنوه ولو
 بصورة موجزة عن علاقة الجنسية بحياة الشعب ونهوضه وتقدمه وذلك

تفسيراً لكلامه عليه السلام الوارد في مقدمة الفصل السابق وهو :
﴿ فالجنود باذن الله حصون الرعية ، وزين الولاة وعز الدين ، وسبل
الآمن ، وليس تقوم الرعية إلا بهم . ﴾

أنظر رعاك الله الى هذه الجمل الأربع كم حوت من أسرار بليغة
ومقاصد عجيبة ولا يدهشك قلبي إذا قلت لك أنها جمعت فأوعت جميع
فصول كتاب ﴿ المشيرفون لودندروف ﴾ الأثلاثي وهو « الأمة في
الحرب » بل جميع فصول المدونات والموسوعات الحربية الاوربية من
المائة وايطالية وانكليزية وفرنسية ويابانية في هذا العصر . والوضع
الدولي الحالي في الغرب والشرق ونضال الحكومات في يومنا اكبر دلائل
وشاهد على ما نقول وسترى قيمة هذه الجمل العلوية فيما يأتي ان شاء الله .
نعم ! الجندية [١] ركن من أركان الدولة ولا يتم بناؤها ويصح
تعريفها إلا به . وهي أهم مظهر من مظاهر عظمتها بل هي رمز حيويتها
وخلودها .

الجندية بوتقة الابطال الحديديين الخالدين وهي خير معمل يتمرن فيه
الشباب الناهض على اتقان صناعة الموت والتضحية في سبيل المجد والعظمة
وما الجندي إلا الحارس الامين والمحامي الصادق عن عزة الوطن وشرف
الأمة .

الجندية نظام خاص يخلق في الرجال من الضعف قوة ، ومن الجبن

[١] من مقال للمؤلف عنوانه (الجندي حارس الوطن الأمين)
نشر في جريدة الهاتف المجدية .

شجاعة . ومن التردد ارادة حديدية ومن الذلة والصفار عزة وحمية .
ومن الخور والهوان حزمًا وعزمًا لا حد لها ومن التواني والتفاعس همه
تدك الجبال .

والجندية تخلق من الموت حياة لانها تبيح القتل منعا للقتل .
وعاياه لا تجريد الحياة الشعوب ولا نشور لها بعد موتها إلا بالجندية .
للجندية تعاليم قل من يدرك أسرارها وأعظم مصداق لها قوله تعالى :
﴿ أطيعوا الله والرسول وأولي الأمر منكم . ﴾ وهذا هو قانون الجندية
ونظامها وفي الطاعة العسكرية فناء الفرد وحياة المجتمع . فالجنود إذا
حصون الرعية وليس تقوم الرعية إلا بهم .

الجندية تحرم الرذيلة على الجندي وتحضه على حب الفضيلة والفضيلة هي
أعظم أسام يتحلى به لانه الحارس الامين لامته وبلاده ورذيلة الخيانة
وفضيلة الامانة ضدان لا يجتمعان .

أجل !

أن للجندية مبادئ شريفة سامية قائمة على الصدق والاخلاص وحب
التضحية والنخوة والشهامة والشجاعة الادبية والرجولة وفوق كل ذلك
الانانية الشريفة لحفظ السلام العالمي وحفظ كرامة الوطن .

﴿ والذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا في سبيل الله والذين آووا ونصروا
اولئك هم المؤمنون حقا لهم مغفرة ورزق كريم ﴾

فالجنود إذا زين الولاة وعز الدين وسبب الامن . كما قال سيدنا
ابن أبي طالب « ع » . الجندية وسيلة من وسائل نشر الثقافة والهديب

في الوسط الاجتماعي وشكّنة الجند خير مدرسة يتدرب فيها أبناء الأمة على العزة القومية والاعتزاز بتقاليد الجيوش العربية الغابرة التي حملت مشاغل المدينة الى العالم في الشرق والغرب .

الجنديّة تعمل على بث روح الثقة الاجتماعية بين الأفراد وحب الطاعة للنظام العام ، والسكرامة للتفرقة والانقسام ، والحث على الاخوة والوثام والتعاون والتسكاتف في سبيل مصلحة المجموع وتقديس الواجب وهذا الخلق الروحي هو جوهر ما ترمي اليه تعاليم الجنديّة ونظامها .

﴿ لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر والمجاهدون في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم ففضل الله المجاهدين بأموالهم وأنفسهم على القاعدين درجة . ﴾ الآية وقد ذم القرآن أشرار الجند فقال « فرح الخلفون بمتعدهم خلاف رسول الله وكرهوا أن يجاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله وقالوا لا تنفروا في الحر ، قل نار جهنم أشد حرا لو كانوا يفقهون »

وقال تعالى : ﴿ قل لن ينفعكم الفرار إن فررتم من الموت أو القتل وإذا لا تتمعون إلا قليلا ﴾ أي ذم أعظم من هذا الذم الإلهي - والعياذ بالله - لأعداء الجنديّة والتجنيد لا ريب أن هذا الاحتقار والازدراء والسخرية بشأنهم هو أحر من القتل وأحر من نار جهنم وأضع من ذل الموت مع الخنوع والاستلذاذ بالعبودية .

ولهذه الأسرار الشريفة والعوامل الحيوية قال عليه السلام « فالجنود بأذن الله حصون الرعية وزين الولاية وعز الدين وسبب الأمن وليس

تقوم الرعية إلا بهم » والآن نرجع إلى تحليل الفصل الذي بأيدينا
المختص بقيادة الجيش وأركانها في حالة السلم والحرب . يحدثنا « المشير
فون لودندورف » في كتابه (١) الأمة في الحرب بما يأتي :

القائد العام هو الذي يقوم بالحرب الاعتصائية في سبيل حفظ حياة
الأمة بدماعه وإرادته وقلبه وليس لأحد أن يتحمل المسؤولية التي يتحملها
هو . ويتطلب مركزه هذا أشق الأعمال الشخصية وأعظم مقابلة
وأقوى إرادة .

ويقضي أن يكون للقائد العام المحل الأول لكل ما عدا ذلك غير
معقول ومؤد إلى الخطر ولا يتمكن القائد العام من الاحتفاظ بوحدة أعماله
ومفعولها والتي ترمي إلى كسر العدو وحفظ حياة الأمة إلا بمنحه السلطة
التامة . ويجب أن تكون أعماله هذه شاملة كما تشمل الحرب الاعتصائية
حياة الأمة بأكملها .

ويجب أن يكون للقائد العام حق القرار في كافة نواحي النشاط
وأن تكون إرادته مطاعة والحرب وحدها هي التي تبرهن على كون
الشخص القائم بإدارة الحرب الاعتصائية من القواعد العظام أم لا . فإن
النظر بين بل الثقات العسكريين زمن السلم قد لا يكونون من القادة العظام
في الحرب وكثيراً ما يفشلون في مهمتهم بينما تكون الحرب فرصة أسفرهم
تمكنهم من إظهار قوتهم أو مقدرتهم .

يجب أن لا تسند القيادة الحربية إلى رئيس الأركان ولا إلى

(١) تعريب الرئيس عبد المطلب السيد محمد أمين .

« مدير الإدارة الاول » بل الى القائد العام . والقائد العام هو الوحيد الذي عليه إدارة الحرب حسب الآراء التي يراها هو وهو الذي عليه اصدار الأوامر بموجبها . وليس لاحد أن يقترح عليه أى اقتراح بصيغة الأمر أو أن يتخذ المسؤولية عنه بأي صورة كانت . وليس لاحد أن يتخذ عنه تلك المسؤوليات الملقاة على عاتقه من النواحي الأخرى فى الحرب الاعتصائية . أن لوضوح مركز القائد العام ومسؤولياته الأهمية العظمى فى إدارة الحرب جميعها ولكل أمة . ويجمل القول يجب أن يكون مركز القائد العام فى الحرب السكل فى السكل وغير محدود بقدر ما كان عليه مركز الملك « فره دريك » الكبير .

ويجب أن يكون اتباع القائد العام من القادرين على اتباع ميل آرائه وتنفيذ كل ما يختص بالقيادة وإدارة القوات المسلحة ويجب فى هذه الحالة النظر بالاعتبار اللازم الى تجارب الحرب العالمية بكل أمانة حسب وصاياه ، قادرين على ادامة حياة الأمة والوحدة القومية وكسر جيوش العدو ومراقبة الدول المحايدة .

ان القائد العام يحتاج الى رئيس أركان كضابط للتنفيذ وكشخصية مستقلة فى حل المشاكل التي عددها فهو بذلك الذراع الأيمن للقائد العام ويجب أن تتألف هيئة الأركان من أليق الرجال وأحسنهم وأفقرهم ذوى كفاية فى معرفة الحرب بالبر والبحر والجو وبالذعاية وبفن الحرب والاقتصاد والسياسة وان يكون لهم الاطلاع التام على الحياة القومية . . .

ان ضباط الركن - حتى وان تدربوا للتدريب الكافي - لا يمكنهم القيام

بواجباتهم الشاقة إلا إذا تجردوا تماماً من الأنانية واتصفوا بالثبات .
لا في النظريات بل في الحقيقة ودرسوا التاريخ العسكري درساً دقيقاً كما
درسوا جوهر الحرب الاعتصائية وماهيتها .

ليست حياة القائد العام حياة سهلة وعليه ان يركن الى تلك الحياة
في مسؤولية شخصيته العظيمة . وتفرض اسمى المطالب على مزاييا القائد
العام والقائد في ساحة القتال بل وعلى مزاييا الجندي . لأن المزاييا في
معظم الأحيان أهم من المعرفة . فالجرب تتطلب صفات فولاذية وكلما
ازدادت المسؤولية وعظمت كلما وجب ازدياد تلك الصفات ثباتاً ووثوقاً
في الشخص المعين .

وهذه المزاييا وحدها هي التي تتمكن من بعث روح الاعتماد والمطالبة
بها . ولا يمكن التفكير بقائد عام أو قائد في ساحة القتال تجرد عن
هذه الصفات ولا حاجة لتأكيد أهمية ذلك .

ان المقدرة على استخدام الجنود استخداماً صحيحاً ومعرفة قوتهم
وضعفهم وقراءة ما في نفوسهم والنظر الى ما في ضمائرهم وفهم الدوافع
المؤثرة بهم أمور يجب اضافتها الى صفات القائد العام كما ان السكون
والاعتدال صفتان لا يستغني عنها القائد العام .

ويجب تعيين القائد العام في منصبه منذ زمن السلم ليتمكن من اتخاذ
المسؤولية التي ينتظر أن يتحملها والقيام بالحرب الاعتصائية .

وهو الشخص المسؤول في حالة الحرب عن وجود كامل قوة الأمة
أما مباشرة بهيئة القوات المسلحة أو غير مباشرة في الداخل تحت تصرفه .

وعلى القائد العام أن يلاحظ في زمن السلم تربية نواص الأمة على أساس قومي . وأن تربية النشء على هذا الأساس لا تقل درجة عن تربية البالغين من السكان . وأن الجيش وخاصة الضباط هم من الموالين والثابتين على مبادئهم . وعليه أن يرى بأن أهمية التواص القومي للحرب الاعتصائية قد أصبحت من الأمور البديهية في الحكومة وفي إدارة الدولة وفي الأمة نفسها .

وعلى القائد العام أيضاً أن يتحقق من أن ما لية البلاد والاقتصاد الداخلي يسدان احتياجات الحرب الاعتصائية وأن التدابير المتخذة ترمي إلى ادامة الحياة القومية وتأمين أعاشة الشعب والقوات المسلحة . وعلى القائد العام الاهتمام بصورة جدية في الحالة الاقتصادية والاشراف على امر إعاشة الجيش والأمة ذلك هو واجب القائد العام الذي يرتكب ظلماً نحو الجيش والأمة إذا لم يستخدم كامل سلطته . وعلى القائد العام بين آن وآخر أن يقبض من أن السلطة الاعتصائية في خدمته وعليه القضاء على كل دسيسة في مهدها .

وعلى القائد العام أن يدرس بكل دقة التقارير الخاصة بالحالة النفسية والروحية . والعقلية السائدة في جيوش العدو وشعبه .

أن هدم الحياة الاقتصادية في بلاد العدو بجميع الوسائل اللازمة كالحصار البحري واستخدام الدعاية بغض النظر عن الانتصارات في الميدان كلها وسائل لغاية ، والغاية هي كسر ارادة العدو الروحية للمقاومة . فالقائد العظيم والأمة واحد لا يمكن التفريق بينهما . وإلا فإلى الخسارة

القيادة على الأمة . . .

لقد علمنا من خلاصة أقوال هذا القائد العظيم المحنك من هو « القائد العام » للامة في الحرب والسلام وكيف يجب أن يكون إذا آذنت ساعة الخطر أو قبل نزول النوازل ومدهمات الخطوب . على البلاد وقد ارشدنا هذا العسكري الخطير بأرائه الصائبة الناضجة التي دونها بعد أن وضعت الحرب العظمى أوزارها والتي تركها انجيلاً لآمته تستنير به على تعاقب اجيالها . الى المركز والموضع الذي يحلّه قائد الجيوش العام من أمة في السلم والحرب والى واجباته الكبرى وحقوقه الكثيرة التي تمنحها « القيادة الحربية العليا » اياه . وقد فهمنا من بيانات المشير « لودندورف » العظيم مقدار الصلاحيات الواسعة التي يحق له استعمالها بسون جشع وأنانية في سبيل حياة الامة الى غير ذلك من السلطات العسكرية والاقتصادية والسياسية والاجتماعية والتربوية . وإذا كانت منزلة القائد العام كما نوه عنها رئيس أركان الجيوش الالمانية في الحرب الامة ودماع القيادة العسكرية العليا لها بعد الحرب في الخلاصات المتقدمة وجب على القيادة الحربية العليا في كل أمة ان تختار وتنتخب قائد الامة العسكري العام ممن وصفهم الامام أمير المؤمنين علي بن أبي طالب « ع » ونرجو من القارئ الكريم ان يرجع اليها ويعيد النظر فيها . لأن تكرارها مرة ثانية او ذكر جملها ومقارنتها مع كل جملة من جمل المشير الخبير « لودندورف » أو غيره ممن ننقل عنهم من العلماء والعظماء قد يضيع علينا الوقت ويشوش على المطالع المحترم . نعم ! نرجو

من الفارسي المنصف أن يقرأ مرة أخرى كلام أبي الحسن عليه السلام
ليقف على درجة التنكير العربي في صدر الاسلام وعلى عظمة قادة الفكر
الاسلامي الخالدين اولئك الذين رفعوا للباس وللجيال القادمة منار
العلم والهداية .

أجل ! أليس قوله عليه السلام لعامله الاشر (رض) : (فوئل
من جنودك . أنصحهم في نفسك لله ولرسوله ولأمانك . واتقاهم جيئاً
وأفضلهم حلفاً ممن يبطئ عن الغضب . ويستريح الى العذر ويرأف
بالضعفاء . وينبو على الاقوياء . ومن لا يثبره العنف . ولا يتعبد
به الضعف . الخ .

قد انطوى على كل ما اشترطه نابغة الغرب المشير « لودندورف »
من الصفات والمزايا العسكرية في القائد العام وحاشيته من الضباط
الاركان في السلم والحرب . . على أن في كلام الامام امير المؤمنين
أموراً أخرى جليلة مهم حياة الامة في الحرب والسلم وقد اهتمت نابغة
الغرب في القرن العشرين بفضل ثقافته العلمية والفنية العسكرية الى معرفة
ما انتجته الفريجة العربية قبل مئات السنين وقد بحث عن بعضها في فصول
أخرى من كتابه « الامة في الحرب » ومن الامور الدقيقة الجليلة
التي أشار اليها الامام في كلامه المتقدم هي :

« وليكن آثر رؤوس جنودك عندك من واساهم في معونته . وافضل
عليهم من جدته . بنا يسهم ويسع من وراءهم من خلوف أهلهم . حتى
يكون همهم همّاً واحداً في جهاد العدو . فان عطفك عليهم يعطف قلوبهم

عليك . وان أفضل قرة عين الولاة استقامة العدل في البلاد وظهور
مودة الرعية . وانه لا تظهر مودتهم إلا بسلامة صدورهم . ولا تنجح
نصيحتهم إلا بحيطتهم على ولاة أمورهم وقسالة استئصال دولهم . وترك
استبطاء انتفاع مدتهم . فافسح في آمالهم وواصل حسن الثناء عليهم .
وتعديد ما ابلى ذوو البلاء منهم . فان كثرة الذكر لحسن افعالهم تهب
الشجاع وتحرض الناكل ان شاء الله تعالى »

هذه الصفحة وما بعدها من كلامه (ع) تختص بسياسة الجيش
في السلم والحرب واليك ما دونه نابغة الغرب في كتابه « الأمة في
الحرب » في إدارة الجيش وسياسته قال :

لما كانت الحرب هي المحك النهائي للأمة في حماية وجودها فعلى
السياسة الانتصابية لهذا السبب ان تضع في زمن السلم خططاً للاستحضار
الضروري المطلوب في كفاح الأمة الحيوي في الحرب . وأن تحكم
الاسس لهذا الكفاح الحيوي احكاماً قوية بصورة يمكن انتقالها عند
اشتداد الحرب بدون ان يطرأ عليها أى خلل أو تهدمها أى تدابير
يتخذها العدو .

ان الحرب والسياسة كلاهما لحماية الشعب لكن الحرب هي اسمى
تعبير « للإرادة القومية في الحياة » لذلك على السياسة أن تكون
تابعة لإدارة الحرب .

وقال : لم يكن الاختلاف الحادث بين الامبراطور والجيش
واسقاط الاول وتحطيم الجيش القديم إلا واسطة لغاية وكان بين الآلات

التي استخدمها اليهود وروما ، بعض الأنايين من مختلف الطبقات الذين ستمت أفكارهم الماسونية والتعاليم الحرة الأخرى وإضافتهم . وكذلك المستائين من الطبقات العاملة من الألمان السكاثوليك الذين دربنهم روما فافتنموا بلزوم اتخاذ موقف عدائي نحو الدولة والجيش . وكان الزعماء السياسيون قبل الحرب ينظرون الى أعمال هذه العناصر دون أن يحركوا ساكنًا أو يدروا مقاومة ، فاهملوا بذلك الشعب وسلموه الى يهودا وروما وأذنبها من الماسونيين والأحرار . وسمحوا لجميع هذه العناصر في توحيد جمعياتهم السرية وإخفاء أنفسهم ضمن الجيش وقد انكشف أمر هذا التفكك الروحي وكانت طلائعه بادية للعيان قبل الحرب العالمية . وبعد أن تم لهم ذلك عام ١٩١٧ صار بإمكانهم اخيراً الشروع بأعمال التخريب على مرأى من العالم وهدم الوحدة الروحية والعصبية في الأمة لتقليل ما يمكن من أن تقوم به الأمة من مساعدة الجيش الى الحد الأدنى . وبث الآراء انثورية داخل صفوف الجيش لتحطيم قوة مقاومته ثم يقول :

ان الواجب الأهم على كل أمة هو معرفة خصوم وحدتها وتراضها المستائين الذين وصفهم آتفاً وأسباب تفككها معرفة جيدة . واتخاذ التدابير اللازمة واكتشاف الوسائل التي يمكن حصول الوحدة والعصبية بها .

ان أهم واجبات القادة في الحرب الاعتصائية مطالبة الزعماء السياسيين بسياسة اعتصائية لايجاد هذه الوحدة والعصبية في الأمة لانها بالحقيقة

الواجب القومي لهذه السياسة . ويتقضي فهم نفسية الخصوم وطبيعة هذه الوحدة والعصية وأسبابها صحيحاً .

ان العصية الظاهرة التي هي نتيجة القهر والتي لا تشترك بها روح الأمة التي تشعر بحياتها القومية والدنية المشتركة ليست هي العصية التي تحتاج إليها الأمة والجيش في الحرب . انها عصية ميكانيكية وخداع خطر على الحكومة والدولة .

ان اتباع القوانين العرفية والروحية الأساسية وحدها هو الذي ينجح في صهر الأمة وإدارة الحرب والسياسة وبجعلها وحدة قوية على أساس الحياة القومية .

ثم انظر ما يقول :

ويتوقف على التنظيم المالي واجب تموين الأمة والجيش بالميرة والطعام وكافة المواد اللازمة ومن الواضح قبل كل شيء بأن كلما زادت كمية الأرزاق والعلف والمواد الخام التي تتمكن البلاد من انتاجها في أرضها تلك الأرض التي يقوم الجيش بالدفاع عنها زمن الحرب كان ذلك خيراً للأمة والجيش وإدارة الحرب الاعتصابية وسهلاً واجب السياسة الاعتصابية .

ان المعنى قبل كل شيء أن يعيش الانسان وان تدوم حياته لينتمكن من العمل والكفاح كما تحتاج الخيل والمواشي الى علف لحفظ حياتها وتحتاج الآلات الى قوى محركة تستمر في حركتها .

يتذكر الجيل الذي شاهد الحرب العالمية كيف أصبحت قضية اعاشة

الجنود وعلف الحيوانات تدريجياً من القضايا الخطيرة أثناء الحرب العامة في البلاد . وانظر الى قوله الآتي الخطير الذي يفسر لك كلام أبي الحسن عليه السلام أحسن تفسير :

وقد برهنت تضحية الأيادي العاملة على خطورتها فكانت نتيجةها أن العمال كانوا لا يعملون إلا قسراً وأخذوا يتراخون في أعمالهم على غير الأيام نظراً الى التحريض المتزايد بين طبقات كثيرة من العمال . وتناقصت كمية العمل الذي كانوا يقومون به فاصبح من الضروري استدعاء عدد اكبر من العمال ولم تر السلطات المسؤولة عن معالجة مشكلة التراخي هذه علاجاً حياً من إرسال رؤساء المستأجرين الى جبهة الحرب . الأمر الذي كان من أهم الأسباب في قصص المرونة النفسية بالجيش وقد برز عدم وجود التراص النفسي في الامة وحدث رد فعل مناسب في أقصى شدته مما أدى الى ظهور احوال لم يكن من السهل ازالها .

وازداد الموقف العام خطورة عند ما قيل للجنود في الجبهة بأن اخوانهم في داخلية البلاد تدفع لهم رواتب جيدة يتمكنون بها من إعالة عوائلهم بينما هم براتبهم الضئيل لا يمكنهم القيام بذلك رغم مخاطرهم بحياتهم في الجبهة . وان الاعانة التي تدفعها الحكومة الى العوائل أقل بكثير مما يتمكن العمال من دفعه الى عوائلهم . ان الإدارة والارشاد أمران ضروريان حتماً إلا انه يجب التحاشي من الاستبداد والتفسير القهري . انتهى .

هذا ولو نشاء لأننا بخلصات أخرى قيمة لاشهر فواد الانم العظام

في هذا الموضوع والذي تقدمه إلا أننا فضلنا الإيجاز المفيد على الاسهاب
 للمل وقد أتضح مما تقدم أن الأغراض الادارية والسياسية والاقتصادية
 التي جاءت في العهد العلوي والذي حرره أمير المؤمنين لعامله سنة ٣٩
 هجرية لا يزال آية من آيات التفكير العربي ومعجزة من معجزات الثقافة
 الاسلامية العالية . على كبر الدهور وتعاقب الأجيال . والذي ترجوه
 من المطالع المحترم هو الرجوع الى الشرح المجل الذي أفتتحنا به هذا
 الفصل ليقف على حقيقة المقارنة بين الآراء السياسية العسكرية العصرية
 وبين القواعد السياسية الحربية في صدر الاسلام . لأننا قلنا أن تكرار
 الجمل يولد السأم في النفس وينفرها عن حب المطالعة والدرس . هذا وإذا
 علمنا مما تقدم ومما سيأتي بأن فوز الأمة وبقاء حياتها يتوقفان على اتحاد
 الجيش وتماسك وحدته النفسية وتقوية الوعي القومي والعصية في نفوس
 الاجناد وأن القوات المسلحة هي جزء متمم للأمة وتناسب قوة هذه
 القوات في الحرب الاعتصائية قوة الشعب الطبيعية والاقتصادية والنفسية .
 والقوة النفسية هي التي تخلق الوحدة في القوات المسلحة وفي الشعب .
 وهي المطلوبة في الكفاح الحيوي لحفظ الأمة وفهمنا أيضاً أن الوحدة
 النفسية والعصية هما العاملان الحاسمان في سير الحرب لحفظ الأوطان
 وحياة الشعب . أدركنا أمرار كلام أبي الحسن (ع) الذي يوصي
 به القائد العام لجيشه :

« ثم اعرف لكل امرئ منهم ما أبلى . ولا تضيفن بلاء امرئ
 الى غيره . ولا تقصرن به دون غاية بلائه . ولا يدعونك شرف امرئ »

الى ان تعظم من بلائه ما كان صغيراً . ولا ضعة امرئ الى ان
تستغفر من بلائه ما كان عظيماً . » وذلك اثلاً يتسرب الى نفوسهم
الشك بعدم عدالة القواد فتتغير نياتهم الحسنة . ويتأثر صدق جهادهم
لأنه لا تصح نصيحة الجنب إلا إذا أحوأ امراً . هم ولم يستقلوا دولهم
وتمنوا زوالها . ولهذا حذر من ضم بلاء امرئ وصدق جهاده الى غيره
وان يدكره مفرداً كي لا يكون مغموراً في جنب ذكر غيره . وعنده
الامور من الامور النفسية التي يجب على القائد العام ملاحظتها بكل دقة
وفوق ذلك فانها من جملة واجباته في تطبيق العدل بين الاجناد ولذلك
قال له : « وان افضل فرة عين الولاة استقامة العدل في البلاد ، وظهور
وودة الرعية . » فتأمل .

معرفة الله وتأثير مخافته في التربية العسكرية

وقبل أن نختم هذا الفصل نود أن نتوه عن نقطة مهمة وردت في كلام الامام علي (ع) وان جميع وصاياه وكتبه وعهوده لا تخلو منها وكذلك رسائل خلفاء المسلمين وصلحاء امرائهم تبدأ بذكر هذه الجملة وتنتهي بها على الاغلب وهذه المسألة هي رأس المسائل وغاية الغايات لأعمال الانسان وبدونها ينقلب الانسان من حياته الانسانية الراقية الى الحياة الحيوانية البهيمية المنحطة وهذه المسألة هي (معرفة الله ومخافته) وهي رأس الحكمة بلا تردد واشكال وكنا نريد أن نتحدث عنها في فصل « القوة الروحية » للجيش غير ان المشير « لودندورف » نهىنا اليها وأبى إلا أن تتناولها في هذا الفصل وعليه أحيينا ان نجعل كلمة المشير المشار اليه في (معرفة الله) ومخافته في نفوس الجنود كقائمة موضحة لسكلام أمير المؤمنين عليه السلام واليك ذلك :

لقد برهن الشعور الألماني بالله على أن أهمية الوراثة العرفية والمعرفة العرفية (لله) لعظيمة لحفظ حياة الأمة وللايقظها الى الخدمة العسكرية الناتجة عن التراص النفسي الذي يأتلف معها .

ان شعور الألمان بالله ومعرفته تبعداً أيضاً حياة الأمة عن الجبر الباطني الياباني أو البلسفيكي المادي كما تبعده عن الحرية المسيحية . ان شعور الألماني بالله ومعرفته يتطلبان حرية العمل ولكنهما يعترفان بالالزام المعنوي لحفظ الأمة . وهما يتطلبان زعامة سياسية ويرفضان كل اجبار أو الزام

يتجاوزها كما انها يرفضان كل تدخل في الشعور بالله .

ان الحرية المعنوية المضمونة بالحقوق القومي هي التمييز الظاهري لمعرفة الله التي تأتلف عرقياً بتطور حياتنا الوطنية وتكوينها وهي أساس قناعة أبناء قومنا ووحدة أمتنا .

ولا يتصور احد ان بالامكان الانغضاء عن حقيقة تأثير معرفة الله في حفظ الامة .

ليس تأثير الشعور الالمانى بالله الذي يضمن المعرفة الالمانية له ، والذي هو أساس العصبية الروحي لأمتنا مثل كل معرفة أخرى بالله . فهو يكيف حياة الشعب ويطورها ويقدمها وفضلا عن ذلك يولد الضبط ويهيئ القوات المحاربة التي تقوم بجميع ما تتطلبه الحرب الاعتصائية . ان تكيف الحياة في معرفة الله الملازمة للقومية تسفر عن تربية الحسنين تربية سليمة . وتروض قوة ارادتها وتجملها أعضاء مبينين في الامة قائمين بواجباتهم . ومميزين اعداء أمتهم . وتحفظ كذلك قوتهم الجسدية ونفوسهم الممتلئة شباباً من كل نوع من الأذى . وفضلا عن ذلك فهي تقوم بواجب آخر هو حفظ نفوس الشباب الناشئين من أبناء الامة كما تحفظ اجسامهم من الأذى والضرر وان معرفة الله المبنية على أساس قومي ايضاً هي التي تهني الاسس الصحيحة لتكيف حياة الامة والفرد .

إذا عرفت هذا فاسمع ما يقول الامام عمر بن الخطاب رضي الله عنه الى سعد بن أبي وقاص :

« أما بعد ، فاني آمرك ومن معك بتقوى الله على كل حال ، فان
تقوى الله أفضل العدة على العدو وأقوى المسكينة في الحرب ، وآمرك
ومن معك أن تكونوا أشد احتراسا من المعاصي منكم من عدوكم ،
فإن ذنوب الجيش أخوف عليهم من عدوهم ، وإنما ينصر المسلمون بمعصية
عدوهم » الله ، ولو لا ذلك لم تكن لنا قوة بهم ، لأن عدونا
كعدوهم ولا عدونا كعدوتهم ، فإن استويننا في المعصية ، كان لهم الفضل
علينا في القوة ، وإلا تنصر عليهم بفضلنا لم تغلبهم بقوتنا ، واعلموا أن
عليكم في سيركم حفظه من الله يعلمون ما تفعلون فاستحيوا منهم ؛ ولا
تعملوا بمعاصي الله وأنتم في سبيل الله ، ولا تقولوا إن عدونا شر منا ،
فلن يسلط علينا وإن أسأنا حرب قوم قد سلط عليهم شر منهم ، كما
سلط على بني اسرائيل لما عملوا بمساخط الله كفره الجوس (فحاسوا خلال
الديار وكان وعدا مفعولا) . وأسألوا الله العونة على انفسكم ، كما
تسألونه النصر على عدوكم . أسأل الله ذلك لنا ولكم . »

ولاجل تحقيق هذه المعرفة وغاياتها وما تنتجه من القوة الروحية في
نفوس القواد والاجناد أوصى عليه السلام عامله أن يخبر القواد على الجيش
أنصحهم في نفسه » الله « ورسوله ولأمامه ثم حتم وصيته بقوله :
« واردد الى الله ورسوله ما يضاعف من الخطوب ويشتبه عليك من
الأمور ؛ فقد قال سبحانه وتعالى لقوم أحب ارشادهم ﴿ يا أيها الذين
آمنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم . فان تسانعتم
في شيء فردوه الى الله والرسول ﴾ فالرد الى الله الأخذ بمحكم كتابه

والرد إلى الرسول الأخذ بسنته الجامعة غير المفرقة . «
 وقوله الجامعة غير المفرقة هي كل ما استهدفه المشير (لودندورف)
 من بحثه في معرفة الله وتأثيرها على تكوين الوحدة الألمانية .
 وبعد أما الآن أن يعقل شباب العرب والمسلمين عظمة تعاليم القرآن
 كما عقلها أبناء الألمان .



الحرب والصالح

الحرب ، ضرورتها ، علاقتها بحياة الأمة ، تعريفها ، مشروعيتها ، تحريمها ، منشأ مسؤولياتها وتبعاتها ، شريعة الحرب في الاسلام ، مبدأ عصبة الأمم في الفقه الاسلامي ، الهدنة ، الصلح ، مشروعيتها ، فوائدها ، الخدعة في الصلح ، المعاهدات وقيمتها في السلم والحرب ، الوفاء بالعهود ، تأثير المدالسة والمخاتلة في عقد العهود بين الأمم ، عواقب الغدر والخيانة ، لغة المعاهدات ، والأسباب المبررة لفسخها ، قواعد السلم في الاسلام ، المعاهدات في الاسلام والوفاء بها ، الغدر والخيانة في العهود الدولية في العصر الحاضر .

رجع الى الأصل :

« ولا تدفعن صالحاً دعاك اليه عدوك لله فيه رضا ، فان في الصلح دعة لجنودك ، وراحة من همومك وأمنك لبلادك ، ولكن الحذر كل الحذر من عدوك بعد صلحه ، فان العدو ربما قارب ليتغفل ، نخذ بالحزم وأنهم في ذلك حسن الظن ، وان عقدت بينك وبين عدوك عقدة ، أو ألبسته منك ذمة ، فخط عهدك بالوفاء وارع ذمتك بالأمانة واجعل نفسك جنّة دون ما أعطيت فانه ليس من فرائض الله شيء ، الناس أشد

عليه اجتماعاً مع تفرّق أهوائهم وتشتت آرائهم من تعظيم الوفاء بالعهود . وقد لزم ذلك المشركون فيما بينهم دون المسلمين ، لما استو بلوا من عواقب الغدر ، فلا تغدرن بدمتك ، ولا تخيسن (١) بعهدك ، ولا تختلن عدوك ، فانه لا يجترئ على الله إلا جاهل شقي ، وقد جعل الله عهده وذمته أمناً افضاه بين العباد برحمته ، وحرماً يسكنون إلى منفعة ، ويستفيضون إلى جواره فلا إدغال ولا مدالسة ولا خداع فيه ، ولا تعقد عقداً تجوز فيه العلل ، ولا تعملن على لحن القول بعد التأكيذ والتوثقة ، ولا يدعونك ضيق أمر لزمك فيه عهد الله إلى طلب انفساخه بغير الحق ، فان صبرك على ضيق أمر ترجو انفراجه وفضل عاقبته ، خير من غدر تخاف تبعته ، وان تحيط بك من الله طلبه لا تستقيل فيها دنياك ولا آخرتك » انتهى .

نقول قبل أن نبدأ بتفصيل هذا الموضوع المهم ونشرح غوامضه القانونية ونوضح أسرارها ومضامينه الحقوقية وما تضمنه من القواعد التشريعية الدولية نرى من الضروري المحتوم أن نورد كلمة وافية عن الحرب وخطرها في حياة الشعوب ليقف القارئ المحترم على أهمية السلم والمهادنة وقيمة المعاهدات التي تعقد بين الأمم في حالتي السلم والحرب إذ لا صلح

(١) نخون أو تنسكت .

بلا حرب أو خوف وهذا الخلف يسمى بعرف علماء القانون الدولي بالعمل
الحربي وهو مجرد استعمال القوة كما في حالة النار .

يقول ابن خلدون في مقدمته : ان الحروب وأنواع المقاتلة لم نزل
واقعة في الخليقة منذ برأها الله وأصلها إرادة انتقام بعض البشر من بعض
ويتعصب لكل منهم أهل عصبية فاذا تدامروا لذلك وتوافقت الطائفتان
احدهما تطلب الانتقام والأخرى تدافع كانت الحرب وهي أمر طبعي في
البشر لا تخلو عن أمة ولا جيل وسبب هذا الانتقام في الاكثر اما غيرة
ومنافسة واما عدوان واما غضب لله ولدينه وأما غضب الملك وسعي
في تمهيده

ويرى الاجتماعيون أن الحرب ربما كانت أقدم التقاليد (١) لأنها
أهم ميراث وراثته الانسان من الحيوان ، فقد كانت بين فرد وفرد من
الناس كما كانت بين فرد وفرد من الحيوانات ولعلك تجد بين الحيوانات
حرباً اجتماعية للدفاع وقليلاً للهجوم ، كتألب القبيلة للدفاع أو الهجوم ؛
وكتألب الابقار البرية للهجوم ، كما لوحظ في أمريكا في أوائل عهد
اكتشافها . كذا كانت الحروب في أوائل نشوء الانسان ، فكانت
بين فرد وفرد ثم بين جماعة وجماعة . فكانت صراعاً أولاً ، ثم رمياً
بالحجارة ، ولما نشأت الصناعة تطورت الحرب ، إذ صنعت لها الحراب
والسهام والرماح . ولما أخذت اجتماعية الشرذمة من الناس تتوثق صار
البطل قائداً ثم صار القائد حاكماً ، ثم تآله ذكره . بعد ذلك يرشدنا

(١) عن علم الاجتماع للاستاذ نقولاً الحداد .

التاريخ كيف تطورت الأنظمة الحربية فنشأ نظام الجيش وفرقه وفيما لقه وكنائبه بقوادها وضباطها ، وتنوعت عدده من حراب وسيوف وسهام الى مقاليح ، ثم الى بنادق ومدافع وقنابل وغازات سامة ، ومن متاريس الى حصون وقلاع وخنادق ، والى أساطيل كما ترى الآن .

كل سلسلة هذه التطورات حدثت بتأثير ما قام الى جنبها من الانظمة الصناعية والسياسية والدينية والاقتصادية وهذه الأنظمة كيفت الحروب وغيرت انظمتها كما أن الحروب نفسها أثرت في هذه الأنظمة وطورتها ايضاً فانشغال الجماعة في الحروب وانها كما فيها استكد قرائح نابغها في استنباط وسائل النقل ، فتحسنت المركبات والسفن وفي استنباط وسائل الدمار والقتل تحسن السلاح وبناء الحصون والقلاع والمعامل ، وبذلك رقت صناعة البناء وصناعة المعادن المختلفة ، وفي استنباط الادارة السياسية تحسن نظام الادارة والحكم . وهكذا كانت الحرب تترقى بترقي أدواتها وانظمتها ، وفي الوقت نفسه ترد هذا التأثير لتلك الأنظمة التي كانت تعمل في ترفيقها .

يعتمد المفكرون أنه لولا الحروب العالمية العظمى الأخيرة لما ترقى فن الطيران بهذه السرعة التي ترقى بها ، بل لاستغرق ارتقاؤه نصف قرن على الأقل .

وهناك أمور كثيرة أحدثتها هذه الحرب كتحسن فن الجراحة واختراع كثير من الاختراعات التي أصبحت بعد الحرب تستخدم اقتصادياً وصناعياً كالغوص في البحار وكالدبابات التي يرجى أن تفيد في الزراعة الى غير ذلك .

وعليه فإن الحرب سنة من السنن الطبيعية وعلاج واجب اليه في معالجة
أمراض وادواء « الانسانية » والائتم والحرب من العناصر الفعالة
القوية لتقدم الحضارة والمدنية أحيانا . وهي ضرورة اجتماعية للتقاء
الاجتماعى والتوازن الأسمى وبشاهد الانسان أثرها حتى فى توازن
الكون ولولا التصادم الموجود فى عالم الحيوان والانسان انعطلت سنة
الكون ولتعطل العمران وتأخرت البشرية « ولولا دفع الله الناس
بعضهم ببعض لفسدت الأرض ولكن الله ذو فضل على العالمين » لأن
الناس والجماعات مختلفو المصالح والأغراض والمآرب فهم يعملون متناهضين
متنازعين وعلى تعبير الرياضيين الميكانيكيين يتحركون متقاطعين وفى
هذه الحالة يتصارعون وتصادمهم ينهيه بتدمير بعض انظمتهم ﴿ قلنا
اهبطوا فيها بعضكم لبعض عدو . . . ﴾ الآية فإذا لم يكن ثمة من وسيلة
لكبح جماح القوة الاجتماعية المنفرقة أو الزائدة ، حتى تتوازن مع غيرها
كانت النتيجة دمارا للاجتماع .

إذاً يجب أن يكون فى روح الاجتماع ما يسيطر على تلك القوى
الاجتماعية المعتركة ويديرها فى سبيل التوازن حتى تستقر فى نظام — هو
العقل الاجتماعى — .

فلارتقاء فى التمدن يستلزم هذا التغيير فى الانظمة وتتميعها أو ابدالها
بانظمة أكثر موافقة للحياة المدنية الجديدة التى يتجه اليها المجتمع فى نموه
إذاً اعتراك القوات مفيد للاجتماع البشرى ولازم له (١)

(١) علم الاجتماع الآتق المذكور .

يقول اللورد (لوثيان) (١) سفير إنجلترا في الولايات المتحدة :
 ان الحرب ضرورة ورثتها الأمم القوية لتحديد علاقتها حيث فشل الاتفاق
 الودي لا تجد الأمم القوية مفرأ من الحرب للدفاع عن كيانهما واسترداد
 حقوقها فسواء حاولت هذه الأمم ان تعمل كل منها على انفراد أو فضلت
 التحالف أو الاتحاد الدولي تحت نظام خاص كعصبة الأمم فهذه الحقيقة
 لا تغيب .

ان قوة الأمم معناها الملجأ الاخير الذي تلجأ اليه ، إذا لم تفلح
 سياسة الاتفاقات الودية مع الأمم الاخرى . هي سياسة القوة أو الحرب
 ويترب على هذه السياسة ان الحكومة ترى نفسها مسوقة الى تضحية
 حقوق ابنائها واستقلالهم لزيادة قوتها واستعدادها للدفاع عن كيانهما كما
 هو ظاهر اليوم ، ومن النتائج المحققة لسياسة القوة والسيادة انتشار الفقر
 بين جمهور الشعب وازدياد عدد العمال العاطلين ، وانتشار الفساد واليأس
 بين السكان . وتعود هذه السياسة الى الحرب الاقتصادية بين الأمم
 حيث تحاول كل أمة ان ترعى مصالحها الاقتصادية بصرف النظر عن
 مصالح الأمم الاخرى ، فترفع الضرائب وتمنع الهجرة ويوقف تصريف
 رؤس الاموال . وهذه القيود والحوجز الاصطناعية من شأنها ان تزيد
 في محصول كل أمة ؛ فيضيع التوازن بين محصول الاطعمة والخامات
 والقوة الصناعية ، لا في هذه الأمم فحسب ولكن في العالم
 أجمع .

ويقول نابغة ألمانيا (لودندورف) (١) ان العامل الاساسي للكفاح هو حفظ العرق أو العنصر فالحروب الاستعمارية التي يثيرها الجشع والطمع ليست من الحروب الاعتصائية لأنها لا ترمي الى حفظ حياة الأمة . وان الحرب هي الشكل في الشكل وان السياسة خادمة لغايات الحرب .

ان أساس العلاقات بين الأمم هو الكفاح او الحرب وما السلم إلا أمر طارئ .

ان الحرب والسياسة كلاهما لحماية الشعب لكن الحرب هي اسمى تعبير « للارادة القومية » للحياة لذلك على السياسة ان تكون تابعة لادارة الحرب .

وقال الفون « كلاوزه فنج » الأستاذ الاعظم لفن الحرب في كتابه « الحرب » :

كلما عظم الدافع للحرب وقوى شملت الحرب وجود الأمة بكامله . وكما ازداد التوتر السابق للحرب شدة اقتربت الحرب من الهيئة المجردة واصبحت تستهدف القضاء على العدو بصورة أعظم واتفقت اغايات السياسية والحربية وظهرت الحرب بمظهر حربي أكثر من مظهرها بمظهر سياسي . أما من الجهة الاخرى فكما ضعف التوتر والعوامل قل الانجاء الطبيعي للعنصر الحربي وعظم الاختلاف الموجود بين الغايات السياسية والاهداف التي تنوخواها الحرب المثلى وبكلمة أخصر اتخذت الحرب مظهرًا سياسيًا .

(١) عن كتاب الأمة في الحرب .

وقد عرف هذا الأستاذ الأعظم الحرب بقوله : ان الحرب هي دوماً عمل اعتدائي تحاول بواسطته احدى الدول وضع دولة أخرى تحت سلطانها وعرفها « لودندورف » بقوله : الحرب هي اسمي تعبير « للارادة القومية للحياة » لذلك على السياسة أن تكون تابعة لادارة الحرب . وعرفها علماء قانون الدولي العام (١) :

الحرب حالة عداة مسلح بين دولتين فأكثر أو بين حكومات وما دامت الحرب قائمة فان الدول المشتبكة فيها تعد اعداء بعضها لبعض وتوقف بينهما كل العلاقات السياسية المألوفة ولا يبقى إلا مقارعة القوة بالقوة (٢) .

وحالة الحرب هي حالة قانونية يتولد عنها علاقات معينة مع الدول المحايدة التي لا تشترك في الحرب كما انها تنظم علاقات الدول المتحاربة على وجه خاص .

وأهمية التمييز بين حالة الحرب وبين مجرد استعمال القوة عظيمة فان حالة الحرب وحدها هي التي يتولد عنها واجبات الحياد ونحول المتحاربين حقوقاً تقيد حرية غيرهم .

وهذه الحقوق والواجبات مقررة في القانون الدولي ويعمل بها

(١) لأن حالة الحرب قد توجد بين جماعات المتحاربين الذين لم يعترف بهم كدولة .

(٢) عن كتاب القانون الدولي العام للأستاذ الكبير علي ماهر باشا رئيس الوزارة المصرية الحالية .

بصرف النظر عما اذا كانت أسباب الحرب مشروعة أو غير مشروعة .
وتكون الحرب مشروعة إذا أعلنت من سلطة عامة وفي سبيل تحقيق

غرض عام وان حالة الحرب قد توجد :

أولاً : بتوجيه دولة أعمالاً عدائية ضد دولة أخرى بقصد محاربتها
كما إذا سلطت دولة قوتها الحربية على دولة ضعيفة متاخمة لجفأة ومن غير
انذار لانتال بالحرب ما عجزت عن نيله بالوسائل الأخرى .

ثانياً : من عمل صريح من جانب الحكومة يصدر دالاً على أنها تعد
تصرف حكومة أخرى — مهما كان قصد هذه الأخيرة — وقد أوجد
بالفعل حالة الحرب وذلك كما فعلت الحكومة الأسبانية / ٢١ أبريل
سنة ١٨٩٨ حينما صرحت لوزير امريكا في مدريد أنها تعد قراراً للمؤتمر
الامريكي الذي أيد الرئيس « مكنلي » في انكار سيادة اسبانيا الشرعية
على (كوبا) وفي التهديد بالتدخل بالقوة المسلحة فيها مساوياً لاعلان
الحرب . وكما فعلت فرنسا في ١٥ نوفمبر سنة ١٩١٤ حينما أعلنت
قيام الحرب بينها وبين تركيا بسبب العمل العدائي الذي أتته الأسطول
التركي في ٢٩ أكتوبر سنة ١٩١٤ .

ثالثاً : إذا لم تعبأ دولة بانذار نهائي ابغ اليها وكن في هذا الانذار
تصريح بأن الحرب تبدأ إن لم تقم هذه الدولة في ميعاد محدد باجابة
طلبات معينة . أما ان هي لم تعتبر عدم اجابة الطلبات في الميعاد معنياً
لبداية حالة الحرب فان الانذار لا يعد إلا منبأ لسبب الحرب ومبرراً له
فقط . مثال ذلك ان المانيا أنذرت روسيا في ٣١ يوليو سنة ١٩١٤

بوجوب الشروع في تسريح جيوشها في ظرف اثني عشرة ساعة فلما لم تفعل أعلنت إليها ألمانيا إعلاناً جديداً بأن عدم التسريح قد أوجد حالة الحرب . وقد اندرت بريطانيا العظمى في ٤ أغسطس سنة ١٩١٤ للمانيا بأنها تلجأ الى القوة في دفع الاعتداء على حياد بلجيكا ان لم تصرح للمانيا قبل نصف الليل بتصريحاً مؤكداً بوقف انتهاكها لحرمة حياد بلجيكا فلما لم تنجب المانيا اعلانها بريطانيا العظمى بالحرب .

ومثال ذلك ما قام به الامام علي عليه السلام عندما أشار عليه أصحابه بالاستعداد للحرب بعد ارساله جبراً بن عبد الله البجلي الى معاوية (للمفاوضة بشأن أخذ البيعة) أجابهم : ان استعدادي لحرب أهل الشام وجبري عندهم اغلاق للشام ، وصرف اهله عن خير ان أرادوه ولكن قدوقت لجبر وقتاً لا يقيم بعده إلا مخدوعاً أو عاصياً . والزاني عندي مع الاناة فارودوا (١) ولا اكركه لكم الاعداد ولقد ضربت انف (٢) هذا الأمر وعينه وفلبت ظهره وبطنه فلم أر إلا القتال أو الكفر » .

ومن كلامه هذا يرى القارئ كيف ان أمير المؤمنين لم ينقطع أمه في مفاوضة معاوية وأهل الشام في أخذ البيعة له فاستعداده للحرب وجمعه الجيوش وسوقها لأرضهم اغلاق لآبواب السلم على أهل الشام وصرف لهم

(١) أي سيروا برفق .

(٢) مثل تقوله العرب في الاستقصاء في البحث والتأمل والفكر . وانما خص الانف والعين لأنها اظهر شيء في صورة الوجه وهما مستلفت النظر .

عن الخير ان كانوا يريدونه ولكن لا يكره الاعداد أي : ان يعد كل شخص لنفسه ما يحتاج اليه في الحرب من سلاح ومحوه ويفرغ نفسه مما يشغله عنها لو قامت حتى إذا دعي اليها لم يبطي في الاجابة ولم يجد ما يمنعه من اقتحامها .

ومثال ذلك ايضاً ما أوصى به الامام عمر بن الخطاب رضي الله عنه سعد ابن أبي وقاص بقوله : —

ثم لا تعاجلهم المناجزة ، ما لم يستكرهك قتال ؛ حتى تبصر عورة عدوك ومقاتله .

وكوصية الامام علي عليه السلام لعسكره قبل لقاء العدو بصفيين « لا تقاتلوهم حتى يبدؤكم ، فانكم — بحمد الله — على حجة ، وترككم إياهم حتى يبدؤكم حجة أخرى لكم عليهم »

وقد استمد خلفاء المسلمين هذه القاعدة (١) القانونية السامية من حديث الشرع الأعظم ﴿ص﴾ ومنه :

(وإذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم الى إحدى خصال ثلاث فابتعن ما أجابوك اليها فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم الى التحول من دارهم الى دار المهاجرين واعلمهم ان فعلوا ذلك كان لهم ما المهاجرين وان عليهم ما على المهاجرين فان ابوا أن يتحولوا منها فاخبرهم أنهم يكونون كأعراب المسلمين يجري عليهم حكم الله الذي يجري على المؤمنين ولا يكون

[١] هذه القاعدة قررها الاسلام في القرن السابع الميلادي ولم يتوصل اليها المشرعون في اوروبا إلا في القرن التاسع عشر — فتأمل —

لهم في النبي والغنيمة نصيب إلا أن يجاهدوا مع المسلمين فإن هم أبوا فأسألهم الجزية فإن أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم فإن أبوا فاستعن بالله وقاتلهم) ولما غزا سلمان الفارسي المشركين من أهل فارس قال : كفوا حتى أدعوهم كما كنت أستمع رسول الله (ص) يدعوهم فاتاهم فقال : انا ندعوكم الى الاسلام فان أسلتم فلكم مثل ما لنا وعليكم مثل ما علينا . وإن أبيتم فاعطونا الجزية . وإن أبيتم فقاتلناكم . فدعاهم كذلك ثلاثاً فأبوا عليه فقال للناس انهذوا انهدوا قتلهم .

رابعاً : وتوجد حالة الحرب باعلان حرب رسمي ترسله دولة الى أخرى يبين منه ان حالة السلام بينهما انتهت وحلت محلها حالة الحرب ، وليس الآن من نظام معين لاصدار مثل هذا الاعلان ولا من صيغة مخصوصة له فيمكن في مجرد بلاغ بسيط . ويقع اعلان الحرب قبل الشروع في أي عمل عدائي كما يتم بعد بدء الأعمال العدائية . فقد أعلنت اليابان الحرب على روسيا في ١٠ فبراير سنة ١٩٠٤ مع ان الاسطول الياباني كان قد بدأ أعماله العدائية في ٦ فبراير سنة ١٩٠٤ إذ أسر سفينة روسية واستمر في عدائه فاطاق التوريد على سفينة أخرى في ٨ فبراير ثم هجم الاميرال (توجو) هجمته المشهورة في ٩ فبراير التي قضى فيها على أهم وحدات الاسطول الروسي في الشرق الأقصى قبل اعلان الحرب رسمياً وأعلن المؤتمر الأمريكي في ٢٥ ابريل سنة ١٨٩٨ الحرب على أسبانيا بعد بدء الحرب بالفعل لذلك قرر في اعلانه أن بداية الحرب تعتبر من يوم ٢١ ابريل وقد غزت المانيا أراضي فرنسا في ٢ أغسطس

سنة ١٩١٤ تم أعلنت الحرب في اليوم التالي .

معاهدة لاهاي سنة ١٩٠٧ [١]

تنص المادة () من هذه المعاهدة بأنه لا يجوز بدء الأعمال العدائية قبل صدور تنبيه سابق صريح يصاغ بشكل اعلان حرب مسبب أو بشكل اذار نهائي يتضمن اعلان الحرب معاقباً على عدم تحقيق ما هو مطلوب من الشروط [٢]

وقد علق علي ماهر باشا على هذه المادة بقوله :

ان هذه المادة غير وافية بالغرض فان المفاجأة والغدر لا يمنعها اعلان حرب مسبب ولا اذار نهائي قصير الاجل الى آخره . . .

ويقول الفيلسوف (وُلف) [٣] في تبعة الحرب ومسؤوليتها :
ان الفائدة وحدها ليست سبباً مشروعاً للحرب ، وان بواث المنفعة قد

[١] القانون الدولي العام المار الذكر .

[٢] ان طريقة اعلان الحرب قبل بدء الأعمال العدائية بعثت بوجه عام من جديد في النصف الثاني من القرن التاسع عشر فان القائم بأعمال سفارة فرنسا في برلين سلم الوزارة الخارجية اعلاناً رسمياً بالحرب قبل بدء الحرب بين فرنسا وبروسيا وقد وقع مثل ذلك بين روسيا وتركيا سنة ١٨٧٧ ولسكن في القرن الثامن عشر كانت القاعدة بعكس هذا أي البدء بالأعمال العدائية قبل اعلان الحرب كما وقع بين النمسا وتركيا سنة ١٧٨٧ و ١٧٨٨ .

[٣] عن كتاب علم الدولة للاستاذ المحقق احمد وفيق .

يجوز أن تكون مدعة فقط للأسباب القانونية ، وهي أسباب إذا انعدمت فلا يمكن أن تكفي البواعث المصلحية لتدبير الحرب . فالحرب التي تعلن بلا سبب مشروع تكون حرباً ضد العدالة (١) وأما إذا لم تقم على مصلحة جدية فهي على نقيض الإنسانية . ومن الجائز معاملة من يضرهم نازها كعدو مشترك لجميع الأمم .

شريعة الحرب في الإسلام [٢]

ان القتال لم يكن أول رني ذهب اليه صاحب الشريعة الإسلامية فقد كان مأوراً في الابتداء بالصفح الجميل والاعراض عن المشركين ثم أمر بالدعاء الى سبيل ربه بالحكمة والموعظة الحسنة والمجادلة بالتي هي أحسن ومكث بضعة عشرة سنة ينذر بالدعوة بغير قتال صابراً على شدة أذى العرب بمكة واليهود بالمدينة . فكان يأتيه أصحابه بمكة ما بين مضروب ومشجوج فيقول لهم ﴿ص﴾ « اصبروا لأنني لم أوامر بالقتال » وأخيراً لما استقر أمر المسلمين في المدينة أمر بالقتال اذا كان البدء به من المشركين (فان قاتلوكم فاقتلوهم ، وان جنحوا للسلم فاجنح لها . أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا وان الله على نصرهم لقدير ، الذين

(١) كما أنهم انكسروا وفرنسا اليوم المانيا بمطالبتها ضم (الدانزغ) والممر في اراضي بولونيا وان مطالب المانيا بذلك لم تكن عادلة ولم تقم على مصلحة جدية .

[٢] عن كتاب الشريعة الدولي في الاسلام للأستاذ المدقق نجيب

الأرمنازي .

أخرجوا من ديارهم بغير حق إلا أن يقولوا ربنا الله ؛ ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لهدمت صوامع وبيع وصلوات ومساجد يذكر فيها اسم الله كثيراً ، ولينصرن الله من ينصره إن الله لقوي عزيز . الذين آمنوا مكثوا في الأرض أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر والله عاقبة الأمور) .

ثم اذن في القتال ولكن في غير الاشهر الحرم : (فاذا انسلخ الاشهر الحرم فاقتلوا المشركين) ثم أمر به وجوباً من غير تقييد بشرط ولا زمان (وقتلوه حتى لا تكون فتنة . فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم ، وقتلوه كفاه كما يقتلونكم كفاه) .

وفريضة الجهاد على نوعين : أحدهما فرض عين على كل من يقوى عليه بقدر طاقته وهو ما إذا كان النفير عاماً . وهجم العدو على بلدة من بلاد المسلمين فتخرج المرأة بدون إذن زوجها والعبد بدون إذن سيده والمديون والسكفيل حتى الولد لدفع العدوان والذود عن البيضة . وثانيها فرض على الكفاية إذا قام به البعض سقط عن الباقي لحصول المقصود من اعزاز الدين وكسر شوكة المشركين .

والجهاد يكون بغير حمل السلاح بالقول والبذل والعمل الصالح في سبيله . وإذا دخل المسلمون دار الحرب (١) فحاصروا مدينة أو حصناً دعوهم الى الاسلام فان أجابوا كفوا عن قتالهم وإذا امتنعوا دعوهم الى أداء الجزية فان بذلوها فلهم ما للمسلمين وعليهم ما على المسلمين فان أبوا

(١) عن الشرع الدولي في الاسلام .

ذلك لجأ المسلمون الى القتال .

ولا يجوز أن يقاتل من لم تبلغه الدعوة الى الاسلام إلا أن يدعو
فقد ثبت أن النبي ﷺ ما قاتل قومًا حتى دعاهم الى الاسلام (١)
وكان يقول في وصية أمراء الجيوش « ادعوا الى شهادة أن لا إله إلا الله
ولا أنهم بالدعوة يعلمون إنما تقتلهم عن الدين لا طمعًا في أموالهم وسبي
ذراريهم » .

فالجدد في الانذار ربما ينفع على أن أمير الجيش مخير في قتال هؤلاء
بفعل ما علم أنه الأصلح للمسلمين وانكأ لاعدائهم من قتالهم وانذارهم فقد
صح أن النبي ﷺ أغار على بني المصطلق وهم غادون .

فاذا بدأ الأمير بالقتال قبل الدعاء الى الاسلام والانذار بالحجة
وقتلهم غرة ويسأتا ضمن ديات نفوسهم وكانت على الأصح من مذهب
الشافعي كديات المسلمين وهذا مذهب الامامية الاثني عشرية ايضاً .
وقال ابو حنيفة : لا دية على قاتلهم ونفوسهم هدر وهو آثم بالقتال
قبل الدعوة لوجود النهي .

وقد مر فيما تقدم حكم حالة الحرب واعلانها في الاسلام كما جاء في
الحديث الشريف ووصايا الخلفاء الراشدين عليهم رضوان الله .

نحر بم الحرب

إذا نظرنا الى الآراء الاجتماعية المتقدمة وفي مقدمتها رأي ابن خلدون

(١) ان هذه القاعدة لم تأخذ بها الامم العربية إلا في القرن التاسع

نجد ان جميع المحاولات التي تبذل في سبيل تحريم الحرب بين الشعوب فاشلة وما هي إلا تدابير لا يراد بها عند أعظم المشرعين للشرائع الدولية إلا تخفيف الشرور الانسانية والأخذ بقاعدة « اهون الشرين » وعلى الرغم من شيوع المذهب القائل بتسوية ما يقوم من الخلاف بين الدول بالوسائط الودية أو بالطرق القضائية عند الامكان فإن الدوائر الدولية لا يزال يعول فيها على أن طريق التسوية الوحيد المعقول الذي يتفق مع الشرف (١) هو الحرب .

وهذا الرأي الذي لم يضعف مطلقاً يستند الى الواقع الذي يجب أن يكون محلاً للنظر والاعتبار . هذا الواقع المحسوس هو الذي تبني عليه الدول المستنيرة تصميماً لها وبياناً لها الحرية برأ وبحراً . وتستمر قواعد الحرب من الأصول الجوهرية في قواعد القانون الدولي ما دام موجوداً بين الدول من يرى الحرب هي الوسيلة الأخيرة لحل المنازعات .

والاحتجاج بالضرورات الحرية كثيراً ما كان الغرض منه التخلص من القيود الدولية الموضوعة لضبط النفس عن الأهواء والشهوات . ولكن الأسباب التي دوت بها الحرب العظمى في أنحاء العالم ربما تبعث الدول على التفكير في وضع قواعد للحرب تكون أكثر ملاءمة لخير الانسانية (٢) ولتخفيف هذه الويلات ومقارمتها بذل فقهاء القانون الدولي جهودهم

[١] القانون الدولي العام المار الذكر .

[٢] نفس القانون الدولي .

لفرض انماء التضامن الدولي وهو التزام الكف عن أي اعتداء يلحق بالتضامن أي أذى (١) ثم أنشأوا فكرة الواجبات الوضعية الدولية وبهذه الوساطة حاولوا تحقيق فكرة الجماعة المدنية الكبرى التي استخلصها « سباريس » بشكلها القانوني بعد أن كانت فكرة أدبية (٢) .

مبرء عصبة الأمم في الفقه الإسلامي :

ان الجهاد واجب عند أبي حنيفة على المسلمين إلا أنهم في سعة من ذلك حتى يحتاج إليهم وهذا مذهب الامامية من الشيعة أيضاً . وكان الثوري يقول : قتال المشركين ليس بفرض إلا أن يكون البداية منهم فيحذد يجب قتالهم دفعاً وذلك لقوله تعالى (فان قاتلوكم فاقتلوهم وقاتلوا المشركين كافة كما يقاتلونكم كافة) وهذا مذهب الامامية أيضاً وسندهم في ذلك الخبر المروي عن أمير المؤمنين (ع) حينما سئل عن المشركين أيدهم المسلمون بالقتال في الشهر الحرام ؟ : فقال (٣) إذا كان الشر كون يبدؤونهم باستحلاله ثم رأى المسلمون أنهم يظهر عليهم فيه وذلك قول الله عز وجل (الشهر الحرام بالشهر الحرام والحرمات قصاص) ويستدل معارضوهم في رأيهم بآيات وأحاديث أخرى .

وما يمكن من هذا الخلاف بين الأئمة (٤) فيما إذا كانت الحرب

(١) ولكن الحوادث الحاضرة في أوروبا قد ضربت هذه القاعدة

عرض الحائط .

(٢) عن علم الدولة . (٣) عن كتاب وسائل الشيعة .

(٤) عن الشرع الدولي في الاسلام .

تجوز ابتداءً أو لا تجوز فإنا ننظر إليه من وجهتين : الوجهة الاولى ان الذي يتأمل في المواضع التي ورد فيها القتال في القرآن يجد أن القتال لم يشرع إلا للدفاع عن النفس وحماية الدعوة من أن تقف الفتنة في سبيلها مع النهي الصريح عن الاعتداء والأمر بالمحاسبة في بعض الاحيان ، وأحسن ما يوضح ذلك ما جاء في سورة (الممتحنة) (لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم ان تبرؤم وتسقطوا اليهم ان الله يحب المقسطين . إنما ينهاكم الله عن الذين قاتلوكم في الدين وأخرجوكم من دياركم وظاهروا على اخراجكم أن تولوهم ومن يتولهم فأولئك هم الظالمون) .

والوجهة الثانية : ان الامام الثوري وسواه انكروا فريضة القتال ابتداءً وهم من كبار المجتهدين وأئمة الاسلام في عهده الاول . وهذا المذهب في حرب الدفاع من الامور التي نظرت فيها كثيراً كعصبة الأئم . وعقدت لأجلها المجمع والمؤتمرات فأخذت اليهود والمواثيق لتحريم حرب الاعتداء كما جاء في احداث القواعد الدولية (١) فكذلك وجد عند المسلمين قبل ألف سنة مثل الامام الثوري من يقول في تحريم حروب الاعتداء ومن المذاهب الاسلامية القائلة بذلك مذهب الامامية من الشيعة لقول أمير المؤمنين (ان الداعي باغي والباغي مصروع) ويستحب عندهم امساك اهل الحق عن الحرب حتى يبدأهم به أهل البغي) .

(١) غير ان هذه القواعد الدولية قد خرقها الدول الاوروبية في هذه

الايام وقد اصبحت حديث خرافة يا ام عمرو .

الصباح :

يرى علماء الاجتماع (١) ان في بعض الأحيان تشتد الاخطار فلا ينجو منها إلا القوي إذ يسابق غيره الى وسائل النجاة مثال ذلك : ان الجماعة يهلك فيها أولاً الضعفاء لمعزهم عن تحصيل رزقهم واذا اشتدت قليلاً كان الخطر عليهم أشد إذ يجبره الاقوياء على اختلاس أشياء الضعفاء واستلابهم إبل نهبهم عنوة واذا اشتدت كثيراً جعل الاقوياء يقتلون الضعفاء لكي يخلو مكان هؤلاء اوائك واذا اشتدت ايضاً بحيث لم يبق رزق حتى للأقوياء أكل الاقوياء الضعفاء والارجح ان اشتداد المجاعات هو سبب نشوء عادة أكل البشر لحوم البشر (٢)

النواميس قضت أن * لا يعيش الضعفاء

إن من كان ضعيفاً * أكلته الاقوياء

ويقولون : ان المناهضة تطف المناهضة كثيراً الى درجة تسكد أن تزول حتى تنتهي في التساهل أو التوافق أو المداراة بين من يكون بعد انتهاء المناهضة . القوي يقتل الضعيف والاقوياء إذا لم يؤألفوا رفاقهم بل بقوا خطراً عليهم تألب هؤلاء عليهم فالفرق الظافر يقتل الفرق الآخر أو يطرده وان تفوق فريق على فريق أرشدكم طول عهد النزاع الى التوافق والمسالمة وتساهل كل فريق مع الآخر في هذه الحالة تكون قوتا الجانبين متوازنتين ومع ذلك لا ينفك كل من الفريقين حيناً بعد حين

(١) عن علم الاجتماع لنقولاً الحداد .

(٢) كما وقع ذلك في الموصل في الحرب العظمى سنة ١٩١٦ م .

يتمتع قوة خصمه حتى إذا توسم منه ضمناً نازعه .
 فنرى مما تقدم أن تصادم القوات هو منشأ التساهل والعدالة والتلاقي
 عند مركز الحق . وليس منشأ التساهل والعدل ، « الحكم العقلي »
 في الحق والباطل وما وظيفة العقل في هذه الحالة إلا اقناع الشهوات والعواطف
 بأن استمرار النزاع يقضي الى هلاك الخصمين فمن الصواب لا بل من
 العدل ان يتفقا .

أما تعريف الصلح باصطلاح القانون الدولي (١) هو العقد الذي
 يجعل كل عمل عدائي يعقبه غير مشروع بصرف النظر عن جهل الفاعلين
 بأن القتال قد انتهى . فاذا وقعت افعال عدائية أدت الى نتائج في مصلحة
 أحد المتعاقدين وجب إعادة كل شيء لأصله ودفع التعويض عما لحق الآخر
 من الضرر الذي لا يمكن اصلاحه والصلح في مقدمة الوسائل الناجعة
 لوضع حد للقتال وفض النزاع إذا دبّت في المتحاربين الرغبة في الصلح .
 على أنه لا يعد من التعنت في شيء امتناع متحارب عن الدخول في مفاوضات
 قبل التأكد من اخلاص عدوه في الرغبة في الصلح أو في قبول أساس
 معين له ففي هذه الحالة تكون المفاوضات التمهيدية ضرورية . وهذه
 المفاوضات تكون للمصارحة في قواعد الصلح وفي الشروط التي تقترح
 بشأنه أو للمفاوضة الحرة من كل قيد أو لوضع قواعد وقتية يعمل بها مباشرة
 فتترب عقد الصلح عما تركت حالة العداء مستمرة من غير ضابط فيتفق
 على وقف القتال في الحال مثلاً وتعقد هدنة عامة تمهيداً للمفاوضات .

(١) عن القانون الدولي الآتف الذكر .

ومتى صرحت دولة متحاربة بصفة رسمية باستعدادها لقبول شروط صالح معينة عرضت عليها كان هذا دليلاً على أن الدول المتحاربة قد اتفقت على المسائل الجوهرية قبل عقد مقدمات الصلح وإذا ما فهمنا هذا علمنا سر وصية الامام عليه السلام لعامله الأشتر : « ولا تدفعن صلحاً دعاك اليه عدوك لله فيها رضا ، فان في الصلح دعة لجنودك ، وراحة من همومك ، وأمناً لبلادك . ولكن الحذر كل الحذر من عدوك بعد صلحه فان العدو ربما قارب ليتغفل فخذ بالحزم واتهم في ذلك حسن الظن » .

هذا وقد اشترط علماء القانون الدولي (١) في القرن العشرين العناية في المفاوضات التمهيدية التي يقوم عليها أساس المعاهدة فلا توضع في مقدمات الصلح عبارات يكون من شأنها أن تقيّد الحق في اتخاذ موقف خاص في مسألة لم يبت فيها نهائياً . والأعمال السابقة على مقدمات الصلح هي التي تسمى بالمفاوضات التمهيدية سواء كان التفاهم فيها بين المتحاربين حاصلًا بطريق التعاقد أم بمجرد قبول أساس عرض بانذار نهائي .

ومقدمات الصلح هي عبارة عن كل اتفاق وحتى يضع أساس معاهدة نهائية يراد عقدها ويمهد لنظام المفاوضات فيها . وهذه الاتفاقات التمهيدية ليست مفيدة فقط بل هي تكاد تكون ضرورية لتعجيل بهاية الحرب وان الفائدة من التمهيد بمقدمات الصلح متوقفة على العناية التي تبذل في تحريرها وإلا كانت عقبة في سبيل الصلح بدلا من أن تكون عوناً على بلوغ الشروط المرغوبة فيه وذلك لأن من يتعاقد بمثل هذا الاتفاق التمهيدي يلتزم به فلا

يملك ان يفرض على خصمه شروطاً اقصى مما جاء فيه . فتقتصر أحد المتعاقدين في تدوين أية ميزة جوهرية عند الاتفاق على اساس يمنعه في الغالب من الحصول عليها بعد . إلا إذا قدم توضيحاً خاصة في مقابلها أو كان خصمه لا يجد في التنازل عنها ضرراً بمصلحه . وإذا لوحظ ان من حق المتحارب ان يمتنع عن المفاوضة في موضوعات غير منصوص عنها في الاتفاق التمييزي ما لم تكن من المسائل الأصلية في الصلح والتي لا تخلو منها معاهدة توضع لانهاء الحرب يقدر الانسان حينئذ أهمية العناية بالتحريير من اول الأمر .

ولأجله من المناسب في المعاهدات الدولية المهمة ان تتضمن نصاً يحيل فض الخلاف في التفسير أو في التطبيق على محكمة تحكيم خاصة . على أنه انقاء للخلاف في التفسير يجب العناية في تحرير الشروط التي يتفق عليها فلا تستعمل فيها الا العبارات البسيطة التي لا تحتمل التأويل . ويجب التزام الضبط في البيان والصرحة التامة في الشروط والاحكام فلا يعدل عنها لاختفاء طبيعة امتياز ممنوح أو للمحافظة على كرامة الممانح وظاهرانه غير مسموح بحال ان تدون في المعاهدة عبارات مبهمه لاقتناص رضا أحد الفريقين في غير اتفاق يقصد إثارة الجدل بعد (١) .

ومن قواعد القانون الدولي العامة هي انه اذا لم ينص في معاهدة الصلح على امر ما بقي على حاله التي هو عليها وهذا ما يبين بوضوح أهمية الضبط في تحرير المعاهدة النهائية .

هذا ما توصل اليه علماء حقوق الدول في هذا العصر واليك ما قاله علي بن أبي طالب عليه السلام لعامله حين ولاه مصر في هذا الباب :

« ولا تعقد عقداً تجوز فيه العيال ، ولا تعملن على الحن القول بعد التأكد والتوثقة » فترى ان هذه الجملة قد تضمنت القواعد الحقوقية الدوائية المتقدمة بكل دقة ووضوح ومن آثار الصلح انقضاء الحرب وأسباب قطع العلاقات السياسية فيهي السبيل الى اعادة علاقات الصداقة بين المتحاربين والدول لا تتأخر عادة في اعادتها . والقضاء على حالة الحرب يقضي على أسباب وقف ما بين المتحاربين السابقين من الاتفاقات والعقود التي لم تلغها الحرب فتصبح نافذة المفعول وتزيل جميع العوائق بين المملكتين ويترتب على ذلك ايضاً انجلاء القوات العسكرية عن البلاد التي احتفظت بها الدولة صاحبة السيادة عليها وبالجملة فان الرجوع الى حالة السلام يجعل جميع الاعمال التي كانت تبررها الحرب غير مشروعة .

ومن مبادئ القانون الدولي العام هو تنفيذ المعاهدات الواجبة التنفيذ فان القواعد الدولية تقضي بأن المعاهدات التي تبادل المتعاهدون التصديق عليها تنتج أثرها القانوني بين الدول من يوم التوقيع عليها فتمسري أحكامها على ما سبق من الحوادث وتنفذ المعاهدات بروح الاخلاص والولاء (١) .

ومن المبادئ المقررة ان المعاهدات التي عقدت وفقاً للدستور يجب تنفيذها في البلاد باعتبار كونها تشغل الذمة العامة للدولة وهي تعد قانوناً سامياً في البلاد فيجب على القضاة رعايتها ما دامت لم تنقضها سلطة مختصة

(١) نفس المرجع .

وقد ذهبت المحكمة العليا في الولايات المتحدة الى تبرير قاعدة ان المعاهدات التي عقدت وصدق عليها وفق الدستور تنسخ ما يخالفها من القوانين المحلية وبعد أن نوهنا عن المبادئ والقواعد الحقوقية الدولية التي وضعها فقهاء القرن العشرين بشأن تنفيذ المعاهدات نشير الى ما قرره بهذا الخصوص أمير المؤمنين، علي عليه السلام في عهده الذي بين ايدينا :

« ولا يدعونك ضيق أمر لزمك فيه عهد الله الى طالب انفساخه ، بغير الحق فان صبرك على ضيق أمر ترجو انفراجه وفضل عاقبته خير من غدر تخاف تبعته وان تحيط بك من الله طلبة لا تستقيل فيها دنياك ولا آخرتك » .

وقال عليه السلام : لولا كراهية الغدر لسكنت من أدهى الناس الا ان لكل غدرة فجرة ولكل فجرة كفر الا وان الغدر والفجور والحيانة في النار .

ومن المبادئ والقواعد الحقوقية الدولية في عصرنا الحاضر هو تفسير المعاهدات فأساس التفسير (١) هو تبين معنى العبارات العام لا معناها عند الطرفين لأن الغرض تفسير العقد ومقاصد الطرفين لا تفسير ما أراده أحدهما والكلمة العادية تنفسر بمعناها العادي والفنية تؤخذ بمعناها الفني والعبارات المبهمة أو المشكوك فيها تنفسر بما يجعل احكام المعاهدة متوافقة لا متناقضة ومن المهم الرجوع الى تصريحات المفوضين عند نهاية المفاوضات أو عند تبادل التصديقات فانها تدل على ما فهمه الخصوم من معنى العبارات

التي سطرت ويلاحظ في التفسير أيضاً أن لا يجعل من اغراض الطرفين مخالفة قواعد الأدب الدولي أو دواعي الاعتدال ولا تسهيل ارتكاب غش أو حماية بل يفرض عند التفسير حسن النية ومحو الغاية ومما ينير الطريق لتبين مقاصد الطرفين ما جربا عليه في تنفيذ عقد الاتفاق .

ومن مبادئ هذا العلم في القرن العشرين فسخ ونقض المعاهدات إذ لا يجوز الخلط بين حق الدولة قانوناً في نقض معاهدة وبين قدرتها على القضاء عليها بالقوة (١) لأن استعمال الحق كما وجد لا يبرر شكوى أحد بخلاف استعمال القوة فإنه لا يعد مشروعاً إلا إذا كان واقعاً في حدود حق .

والتأون الدولي يقرر ان المعاهدات (انما تعقد لتحترم) لأنه ان سمح للدولة أن تتخلص من عهودها متى أرادت لما بقي شيء ثابت في الحياة الدولية فاستخدام القوة في الاخلال بالنزاهة دولي لا يفيد المعتدى في التخلص من تعهده في نظر ائتامن الدولي (٢) .

والآن تأمل ما يقوله الامام علي كرم الله وجهه لعامله في هذا السبيل قبل ١٣١٨ عاماً :

(وان عقدت بينك وبين عدوك عقدة ، أو ألبسته منك ذمة ، فخط عهدك بالوفاء ، وارغ ذمتك بالأمانة ، واجعل نفسك جنة دون ما اعطيت فإنه ليس من فرائض الله شيء ، الناس أشد عليه اجتماع مع تفرق أهوائهم وتشتت آرائهم من تعظيم الوفاء بالعهود وقد لزم ذلك

المشركون فيما بينهم دون المسلمين ، لما استولوا من عواقب الغدر ، فلا
تغدرن بدميتك ، ولا تخسني بعهدك ، ولا تختلن عدوك ، فانه لا يجترى
على الله إلا جاهل شقي وقد جعل الله عهده وذمته أمناً أفضاه بين العباد
برحمته ، وحرية يسكنون الى منعمته ويستفيضون الى جواره فلا ادغال ولا
مدالسة ولا خداع فيه .

قواعد السلم في الاسلام [١]

ذهب جمهور الفقهاء الذين عاشوا في أيام الفتح الاسلامي الى أن حالة
الحرب هي القاعدة عند المسلمين وان السلم ليست إلا هدنة يستعد بها
لاستئناف القتال وخوض غمراته من ذلك ما جاء عن أبي حنيفة أنه لا
ينبغي موادة أهل الشرك اذا كان بالمسلمين عليهم قوة لأن فيه ترك القتال
المأمور به قال تعالى : ﴿ ولا تمنوا ولا تحزنوا وأنتم الاعلنون إن كنتم
مؤمنين ﴾ وان لم يكن بالمسلمين قوة عليهم فلا بأس بالموادة لأن الموادة
خير للمسلمين وقد قال تعالى : ﴿ وان جنحوا للسلم فاجنح لها ﴾ لأن
هذا من تدبير القتال واستدل على جواز الموادة بمباشرة رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم ذلك والمسلمين الى يومنا هذا . وعلاوة على ما
هو معروف مشهور من هدنة الحديبية فقد وادع النبي ﴿ ص ﴾ منذ قدمه
المدينة اليهود كما جاء في حديث محمد بن كعب القرظي : لما قدم رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم المدينة وادعته اليهود كلها وكتب بينه وبينها كتاباً

[١] نقبس هذا الفصل وما بعده عن كتاب شرع الدولي في الاسلام

بزيادات لم يثقلها مؤلف الكتاب .

والحق كل قوم حلفاء هم ؛ وكان فيما شرط عليهم أن لا يظاهروا عليه
عدوآ ؛ ثم لما قدم المدينة بعد وقعة بدر بغت اليهود وقطعت ما كان
بينها وبين رسول الله من العهد .

ومع ما ورد مثل هذه الاخبار العامة ونزول آية مطلقة مثل قوله تعالى
﴿ فان جنحوا للسلم فاجنح لها ﴾ ونزول غيرها في الذين اعتزلوا التفتن
ولم يقاتلوا المسلمين مثل قوله : ﴿ فان اعتزلوكم فلم يقاتلوكم وألقوا اليكم
السلم فاجعل الله لكم عليهم سبيلا ﴾ فاللقباء مجمعون على تنبيذ الموادة برؤية
مصلحة المسلمين وتحديد ما يقدر ما استطاعوا ولا يتركون للامام الخيار
في شأنها (١) الا على ان لا يخرج عن حكم الله ، فلا يجوز ترك القتال
مع أهل الحرب إلا ان يكون خيراً للاسلام واهله وحينئذ تكون الموادة
جهاداً معنى . لأن المتصود وهو دفع الشر حاصل بها . ولا بأس بموادة
المرتدين الذين غلبوا على دارهم لأنه لا قوة للمسلمين على قتالهم فمكثت
الموادة خيراً لهم ولكن يكره اخذ الجمل منهم على الموادة بخلاف أهل
الحرب . واذا اراد قوم من هؤلاء موادة المسلمين سنين معلومة على أن
يؤدوا اليهم الخراج كل سنة شيئاً معلوماً ولا تجري احكام الاسلام في
بلادهم لم يفعل ذلك — على ما جاء في المبسوط — إلا أن يكون فيه
خير للمسلمين لانهم بهذه الموادة لا يلتزمون احكام الاسلام ولا يخرجون
من أن يكونوا أهل حرب .

[١] باستثناء الامامية الاثنى عشرية فهم يرون الامام العادل غير متيد

فيما يراه من صالح المسلمين .

وقد استدلل بعض الفقهاء بقوله تعالى : ﴿ فسيحوا في الأرض أربعة أشهر ﴾ أنه إذا لم تدع إلى عصر المهادنة ضرورة لم يجوز أن يهادنهم ويجوز أن يوادعهم أربعة أشهر فما دون ولا يزيد عليها وذلك عند قوة المسلمين وأمنهم على أن النبي (ص) وادع أهل مكة عام الحديبية على أن يضع الحرب بينهم وبينه عشر سنين . ولا يقتصر الحكم على المدة المروية عند الحنفية كما ورد في فتح القدير . لتعدى المعنى إلى ما زاد عليها (مما قد يكون فيه مصلحة المسلمين) ويشترط الماوردي في كتاب (الاحكام السلطانية) الذي وضعه على مذهب الامام الشافعي ؛ ان لا يجاوز أكثرها عشر سنين ، فان هادنهم أكثر منها بطلت الهدنة . وذلك استناداً على المدة المروية في صالح الحديبية .

واذا حاصر العدو المسلمين فأبى موادعتهم الا أن يؤدوا اليهم شيئاً معلوماً كل سنة فلا ينبغي للامام أن يجيبهم إلى ذلك لما فيه من الدنية والذلة الا عند تحقق الضرورة . وهو ان يخاف المسلمون الهلاك على انفسهم وقد جاء في الحديث : « اجعل مالك دون نفسك ونفسك دون دينك » فاذا رأى الامام ان ذلك خيراً لهم فحينئذ لا بأس أن يفعله لما روى في غزوة الخندق ان الرسول (ص) بعث إلى عيينة بن حصن وطلب منه بأن يرجع ومن معه على ان يعطيه كل سنة ثلث ثمار المدينة فأبى الا النصف ، فلما حضر رسله ليكتبوا الصلح بين يدي رسول الله (ص) قام سيدا الانصار سعد بن معاذ وسعد بن عباد رضي الله عنهما وقالوا يا رسول الله ان كان هذا عن وحي فامض لما أمرت به وان كان رؤياً

رأيتها فقد كنا نحن وهم في الجاهلية ، لم يكن لنا ولا لهم دين فكنا نوا
لا يطعمون في ثمار المدينة ، الا بشراء أو قرى ، فاذا اعزنا الله بالدين
وبعث فينا رسوله نعطيهم الدنية ! ، لا نعطيهم الا السيف ، فقال (ص)
اني رأيت العرب رمتكم عن قوس واحدة ، فاحببت ان اصرفهم عنكم
فاذا أبيتم ذلك فانتم واولئك اذهبوا فلا نعطيكم الا السيف ، فقد مال
رسول الله الى الصلح في الابتداء . لما احس الضعف بالمسلمين وحين
رأى القوة فيهم امتنع من ذلك . وكان يعطي المؤلفة قلوبهم من الصدقة
لدفع ضررهم عن المسلمين ، فانهم لو ظهروا على المسلمين اخذوا جميع
الأموال وسبوا الذراري ، فدفع بعض المال ليسلم المسلمون في ذرايعهم
وسائر أموالهم أهون وانفع .

وان وجد الامام الحريص على سلامة المسلمين ودفع الاخطار التي
تهددهم من ضرورة المعاقدة على سلم دائم لم يجز له عند الفقهاء ان يفعل لأنه
الغاء لفريضة الجهاد (١) وكل موادة يعاقدها عليها يستطيع نقضها اذا راعى
القواعد . ولكن مع ذلك فقد رأينا سلاطين العثمانيين يعاهدون الدول
على السلم الدائم ، كذلك فعلوا في معاهدتي قينارجة سنة ١٧١٤ وبخارست
سنة ١٨١٢ مع روسية وفي معاهدة باريس سنة ١٨٠٢ مع فرنسا .

وقد ذهب فقهاء الامامية الاثنى عشرية الى انه يجوز للامام العادل
الحريص على مصلحة المسلمين العامة أن يعقد مثل هذه المعاهدات في سبيل
السلم الدائم ولا يجوز ذلك غيره .

(١) بخلاف مذهب الامامية من الشيعة .

هذه خلاصة قواعد السلم في الاسلام ومن أراد التوسع فليرجع الى
دراسة آراء الفقهاء المدونة في الموسوعات الفقهية .

المعاهدات في الاسلام :

لم يجتمع الناس على تعظيم شيء اجتماعهم على تعظيم الوفاء بالعهود
والمواثيق فاخذوا به انفسهم في كل جيل وقبيل وقد اعتنى الدين الاسلامي
كذلك أشد عناية في امرها فوردت في تأييدها الآيات والأحاديث الجمة
وقد اسلفنا ذكر بعض منها ونحن نذكر الآن ما جاء من النصوص المؤكدة
في الكتاب العزيز فقال : « وأوفوا بعهدهم الله إذا عاهدتم ولا تقضوا
الايمان بعد توحيدها وقد جعلتم الله عليكم كفيلا . ولا تكونوا كآتي
نقضت عريضا من بعد قوة انكاثا تتخذون ايمانكم دخلا بينكم ان تكون
أمة أربى من أمة (١) » . وقوله تعالى : « إلا الذين عاهدتم من
المشركين ثم لم ينقصوكم شيئا ولم يظاهروا عليكم أحدا فأتوا اليهم بعهدهم
الى مدتهم ان الله يحب المتقين » (٢) وقوله تعالى : « إلا الذين يصلون
الى قوم يبتغون وينهم ميثاق واستنصروكم في الدين فاعلمكم النصر إلا على
قوم يبتغون وينهم ميثاق » .

وبحسن بنا أن تشامل هاتين الآيتين الأخيرتين فلاولى تنص على
وجوب احترام أرض ذوي الميثاق وأنها تحمي الواصل اليها والثانية تجعل
حق الميثاق فوق كل حق وتمنع نصر المستغنيين من الاخوان في الدين .
وعهود المسلمين التي أعطاهم الرسول والخلفاء موجزة اي إنجاز فهي تقتصر

على الكلمة التي ينبغي ان يقال في سطرين أو ثلاثة ، وهذه العهود تمثل لنا النفس العربية في تلك الأيام في بعدها عن الفضول والزوائد وبساطة كل شيء فيها . والصفة الثمانية لها انها كانت مع شمولها للفرقيين المتعافدين تكاد تظهر بانها معطاة من جانب واحد ولأجل توثيقها وتوكيدها تضاف في ذيلها أسماء الاعلام الذين حضروا وكان المسلمون وسواهم في الأيام الخالية يحلفون الايمان لتثبت العهود . يأخذون الرهائن . وقد كره صاحب السير الكبير ان يعطي المسلمون رهائن بدون تحقق الضرورة لان المشركين لا يؤمنون على رجال المسلمين وان كانوا يعطون رهناً مثل ذلك من رجالهم . ولا يجوز للمسلمين ان يقتلوا ما في ايديهم من الرهائن إذا نقض اصحاب العهد وقد نقض الروم عهدهم في زمن معاوية وفي يده رهائن فامتنع المسلمون جميعاً من قتلهم وخلوا سيبلهم . وقالوا « وفاء بغدر خير من غدر بغدر » وقال النبي (ص) « أدّ الأمانة لمن أئتمنتك ولا تخن من خانك » فإذا لم يجوز قتل الرهائن لم يجوز اطلاقهم مالم يحاربهم فإذا حاربهم وجب اطلاق رهائنهم ثم ينظر فيهم فان كانوا رجالاً وجب ابلاغهم مأمنهم وان كانوا ذراري نساء واطفالاً وجب ايصالهم الى أهليهم لانهم اتباع لا ينفردون بأنفسهم (١) .

ومن اول الاعمال - الاعمال التي عملها الرسول الاعظم عليه السلام - أن كتب كتاباً بين المهاجرين والانصار ودعا فيه اليهود وعاهدهم وأقرهم على دينهم واموالهم واشترط عليهم واشترط لهم وقد جاء فيه :

(وان من تبعنا من يهود فان له النصر والأسوة غير مظلومين ولا متناصر عليهم) وفيه : (وان اليهود يتفقون مع المؤمنين ما داموا محاربين وان يهود بني عوف أمة مع المؤمنين . لليهود دينهم والمسلمين دينهم مواليهم وأنفسهم إلا من ظلم فإنه لا يوتغ (١) إلا نفسه وأهل بيته) وهكذا قال عن غير يهود بني عوف وفيه : (وان على اليهود نفقتهم وعلى المسلمين نفقتهم وان بينهم النصر على من حارب أهل هذه الصحيفة وان الجار كالنفس غير مضار ولا آثم ، وأنه لا تجار حرمه إلا باذن أهلها ، وأنه ما كان بين أهل هذه الصحيفة من حدث أو اشتجار يخاف فساد فأن مرده الى الله عز وجل والى محمد رسول الله [ص] ، وان الله على نقي ما في هذه الصحيفة وأبره وأنه لا تجار قريش ولا من نصرها ، وان بينهم النصر على من دهم يثرب ، واذا دعوا الى صلح يصالحونه ويلبسونه فانهم يصالحونه ويلبسونه (٢) .

وجرى صلح الحديبية في السنة السادسة من الهجرة نحو ٦٢٨ م وكان النبي واصحابه خرجوا يريدون دخول مكة معتمرين ولا يريدون حرباً فساروا حتى اذا كانوا بالثنية التي يهبط منها على قريش جاءهم بديل ابن ورقاء الخزاعي في نفر من قومه خزاعة وكانوا عيبة نصح رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من أهل تهامة فقال : اني تركت كعب بن لؤي

(١) أي لا يهلك [ووقع يوتغ وتعا] أثم وهلك في الدين والدنيا .
واوتغ دينه بالآثم أي افسده . .

(٢) تاريخ الامم الاسلامية للخضري ج ٢ ص ١٤٢ — ١٤٣

وعامر بن لؤي نزّلوا اعداد مياه الحديدية معهم العوذ المطافيل وهم مقاتلوك
 وصادوك عن البيت فقال رسول الله [ص] (إنا لم نجئ لقتال أحد
 ولكن جئنا معتمرين وإن قريشاً قد نهكتهم الحرب وأضرّت بهم فإن
 شاؤا ماددّتهم مدة ويخلّوا بيني وبين الناس ، فإن شاؤا أن يدخلوا فيما
 دخل فيه الناس فعلوا ، وإلا فقد جئوا ؛ وإن هم أبوا فوالذي نفسي بيده
 لأقاتنهم على أمري هذا حتى تنفرد سألقتي وينفذن الله أمره) فقال
 بديل سأبلغهم ما تقول فانطلق حتى أتى قريشاً فقال إنا قد جئناكم من عند
 هذا الرجل وقد سمعناه يقول قولاً فإن شئتم أن نعرضه عليكم فعلنا . . .
 فخذتهم بما قال النبي (ص) ثم جرت الرسل بين الفريقين وأراد المسلمون
 مناجزة القوم وبايعوا النبي ببيعة الرضوان تحت الشجرة وبنت
 قريش بعد ذلك سهيل بن عمرو العامري وقالوا له أيت محمداً فصالحه ولا
 يكن في صالحه إلا أن يرجع عنا عامه هذا ؛ فوالله لا نتحدث العرب عنا
 أنه دخلها علينا عنوة أبداً . فأتى سهيل بن عمر العامري الرسول وتكلّم
 معه في أمر الصالح واتفقا على أن الرسول يرجع من عامه فلا يدخل مكة
 وإذا كان العام القابل دخلها المسلمون فأقاموا بها ثلاثاً معهم سلاح الرّاكب ،
 السيوف في القرب بعد أن تخرج منها قريش ، ووضعت الحرب بين
 الطرفين عشر سنين يأمن فيها الناس ويكف بعضهم عن بعض . وإن
 لا اغلال ولا اسلال . ومن أتى محمداً من قريش من غير إذن وليه رده
 عليه ومن جاء مع محمد لم يردوه عليه . وقال الرسول لما كتب هذه
 واستكثرها للمسلمون : (نعم انه من ذهب منا إليهم فأبعده الله ومن

جاءنا منهم سيجعل الله فرجاً ومخرجاً . ومن أحب أن يدخل في عقد قريش وعهدهم دخل فيه) .

ثم دعا النبي عالياً ليكتب الكتاب بذلك فألقى عليه : بسم الله الرحمن الرحيم فقال سهيل بن عمرو اكتب : باسمك اللهم فاجاب الرسول اليها . ثم أملى هذا ما قاضى عليه رسول الله . فقال سهيل والله لو كنا نعلم أنك رسول الله . . . ما صدناك عن البيت ولا قاتلاك ولكن اكتب اسمك واسم أبيك فقال عليه السلام اكتب : هذا ما صالح عليه محمد بن عبد الله سهيل بن عمرو . ولما كتب الصحيفة دخلت خزنة في عهد رسول الله ودخلت بنو بكر في عهد قريش . .

وهذا نص كتاب معاهدة الحديبية :

« باسمك اللهم . هذا ما صالح عليه محمد بن عبد المطلب ابن عمرو العامري ، على أن تخلي قريش بيننا وبين البيت تطوف به في العام المقبل وان من جاءنا منهم رددناه وان كان مسلماً . ومن جاء قريشاً ممن اتبعنا لا يرد الينا وان من دخل في عقد محمد وعهده دخل . ومن دخل في عقد قريش وعهدها دخل » .

وبينا الكتاب يكتب إذ جاء أبو جندل بن سهيل بن عمرو ورسف في قيوده وقد خرج من أسفل مكة حتى رمى نفسه بين أظهر المسلمين . فقال سهيل هذا يا محمد أول ما أقاضيك عليه ، وأخذ بتليب ابنه . وأبو جندل ينادي يا معشر المسلمين أورد إلى المشركين يفتنوني في ديني . فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يا أبا جندل قد لجت القضية بيننا

وبينهم ولا يصلح لنا العذر .

ودخل المسلمين أمر عظيم من هذا الصلح وظن بعضهم ان شروطه لا تليق بهم حتى ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال : يا رسول الله ألت برسول الله ؟ قال : بلى قال : أولسنا بالمسلمين ؟ قال : بلى . قال : أوليسوا بالمشركين ؟ قال : بلى . قال فعلام نعطي الدنية في ديننا قال : أنا عبد الله ورسوله ان أخالف أمره ولن يضيعني ثم نزلت سورة الفتح اتي سمعت هذه الحادثة فتعجبنا .

ولما دخل المسلمون مكة من عام قابل على نحو ما اشترطوه قالت قريش لعلي هذا آخر يوم من شروط صاحبك فأمره فليخرج فقال الرسول نعم فخرج . و اراد ان يؤدب لقريش مأدبة فلم يجيبوا اليها .

وبقيت الهدنة بين الفريقين الى ان وقعت بين كعب وبين بني بكر حرب فامدت قريش بكرأ بسلاح وطعام وظللت عليهم حتى ظهرها على بني كعب وقتلوا منهم وكان ذلك نقضاً للعهد . وحاول ابوسفيان ان يجدد الحلف ويصلح بين الناس فلم يجب النبي لبني كعب ثم سار الى مكة وفتحها . وقد جرت في مفاوضات هذه الهدنة امور تدلنا على مقدار ما كان عند هؤلاء القوم من شدة الحذر اذا أرادوا أن يعقدوا عهداً سياسياً . فقد استعملوا مثل ساسة اليوم التأجيل والأخذ والرد . وعملوا على أن يجتنبوا في العقد كل ما من شأنه ان يخلق سابقة أو أن يكون حجة تفضيل لفريق على فريق . وقد تسامح النبي كثيراً في وضع صيغة العهد ولما كان هو الذي كان في الحقيقة الفاز على خصومه ففي هذا العهد اعترفت قريش

المتكبرة بان ذلك الشريد المهاجر أصبح رئيس جماعة وعظيم ملة . وتيسر
للمسلمين ان ينصرفوا لدعوة الناس الى دينهم وتمكين ساططهم واعلاء
كلمتهم . وفي ذلك العهد الذي عملت قريش ما أدى الى نقضه . وضمت
القواعد لدخول مكة ومهدت السبيل لفتحها .

والمعاهدات الاولى التي عقدها المسلمون كانت مع الروم وقد عاقدهم
ملوك بني أمية بادى الرأي اضطراباً لسبب انتفاض الخارحين عليهم
والمنازعين لهم . فكانوا يريدون أن يأمنوا جانب الروم حتى يتخلصوا من
عدوهم الداخلي . وقد بذل معاوية وعبد الملك مالاً للقيامرة لدفع هجومهم .
أما المعاهدات التي عقدت بين الروم والعباسيين فكانت على قسمين :
قسم منها لتقرير هدنة بين الفريقين وكان الروم يبذلون المال أحياناً لتحصيل
هذه الهدنة وقد جرى ذلك في زمن الأوائل من الخلفاء العباسيين وأما
القسم الثاني من المعاهدات فقد كان للمفسادة وفك الأسرى . وهذا مما
كان يهم المسلمين والنصارى في تلك الأيام فيجمع الفريقان الأموال لتحرير
الرقاب من ذل الأسار ويحتفلون في أيام المفسادة احتفالات لا نظير لها
باجتماع العدد الوفير من الناس على أحسن ما يكون من شارة ومن زينة
وهذا العمل الانساني في ارجاع الأسرى كان كذلك عملاً تجارياً فان
الفريق الذي في يده عدد كبير من الأسرى كان يستفيد أموالاً عظيمة
من الفسدي .

وقد جرت مفسادة عظيمة في زمن هارون الرشيد سنة ١٨٩ هجرية
وقد سبقتها معاهدة وقعها القاسم بن هارون ومندوبو قفقور الأول . ثم

كانت عقود المفاداة تتعاقب بين الخلفاء والقيصرة . ولما كانت حروب
تقفور القفاسي وسيف الدولة كثر عدد الأسرى من المسلمين فدعا الناس
سيف الدولة ليجمعوا الأموال والصدقات لفك العتاة فاجتمع مال كثير (١)
وكان الأمر كذلك بين نصارى أوروبا وعرب أسبانيا وأفريقيا
فالفرقان كانا يعنيان أشد عناية في فك الأسرى وحضر الناس على جمع
الأموال للقيام بهذا العمل الصالح .

وبعد أن تعاقبت الأجيال على الملك الاسلامي واستقرت العلاقات
الحربية والسلمية بينه وبين دول أوروبا على أسس ثابتة ولا سيما بعد الحروب
الصليبية وتشابك المصالح والتاجر . اخذ المؤلفون يضعون القواعد لسن
العهود وكتابتها . وقد خص القلقشندي في كتابه (صبح الاعشى) ثلاثة
ابواب في الهدن وعقود الصلح والفسوخ الواردة عليها وذكر منها عدة
أمثلة . وبين الأصول والشروط التي يعتمد عليها في وضعها وما يتفقان به
وما يختلفان فيه . وما يلزم الكاتب في تحرير اوضاعها وترتيب قوانينها
واحكام معاقبتها . وكيف تكون الهدن بين أهل الاسلام وأهل الاديان
الأخرى وعقود الصلح بين ملوك المسلمين وان كل متعاقد يأخذ نسخة
ويوضع التاريخ الهجرى وسواه على العقود التي تكون من جانب واحد
واكثر . كما ان من المفاسدة ما يكون من جانب واحد أو ما يكون من
الجانبين جميعاً .

[١] انظر في كتاب التنبية والاشراف للمسعودي تفاصيل ماجرى من
عقود المفاداة .

والذي يتأمل هذه القواعد الموضوعة للهدن وعقود الصالح والفسوخ يجد تشابهاً يذكّر بها وبين ما يوضع في هذه الايام مثلاً في الكتب التي تؤلف عن المعاهدات وأساليب وضعها وإثباتها وإبرامها ونقضها . وفي الأمثلة من المعاهدات التي يذكّر بها القلقشندي يجد المتأمل تفصيلاً لكل شيء يمكن حدونه بين المتعاقدين ورعاياهما مما يخص الشرائع الخاصة والعامة . غير ان هذه العقود حافلة بالمبالغات التي أصبحت سنة في مذنبات المسلمين بعد ان كادت في صدر الاسلام تكون من جوامع الكلم .

وقد وضع (دولاماترى) كتاباً ضخماً عن العهود والعقود التي جرت بين الدول الاسلامية في افريقيا والدول الاوربية منذ القرن الحادي عشر وهو يقول لنا في هذا الكتاب الواسع : ان العقود والعهود والمهج السلطانية لم تكن إلا صيغة خاصة لابرام المعاهدات التجارية . فهي تحوي قبل كل شيء الضمانات الكافلة لحماية اشخاص النصارى واموالهم وما بمقابلها من الواجبات التي تتعين على النصارى أو دولهم بمقابل الحقوق المعطاة لهم مع العناية بالنص على الغناء القرصان . وكانت العهود في الغالب والتي عقدت في القرن الثامن عشر تذكر اسماء المتعاقدين والمندوبين ثم تشهد الله على ما كتب . ويضاف في بعض الاحيان ان المتعاقدين وضعوا أيديهم بأيدي بعضهم . عنواناً للكلام بينهم وانهم تبادلوا النسخ المسجلة . وكان يذكّر في القرن الثالث عشر غالباً اسماء اليهود من العرب والنصارى وكذلك اسم الكاتب والمترجم . وجرى العرف على تعيين المكان الذي تمعده به المعاهدة وتم فيه المفاوضات وفي الغالب ايضاً تكتب النسخة

الأصاية باللغة العربية وأما النسخة التي تعطى للنصارى فانها تكون مسجلة مثبتة عند كاتب عدل نصراني ماهر مترجمة عن النسخة الأصلية بتلخيص كثير . والنسخة المترجمة تختلف عن النسخة العربية بإيجازها خصوصاً في المقدمة والخاتمة والشروط الإيجابية .

العهود الدولية والغمر بها في العصر الحاضر :

والآن وجب أن نشير هنا إلى العهود والنواثيق الدولية التي قامت الحكومات المتمدينة من غربية وشرقية بخرقها ونقضها بدون حق . ولا مبرر ولا تملك من الحجج لتسوية ذلك إلا القوة القاهرة وحدها وهي كل أسبابها المشروعة التي تتمسك بها في هذا السبيل وحسبنا من هذا البحث عرض المعاهدات والنواثيق التي ارتبطت بها دول القرن العشرين قرن المدنية والادب والكيمياء وليس من غرضنا مناقشة وجهة نظر تلك الحكومات فيما تدعيه وتزعمه من حق وباطل . إذ أن ذلك يهم المشتغلين بالفلسفة السياسية والتاريخ السيامي والحقوق الدولية .

ان أهم ميثاق لم تنقيد به بريطانيا العظمى بعد أن قطعت على نفسها وأكده في ظروف ومناسبات كثيرة هو الميثاق الذي تعهدت به للمغفور له المرحوم صاحب الجلالة الملك (حسين) بن علي المنفذ الأعظم بشأن استقلال البلاد العربية على اختلاف أقطارها ولم تنفذ تلك الوعود والعهود ، ولا حاجة الآن للإسهاب في عهود بريطانيا للعرب التي ذهبت ادراج الرياح بعد أن كان بعضها يأخذ برقاب بعض ، على ان بريطانيا قد قطعت عهوداً لعدة دويلات سرعان ما تلاشت وتبددت وكان نصيبها الخيانة والغدر !!

أما فرنسا : وهي كما يقال عنها انها امة الحرية والمساواة والمشرعة لحقوق الانسان ونحريم عذاب الحيوان فلا تقل عن حليفها بريطانيا العظمى في خيانة اليهود والفسد بالصدق ، وأقرب عهد لها قطعت على نفسها (معاهدة الصداقة والتحالف) التي عقدتها مع الشعب السوري العربي ونكتفي هنا بالتعاقب عليها بكلمة الكاتب الكبير الأستاذ المازني : (١) « وما نظن ان احداً سيدعي ان فرنسا ارغمت على ذلك أو ان سوريا أملت عليها بحد السيف ، ومع ذلك راحت تماطل في ابرامها ثم نقضت سياسة المعاهدة جملة وتفصيلا وقضت على الحكم الدستوري وقطعت البلاد أربا ، وزادت فافطعت الاسكندرون ونقضت فأهدتها الى تركيا . وليس ما صنعتها المانيا بجيكوسلوفيا كيا بشر مما صنعت فرنسا . فما كانت جيكوسلوفيا كيا أمانة في عنق المانيا وانما كانت شوكة في جنبها وضمتها هناك سياسة فرنسا . وأخيراً قيامها باهمال المعاهدة التي عقدت في سنة ١٩٣٦ بعد أن قسمت البلاد السورية الى محافظات مستقلة ادارياً وقضائياً ومالياً وحكماً جميعاً حكماً مباشراً » .

وهذه ألمانيا الهتلرية فلا تقل عن بريطانيا وفرنسا في هذا الباب مع انهن أمهات المدنية الغربية في عصرنا الحاضر عصر « الراديو » فقد خطب المستشار هتلر خطبته الجامعة (٢) في ٢٨ أبريل الماضي ؛ وأعلن فيها نقض الميثاق الألماني البولوني ، بحجة أنه عرض على بولونيا اقتراحاً

(١) مجلة الرسالة عدد [٣٢٠] من السنة السابعة .

(٢) مجلة الثقافة المصرية عدد ١٩ و ٢٠ من السنة الاولى .

عادلاً اتسوية مسألة « دانتسيغ » والممر فرفضت عرضه ، وآثرت ان تشترك مع انكلترا . وان استقلال بولونيا قدضمنته معاهدة « فرساي » سنة ١٩١٩ على اثر انتهاء الحرب الكبرى . حيث انهمزت فرصة انهمار روسيا القيصرية وأعلنت استقلالها على يد جمعية وطنية تأسيسية سنة ١٩١٨ واعترفت معاهدة الصلح « معاهدة فرساي » بالدولة البولونية الجديدة ورسمت حدودها المواد ٨٧ — ٩٣ من المعاهدة . بعد ان عانت محنة الاستعباد زهاء قرن وربع قرن . وزادت معاهدة الصلح على ذلك بأن قضت بتمزيق بروسيا الشرقية الى شطرين يحترقهما « ممر » يصل بولونيا ببحر البلطيق ، وفيه يقع نهر دانتسيغ والمنطقة الحرة على مصب نهر « فستولا » نهر بولونيا الرئيسي ؛ وعليه تقع عاصمتها وارشو ، وهذا هو الممر البولوني الشهير . وأما نهر دانتسيغ فقد قضت معاهدة الصلح باقتطاعه من بروسيا وجعله منطقة حرة ، ووضعت له نظاماً خاصاً وبتلخص دستور دانتسيغ حسباً لقرينة معاهدة الصلح في المواد (١٠٠ - ١٠٨) في جعل نهر دانتسيغ منطقة حرة داخل الممر البولوني تحت اشراف عصبة الأمم . ويتولى حكم المفوضية مؤلفة من خمسة أعضاء بولونيين وخمسة أعضاء ألمان من نهر دانتسيغ ؛ ورئيس سويسري وبولونيا حق الاتصال بالبحر عن طريق دانتسيغ لاغراض تجارية وهي التي بنفسها تتولى علائق دانتسيغ الخارجية وإدارة الجمارك .

ان الممر هتلر نفسه هو الذي فكر غداة توليته زمام الحكم في تسوية العلائق بين المانيا وبولونيا على قاعدة الاعتراف بالحالة القائمة ، ففقد

مع النمريشال « بلسودسكي » في سنة ١٩٣٤ ميثاقاً بعدم الاعتداء بين الدولتين هو ميثاق برلين ، وفيه تعهد ألمانيا الا تثير مسألة المنطقة الحرة أو تطالب باي حق في الممر أو في تغيير نظامه لمدة عشر سنين . وقد كان عقد هذا الميثاق من متناقضات السياسة النمريية . وغاية ما تمسك به هتلر لنقض والغاء الميثاق الألماني البولوني المتقدم هو اقدم بولونيا على عقد ميثاق دفاعي مع انكلترا يقضي بان تتخذ بولونيا اجراءات حرية ضد ألمانيا اذا وقعت حرب بين ألمانيا ودولة أخرى واشتبكت فيها انكلترا . وقد رد على الرئيس روزفلت رئيس الولايات المتحدة في خطابه الذي

القاه في مجلس الريخستاج في ٢٨ ابريل ، ومما جاء فيه : (١)

(١) ان ضم ألمانيا لبلاد التشيك (بوهيميا ومورافيا) وقع لضرورات تاريخية .

(٢) ان ألمانيا قررت نقض الاتفاق البحري الذي عقده مع انجلترا ، والتزمت فيه تحديد قواتها البحرية نظراً لما تبين من انكلترا تعمل الآن لتطويق ألمانيا .

(٣) ان ألمانيا قررت نقض ميثاق عدم الاعتداء الألماني البولوني لأن بولونيا رفضت مطالب ألمانيا المعتدلة في داتسبيج وفي الممر ولأنها انضمت أخيراً الى خصوم ألمانيا .

وختم خطابه هذا بقوله : « ان ألمانيا ترفض انبول في أي مؤتمر دولي بعد ما ظهر من عقم المؤتمرات الدولية » .

وقد خاطب المستر تشبرلين ، رئيس الوزارة البريطانية الشعب
الالمانى بقوله : — (١)

« يؤسفني ان أقول انه ليس هناك من يثق باليهود التي يقطعها زعيمكم
على نفسه : فقد تعهد باحترام معاهدة (لوكارنو) فنكث بذلك . وصرح
انه لا يعمل لضم النمسا الى المانيا بخالف قوله . وعلن قبل (مونينج) انه
سوف لا يضم (تشيكوسلوفاكيا) الى الريخ فنكث بوعده هذا وصرح
بعد مونينج انه ليست له مطامع اقليمية في اوربا فلم يبر بوعده ، وقال ايضا
انه ليس له مطامع في بولونيا فنكث بذلك ، وأعلن دائما انه اعدى اعداء
البلشفية فتحالف معها اليوم .

وبذلك لا يكون لوعده اي قيمة بقدر الورقة المكتوبة . «
وحا هي الدولة اليابانية الشرقية قلدت أمهات المدينة الغربية في نقض
العهود والغدر بالصدى فقد غزت اقليم منشوريا (٢) وضمت اليها سنة ١٩٣١
وانسحبت من عصبة الأمم كي تجنب مناقشتها وتدخلاتها العقيمة . ثم
نالت غزواتها وفتوحاتها لاقاليم الصين الشمالية تحت ستار مختلف الاعذار
والحجج . واليابان تمضي في توغلبها واجتياحها لاراضي الصين غير عابئة
بالمعاهدات والعقود أو باحتجاج الدول .

وتكتفي بريطانيا العظمى وفرنسا بلفت نظر اليابان الى احترام المعاهدات

(١) وهو من خطاب للمستر تشمبرلين اذاعته محطة لندن ، اثناء
طبع هذا الفصل فآثرنا ذكره . .

(٢) الثقافة المصرية عدد ٣٤ السنة الاولى .

المعقودة لاسمها معاهدة الدول التسع التي عقدت مع الصين في واشنطن سنة ١٩٢٢ والتي ترتبط فيها اليابان مع الصين وباقي الدول ذوات المصالح فيها وهي امريكا وبريطانيا وفرنسا واطاليا وهولندا والبرتغال ، بموجب احترام سيادة الصين واستقلالها ووحدتها الاقليمية والادارية .

وفي اثناء طبع هذه الكلمة اعلنت روسيا السوفيتية التي تدعي نصرة الضمفاء ونحريرهم من البؤس والشقاء ونحارب الاستعمار اينما وجد خرق (اتفاقية عدم الاعتداء) بينها وبين بولندا وقد احتجت بتبرير غدرها ونكبتها العهد باسباب هي أوهى من بيت المكبوت وفيما يلي نص المذكورة الروسية التي سلمتها الحكومة السوفيتية للسفير البولندي في موسكو :

لقد اظهرت الحرب البولندية الالمانية انقراض الحكومة البولندية وفي العشرة أيام الاولى من هذه الحرب فقدت بولندا جميع صناعاتها وقواتها الدفاعية وانهارت حكومتها ولم تبق وارسو العاصمة ولا تظهر في هذه الحكومة معالم الحياة بل قد زالت من الوجود .

اما اتفاقية عدم الاعتداء بين روسيا وبولندا فقد اعتبرت كأنها لم تكن . ولما كانت بولندا قد اصبحت طعمة لهذه الحرب فان روسيا تعتبرها خطراً على حدودها وبالرغم من ان الحكومة الروسية ملازمة الجهاد الا انها لا يسعها ان تواجه هذه الحقيقة بموقف الجهاد ايضاً او تنغازي عن مصير الروس والاوكرانيين في بولندا لهذا اوعزت الحكومة السوفيتية الى قيادة الجيش الاحمر العليا ان تأخذ على عاتقها حماية حياة وأموال سكان اوكرانيا وروسيا البيضاء الغربيتين .

وتنوي الحكومة الروسية ايضاً اتخاذ التدابير لحماية الشعب البولندي الذي غرر به قاده وان تعطي هذا الشعب السلم والطمأنينة .

هذا هو نص المذكرة الروسية التي قدمتها حكومة السوفيت الى السفير البولندي في موسكو غير ان السفير أبى استلامها ولكنه ابلغ حكومته بمضامينها .

واذا علمت هذا جيداً عرفت مقدار سماحة الشريعة الاسلامية وتشدداتها في احترام حرمة اليهود والوفاء بها كما بسطناه مفصلاً فيما تقدم ويكفي ان نلفت نظرك الى عهد الامام أبي الحسن عليه السلام الذي نحن في صدد شرحه مع هذا اسمع جواب الامام جعفر الصادق عليه السلام لطلحة بن زيد (١) قال : سألته عن قريتين من أهل الحرب لكل واحدة منهما ملك على حدة اقتتلوا ثم اصطالحوا ثم ان احداً الملكين غدر بصاحبه فجاء الى المسلمين فصالحهم على أن يغزوا تلك المدينة فقال الامام عليه السلام : « لا ينبغي للمسلمين أن يغدروا ولا يأمرؤا بالغدر ولا يقاتلوا مع الذين غدروا ولكنهم يقاتلون المشركين حيث وجدوهم ولا يجوز عليهم ما عاهدوا عليه الكفار » .

هذا هو الفرق بين الشرع الدولي في الاسلام في القرن السابع الميلادي وبينه في الشرائع الغربية في القرن العشرين

ثم الجزء الأول ويتلوه الجزء الثاني

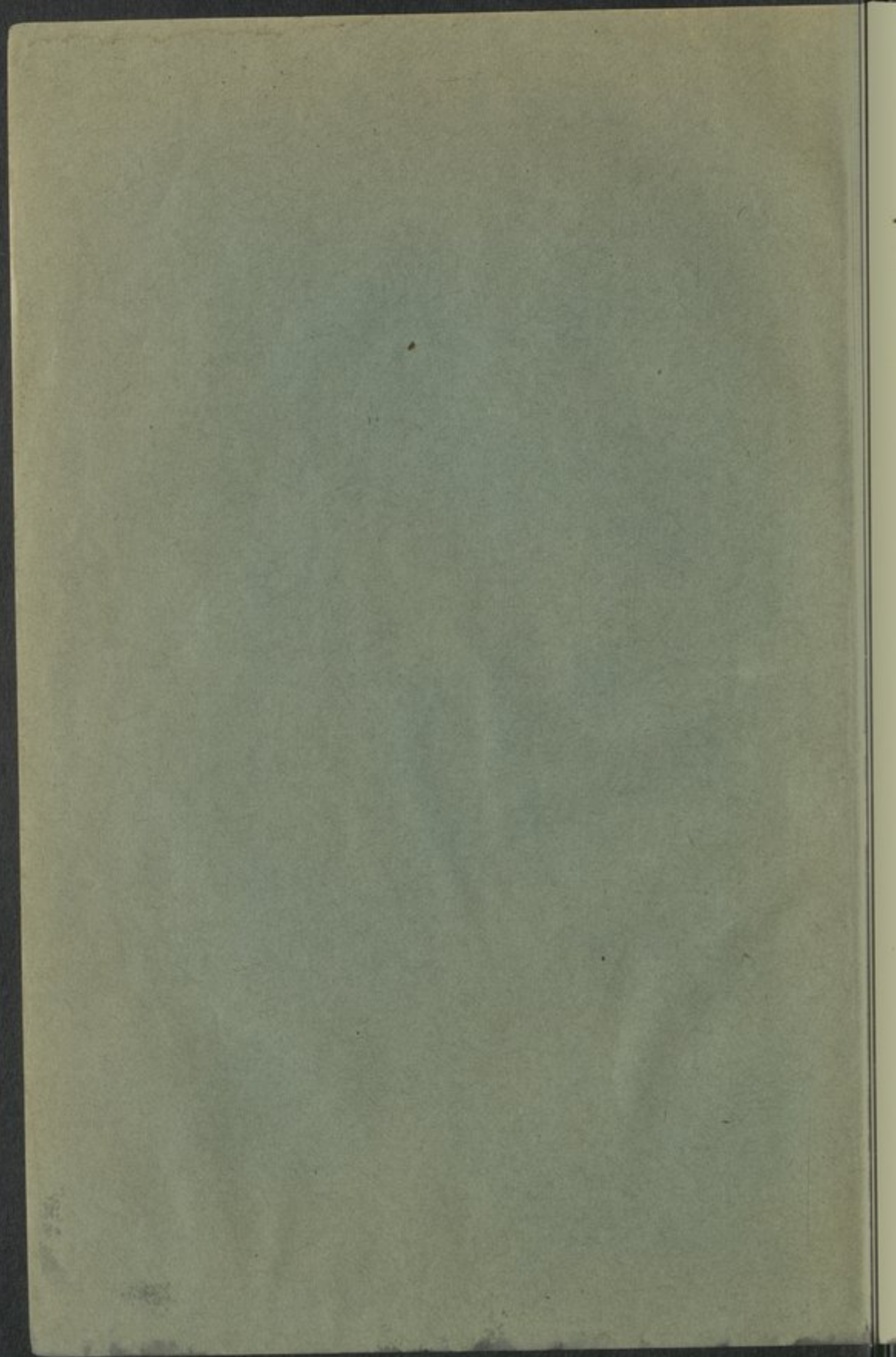


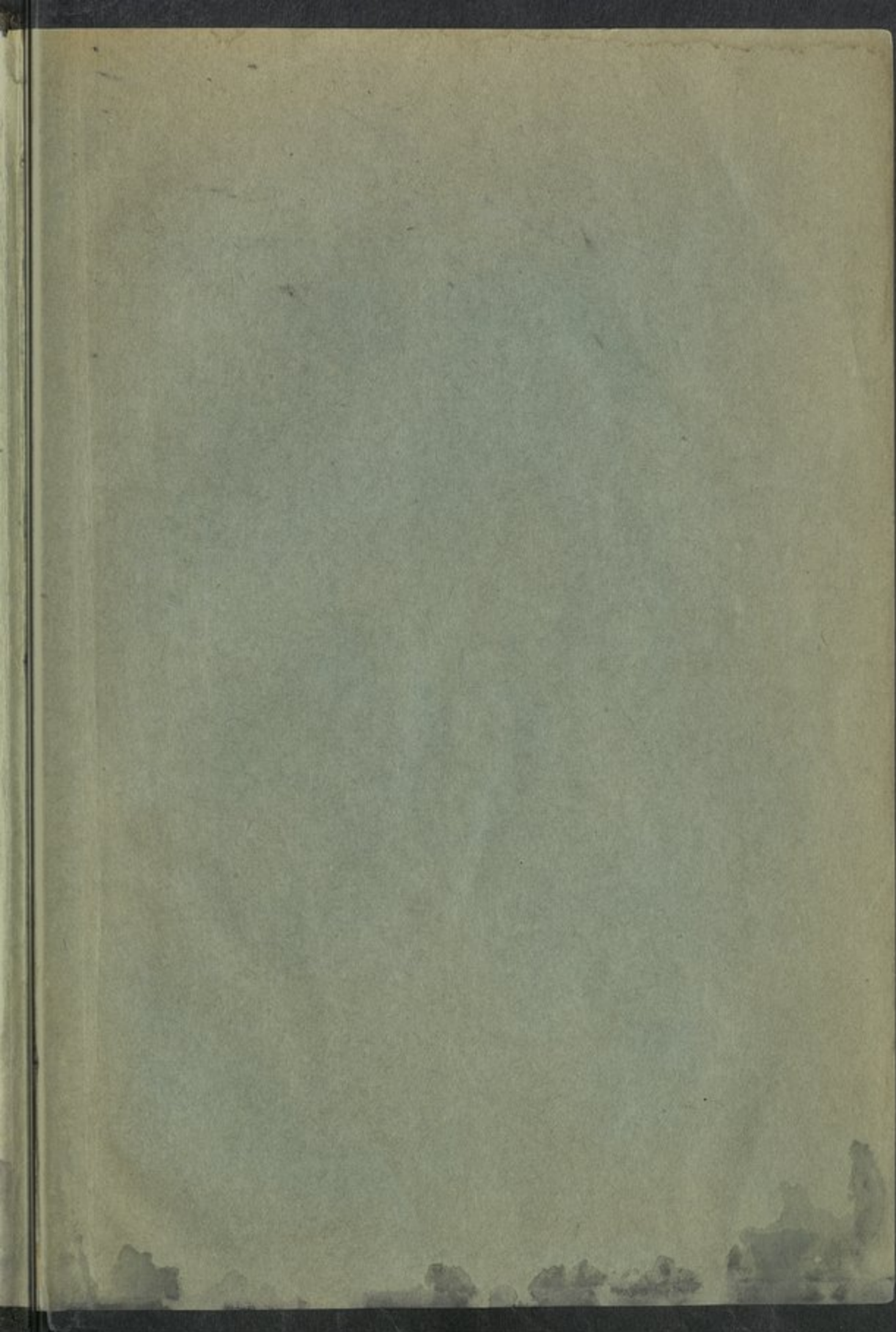
مواضيع الجزء الأول منه كتاب

« الراعي والرعية »

صفحة

الاهداء	٢
المعهد العساي : للعلامة السيد هبة الدين الحسيني	٣
كلمة بقلم : العلامة الشيخ هادي آل كاشف الغطاء	١٢
تصدير الكتاب	١٥
مقدمة الكتاب	١٧
ابو الحسن : الامام علي بن ابي طالب عليه السلام	٢٢
مالك الاشر (رض) ومعرفة شخصيته	٤٧
شخصية الحكم وكيف يجب ان تكون	٥٥
تشرع استقلال المحاكم	٦٤
وصايا الخلفاء والحكام في شأن القضاء والقضاء	٧٥
انتقاء الموظفين الاداريين	٨٣
اموظفون الاداريون والثقافة الحقوقية	٩٠
الادارة الكاملة في عهد الامام وفي القانون الاداري الحديث	٩٨
وصايا الخلفاء واهل الكياسة حول اقامة المملوك وحسن الادارة والسياسة	١١١
طبقات الهيئة الاجتماعية	١١٩
خصائص طبقات المجتمع	١٢٩
طبقة الجنود — القيادة العسكرية العليا	١٣١
معرفة الله وتأثير مخافته في التربية العسكرية	١٥٠
الحرب والصالح قواعد السلم في الاسلام ، مبدأ	١٥٤
عصبة الامم في الفقه الاسلامي ، المعاهدات في الاسلام ، اليهود	
الدولية والتعدي بها في العصر الحاضر . . .	



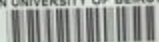


297.617:F96rA:v.1:c.1

الفكر، توفيق

الراعي والرعية... شرح عهد الإمام عل

AMERICAN UNIVERSITY OF BEIRUT LIBRARIES



01010547



AMERICAN
UNIVERSITY OF BEIRUT

